

سنن البيهقي الكبرى

البيهقي

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي المولود عام 384هـ والمتوفي عام 458 هـ

الجزء الثالث والعشرون

سنن البيهقي الكبرى

الجزء الثالث والعشرون

تتمة كتاب الضحايا

تم 19346 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا أبو عامر ثنا فليح عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة عن يعقوب بن أبي يعقوب عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي رضي الله عنه فذكر معناه وكذلك قاله أبو داود وسريج بن النعمان عن فليح وكذلك المعافى بن سليمان عن فليح وفي رواية زيد بن الحباب وهم

19347 - أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف بن أحمد الصوفي الإسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن أيوب أنبأ سهل بن عثمان ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب عن أبيه عن جده صهيب قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وبين يديه التمر فقال تعال كل قال فجعلت أكل التمر قال تأكل التمر وبك رمد قال قلت إني أمضغه من ناحية أخرى قال فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم

باب أدوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله

19348 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني عمران بن موسى ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن بطن أخي قد استطلق فقال اسقه العسل فسقاه فقال قد سقيته فلم يزد إلا استطلاقا فقال اسقه عسلا في الثالثة أو الرابعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن أخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار

19349 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الحفيد ثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ثنا علي بن سلمة اللبقي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفاءين العسل والقرآن رفعه غير معروف والصحيح موقوف ورواه وكيع عن سفيان موقوفا

19350 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل ح وأنبأ أبو علي الحسن بن إسحاق بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أنبأ حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس الدوري ثنا عبيد الله هو بن موسى أنبأ إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في القرآن شفاءان القرآن والعسل القرآن شفاء لما في الصدر والعسل شفاء من كل داء هذا هو الصحيح موقوف ورواه أيضا الأعمش عن خيثمة والأسود عن عبد الله موقوفا

19351 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو بكر أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن راشد عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشونيز عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل شيء أو داء إلا السام يريد به الموت رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري

19352 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين رواه مسلم في الصحيح عن بن أبي عمر عن سفيان وأخرجاه من أوجه أخر عن عبد الملك

19353 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد أن سعدا رضي الله عنه قال قال رسول الله من تصبغ بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن راهويه عن أبي بدر وأخرجاه من أوجه أخر عن هاشم

19354 - ورواه أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شيء حتى يمسي أخبرناه أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الديلمي بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد الصانع ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن فذكره رواه مسلم عن القعنبي

19355 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء أنبا أبو محمد عبد الله بن إسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا المسعودي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا وضع له شفاء إلا السام فعليكم بالبان البقر فإنها ترم من كل شجر

19356 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة عن امرأة من أهله عن مليكة بنت عمرو الجعفية أنها قالت لها عليك بسمن البقر من الذبحة أو من القرحتين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ألبانها أو لبنها شفاء وسمها دواء ولحمها أو لحومها داء

19357 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الهيثم بن خلف الدوري وعبد الله بن صالح قالوا ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أنبا عبد الله بن المبارك عن يونس عن عقيل عن بن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبينة للمريض والمحزون على الهالك وتقول إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب بعض الحزن رواه البخاري في الصحيح عن حبان عن بن المبارك هكذا وأخرجاه من حديث الليث عن عقيل وقد مضى في كتاب الجنائز

19358 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا روح بن عبادة ثنا أيمن بن نابل حدثني فاطمة بنت أبي ليث عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بالتلبين البغيض النافع والذي نفسي بيده إنه يغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ وقالت كان إذا اشتكى أحد من أهله شيئا لا تزال البرمة على النار حتى يأتي على أحد طرفيه

19359 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس بنت محصن أخت عكاشة بن محصن الأسدية قالت دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وسلم قد أعلقت عليه أو قال عنه من العذرة قال على ما تدغرن أولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي فإن فيه شفاء من سبعة أشفية يسعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وبن أبي عمر وغيرهما

19360 - عن سفيان قال فيه بن أبي عمر يعني القسط وذلك فيما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا بن أبي عمر ثنا سفيان فذكره وقال إن فيه أشفية

19361 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ بن الحمامي ثنا أحمد بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تداولوا من ذات الجنب بالزيت والقسط البحري ورواه عبد الرحمن بن ميمون عن أبيه عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات الجنب ورسا وزيتا وقسطا

19362 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب حدثني الليث عن الحسن بن ثوبان الهمداني عن قيس بن رافع الأشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا في الأمرين من الشفاء الصبر والثفاء أورده أبو داود في المراسيل

19363 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا إسحاق الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الدواء السعوط واللدود والحجامة والمشى والعلق هذا مرسل أورده أبو داود في المراسيل ورواه عباد بن منصور عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما تداوليتم به السعوط واللدود والحجامة والمشى وروينا فيما مضى عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالإتمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر

19364 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن عتبة بن عبد الله التيمي عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بماذا تستمشين قلت بالشبرم قال حار قالت ثم قلت استمشيت بالسنا قال إن كان في شيء شفاء من الموت لكان في السنا هكذا رواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر وخالفه أبو أسامة عن عبد الحميد في إسناده فقال عن زرعة بن عبد الله البياضي الأنصاري وقيل بن عبد الرحمن عن مولى لمعمر التيمي عن أسماء بنت عميس

19365 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم حدثني عبد الله بن مروان بن معاوية الفزاري قال سمعت شداد بن عبد الرحمن من ولد شداد بن أوس حدثني إبراهيم بن أبي عبله قال انطلقت مع بن الدلمي حتى دخلنا على أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنة والسنوت فيهما دواء من كل داء قال فقيل لإبراهيم وما السنوت فقال أما سمعت قول الشاعر هم السمن بالسنوت لا ألس فيهم وهم يمنعون الجار أن يتقردا ورواه عمرو بن بكر بن تميم عن إبراهيم بن أبي عبله وزاد فيه إلا السام وفسر عمرو السنوت في هذا الحديث بالعسل وأما في غريب كلام العرب فهو رب عكة السمن يخرج خططا سودا على السمن ثم ذكر الشعر وفسر قوله لا ألس فيهم قال لا غش فيهم وقوله أن يتقردا أي لا يستندل جارهم

19366 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الحميد الصنعاني ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري أنبأ عبد الرزاق عن معمر بن يحيى بن عبد الله يعني بن بحير بن ريسان قال أخبرني من سمع فروة بن مسيك رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إن أرضا عندنا يقال لها أرض أبين وهي أرض ريعنا وميرتنا وهي وبيئة أو قال وبأؤها شديد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها عنك فإن من القرء التلغف قال القتيبي القرء مدانة الوباء والمرض قال أبو سليمان وهذا من باب الطب لأن فساد الأهواء من أضر الأشياء وأسرعها إلى اسقام البدن عند الأطباء قال الشيخ رحمه الله تعالى وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليه وكل ذلك بمشيئة الله وإذنه ولا حول ولا قوة إلا بالله

باب لا تكثرها مرضاكم على الطعام والشراب

19367 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا إبراهيم بن أبي طالب ح وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبد الله محمد بن زياد بقرية حدادة قال ثنا أبو كريب ثنا بكر بن يونس عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثرها مرضاكم على الطعام والشراب فإن الله يطعمهم ويسقيهم لفظ حديث أبي نصر إسنادا ومنتنا تفرد به بكر بن يونس بن بكير عن

موسى بن علي وهو منكر الحديث قاله البخاري ورواه علي بن قتيبة الرفاعي ومحمد بن الوليد الشكري عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا وهو باطل لا أصل له من حديث مالك

باب إباحة الرقية بكتاب الله عز وجل وبما يعرف من ذكر الله

19368 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الواحد بن زياد أنبا سليمان الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه قال سألت عائشة رضي الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذي حمة رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل عن عبد الواحد وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبا أبو المثني أنبا محمد بن كثير أنبا سفيان بن سعيد حدثني معبد بن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة رضي الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أسترق من العين رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان

19369 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال لو استرقوا لها فإن بها نظرة

19370 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن مروان ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد الزبيدي بمثل إسناده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية في بيت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها يعني بوجهها سفرة رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن خالد عن محمد بن وهب بن عطية الدمشقي ورواه مسلم عن أبي الربيع

19371 - أخبرنا أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالوا ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاع عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت قلت أي رسول الله إن بني جعفر تصيبهم العين أفأسترق لهم قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين

19372 - وحدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إملأ أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا محمود بن آدم المروزي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاع الزرقي أن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت يا رسول الله فذكره بنحوه إلا أنه قال القضاء بدل القدر

19373 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا بن الصباح ثنا إسماعيل بن زكريا عن حصين ح وأخبرنا أبو سعيد الصيرفي وأبو عبد الله السوسي قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا أحمد بن عبد الحميد ثنا طلق بن غنام حدثني مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية إلا من عين أو حمة قال الشيخ يعني والله أعلم هما أولى بالرقى لما فيهما من زيادة الضرر والحمة سم ذوات السموم

19374 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا بن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من اللقوة والنملة والحمة كذا في كتابي اللقوة

19375 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان فذكره بإسناده وقال من العين بدل اللقوة رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وقال أبو عبيد قال الأصمعي النملة هي قروح تخرج في الجنب وغيره

19376 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ بن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه و سلم لبني عمرو بن حزم في رقية الحية

19377 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ح وأخبرنا أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبأ أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب أنبأ بن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لأسماء ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة أتصيبهم حاجة قالت لا ولكن العين تسرع إليهم فأرقيهم قال وبماذا فعرضت عليه كلاما لا بأس به فقال نعم أرقيهم رواه مسلم في الصحيح مدرجا في الأول من حديث أبي عاصم عن بن جريج

19378 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وأبو العباس النضروي قالوا أنبأ الحارث بن أبي أسامة ثنا روح بن عبادة ثنا بن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول لدغ رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه و سلم فقال رجل يا رسول الله أرقيه فقال من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن روح

19379 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرقون بها من العقرب فأتوا النبي صلى الله عليه و سلم فقالوا يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى وكانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب قال فاعرضها علي فعرضها عليه فقال ما أرى بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية

19380 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن رجاء ثنا أحمد بن عيسى أنبأ بن وهب عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن أبيه عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله ما تقول في ذلك فقال اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن بن وهب

19381 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم المشاط قالوا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو معاوية عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن الشفاء رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم على حفصة وأنا عندها فقال لي ألا تعلميها رقية النمل كما علمتها الكتابة

19382 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن بن شهاب أن أبا خزامة حدثه أن أباه حدثه أنه قال يا رسول الله أرأيت دواء نتداوى به ورقى نسترقى بها واتقاء نتقيها هل يرد ذلك من قدر الله من شيء فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إنه من قدر الله

19383 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يونس عن بن شهاب حدثني أبو خزامة أحد بني الحارث بن سعد أن أباه أخبره أنه سأل فذكره بمثله قال يعقوب أبو خزامة بن معمر السعدي سعد هذيم قضاعي

19384 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأنصاري القاضي ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن بن شهاب عن أبي خزامة زيد بن الحارث عن أبيه أنه سأل رسول الله

صلى الله عليه و سلم كذا قال والأول أصح والله أعلم قال الشيخ وروي عن معمر وعبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن بن أبي خزيمة عن أبيه والأول أصح

19385 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل أبو بكر رضي الله عنه عليها وعندها يهودية ترقبها فقال إرقبها بكتاب الله عز و جل

19386 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال سألت الشافعي عن الرقية فقال لا بأس أن يرقى الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله فقلت أيرقى أهل الكتاب المسلمين فقال نعم إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت وما الحجة في ذلك فقال غير حجة وأما رواية صاحبنا وصاحبك فإن مالكا أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر رضي الله عنه دخل على عائشة وهي تستكي ويهودية ترقبها قال أرقبها بكتاب الله قال الشيخ رحمه الله والأخبار فيما رقى به النبي صلى الله عليه و سلم ورقى به وفيما تداوى به وأمر بالتداوي به كثيرة قد أخرجت بعض ما ورد في الرقى في كتاب الدعوات وبالله التوفيق

باب التمانم

19387 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن بن أخي زينب امرأة عبد الله يعني بن مسعود عن زينب امرأة عبد الله عن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إن الرقى والتمانم والتولة شرك قالت قلت لم تقول هذا والله لقد كانت عيني تقذف فكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني فإذا رقاني سكنت فقال عبد الله إنما كان ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقاها كف عنها إنما كان يكفيك أن تقول كما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول أذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما

19388 - أنبأ أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قال أنبأ أبو عمرو بن مطر قال حدثنا إبراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يكره عشر خلال تختم الذهب وجر الإزار والصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب والرقى إلا بالمعوذات وعقد التمانم والضرب بالكعب والتبرج بالزينة لغير محلها وعزل الماء عن محله وإفساد الصبي غير محرمة قال أبو عبيد أما التولة فهي بكسر التاء وهو الذي يحبب المرأة إلى زوجها هو من السحر وذلك لا يجوز وأما الرقى والتمانم فإنما أراد عبد الله ما كان بغير لسان العربية مما لا يدري ما هو قال الشيخ والتميمة يقال إنها خرزة كانوا يتعلقونها يرون انها تدفع عنهم الآفات ويقال قلادة تعلق فيها العوذ

19389 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قال أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني حيو بن شريح أن خالد بن عبيد المعافري حدثه عن أبي المصعب مشرح بن هاعان أنه سمعه يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من علق تميمة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له قال الشيخ وهذا أيضا يرجع معناه إلى ما قال أبو عبيد وقد يحتمل أن يكون ذلك وما أشبهه من النهي والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ما كان أهل الجاهلية يصنعون فاما من تعلقها متبركا بذكر الله تعالى فيها وهو يعلم أن لا كاشف إلا الله ولا دافع عنه سواه فلا بأس بها إن شاء الله

19390 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن طلحة بن أبي سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت ليس التميمة ما يعلق قبل البلاء إنما التميمة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير

19391 - ورواه عبدان عن بن المبارك وقال في متنته إنها قالت التمام ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة أنبأه أبو عبد الله إجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبأ أبو الموجه أنبأ عبد الله فذكره وهذا أصح

19392 - أخبرنا أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت ليست بتميمة ما علق بعد ان يقع البلاء وهذا يدل على صحة رواية عبدان

19393 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي من أصله وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنبأ أبو عامر الخراز عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه حلقة من صفر فقال ما هذه قال من الواهنة قال أيسرك أن توكل إليها انبذها عنك

19394 - أخبرنا الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ وكيع عن بن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الله بن عكيم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق علاقة وكل إليها

19395 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن أسير بن جابر قال قال عبد الله رضي الله عنه من تعلق شيئا وكل إليه قال وحدنا عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل إليه قال وحدنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحجاج عن فضيل أن سعيد بن جبير كان يكتب لابنه المعادة قال وسألت عطاء فقال ما كنا نكرها إلا شيئا جاءنا من قبلكم

19396 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني نافع بن يزيد أنه سأل يحيى بن سعيد عن الرقي وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به قال الشيخ رحمه الله وهذا كله يرجع إلى ما قلنا من أنه إن رقى بما لا يعرف أو على ما كان من أهل الجاهلية من إضافة العافية إلى الرقي لم يجز وإن رقى بكتاب الله أو بما يعرف من ذكر الله متبركا به وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس به وبالله التوفيق

باب النشرة

قال أبو سليمان النشرة ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن مس الجن وقيل سميت نشرة لأنه ينشرها عنه أي يحل عنه ما خامرته من الداء

19397 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا عقيل بن معقل قال سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان قال الشيخ وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو مع إرساله أصح والقول فيما يكره من النشرة وفيما لا يكره كالثقل في الرقية وقد ذكرناه

باب الاستغسال للمعين

19398 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ علي بن عبد العزيز ح قال وأنبأ أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالوا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب عن بن طائوس عن أبيه عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر وأحمد بن خراش عن مسلم بن إبراهيم

19403 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فماتت فيه فقال ألقوها وما حولها وكلوه

19404 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أنبأ عبيد الله بن عبد الله أنه سمع بن عباس رضي الله عنهما يحدث عن ميمونة رضي الله عنها أن فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوا فقبل لسفيان فإن معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سفيان ما سمعت الزهري يحدثه إلا عن عبيد الله عن بن عباس عن ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي

19405 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسماعيل القاضي ثنا محمد بن عبد الملك ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمرا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمرا عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمد بن عبد الملك قال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن عمر أن معمرا كان يرويه أيضا عن الزهري عن عبيد الله عن بن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها

19406 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد هو بن زياد ثنا معمرا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا أخذت وما حولها فألقيت وإن كان ذائبا أو مائعا لم يؤكل

19407 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن معمرا بن أبيان عن راشد مولى قريش عن بن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان مائعا فألقه كله وإن كان جامدا فألق الفأرة وما حولها وكل ما بقي قال أبو عبيد جامسا يعني جامدا

باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه استدلالا بقوله ألقوها وما حولها وقوله وإن كان مائعا فلا تقربوه

19408 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا بن منهال ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن بركة أبي الوليد عن بن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فرجع بصره إلى السماء فتبسم وقال لعن الله اليهود لعن الله اليهود لعن الله اليهود إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها إن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه

باب من أباح الاستصباح به

19409 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وغيرهم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي فقالوا يا نبي الله أفرأيت إن كان السمن مائعا قال انتفعوا به ولا تأكلوه عبد الجبار بن عمر غير محتج به وروي عن بن جريج عن بن شهاب هكذا والطريق إليه غير قوي

19410 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا يحيى بن أيوب عن بن جريج عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن بن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى

الله عليه و سلم عن الفأرة تقع في السمن أو الودك فقال اطرحوها وما حولها إن كان جامدا فقالوا يا رسول الله فإن كان مائعا قال فانتفعوا به ولا تأكلوه والصحيح عن بن عمر من قوله موقوفا عليه غير مرفوع

19411 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان الثوري عن أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما في فأرة وقعت في زيت قال استصبحوا به وادهنوا به أدمكم

19412 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن محمد بن القاسم النيسابوري ثنا محمد بن أحمد بن راشد الأصبهاني ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن بشير عن أبي هارون عن أبي سعيد رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت قال استصبحوا به ولا تأكلوه ونحو ذلك قال علي ورواه الثوري عن أبي هارون موقوفا على أبي سعيد

19413 - أخبرنا أبو بكر أنبأ علي أنبأ عبد الله بن أبي داود ثنا يونس بن حبيب وأسيد بن عاصم قالوا ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال في الفأرة تقع في السمن أو الزيت استنفعوا به ولا تأكلوه قال الشيخ هذا هو المحفوظ موقوف

باب من منع الانتفاع به

19414 - استدلالا بما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد هو بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد

19415 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني بن وهب أخبرني أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل له عند ذلك يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يدهن بها السفن والجلود ويستصبح بها الناس قال لا هي حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا ثم قال الشيخ ومن العلماء من فرق بين الميتة وبين ما نجس بوقوع نجاسة فيه فأباح الانتفاع بما نجس حادثا دون الميتة اتباعا للأثر فيهما وبأن نجاسة الميتة أغلظ ونجاسة الزيت أخف وبالله التوفيق

باب تحريم أكل السم القاتل

19416 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يجأ بها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من وجه آخر عن شعبة

باب ما جاء في أكل الترياق

19417 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي أيوب ثنا شربيل بن يزيد المعافري عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي قال سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقا أو تعلقت تميمة أو قلت الشعر

من قبل نفسي وروينا عن بن سيرين أنه كان يكره الترياق لأنه يصنع فيه الحية قال الإمام أحمد ولهذا المعنى كرهه الشافعي فقال لا يجوز أكل الترياق المعمول بلحوم الحيات إلا أن يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة

باب ما يحل من الميتة بالضرورة قال الله تبارك وتعالى { وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم } إليه وقال { إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه } قال مجاهد غير باغ ولا عاد يقول غير قاطع السبيل ولا مفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله جل جلاله

19418 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال مات بغل أو قال ناقة عند رجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليستفتيه فزعم جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحبها أما لك ما يغنيك عنها قال لا قال اذهب كلها

19419 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد هو بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رجلا نزل الحرة ومعه أهله وولده فقال رجل إن ناقة لي قد ضلت فإن وجدت فأمسكها فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفتت فقالت اسلخها حتى تنقد شحمها ولحمها ونأكله فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأثاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك قال لا قال فكلوها قال فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال استحبيبت منك تابعهما شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب

19420 - وفيما روى إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال حدثني حسان بن عطية عن بن مرثد أو أبي مرثد عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أنهم قالوا يا رسول الله إنا بأرض تصيينا بها المخصة فما يحل لنا من الميتة فقال إذا لم تصطبحوها أو لم تغتبقوها أو لم تحتفئوا بقلها فشأنكم بها أخبرني أبو عبد الرحمن السلمي إجازة أن أبا الحسن بن صبيح أخبرهم أنبأ عبد الله بن شيرويه أنبأ إسحاق فذكره

19421 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن شعيب بن هارون الزاهد ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا محمد بن القاسم الأسدي ثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله إنا تصيينا مخصة فما يصلح لنا من الميتة قال إذا لم تصطبحوها أو تغتبقوها أو تحتفئوا بها بقلها فشأنكم بها

19422 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله إنا نكون بالأرض فتصيينا بها المخصة فمتى تحل لنا الميتة فقال ما لم تصطبحوها أو تغتبقوها أو تحتفئوا بها بقلها فشأنكم بها قال أبو عبيد قال أبو عبيدة هو من الحفا وهو مهموز مقصور وهو أصل البردي الأبيض الرطب منه وهو يؤكل فتأوله في قوله تحتفئوا يقول ما لم تقتلعوا هذا بعينه فتأكلوه قال أبو عبيد وأما قوله ما لم تصطبحوها أو تغتبقوها فإنه يقول إنما لكم منها الصبوح وهو الغداء والغبوق وهو العشاء يقول فليس لكم أن تجمعوهما من الميتة قال أبو عبيد حدثنا معاذ عن بن عون قال رأيت عند الحسن كتب سمرة لبيته أنه يجزئ من الاضطراب أو الضرورة صبوح أو غبوق قال الشيخ رحمه الله هذا التفسير الذي فسره أبو عبيد رحمه الله صحيح لما حدث عن كتاب سمرة فأما الخبر المرفوع فقد قيل يحتمل أنه إنما قصد به والله أعلم إحلال الميتة لهم متى ما لم يكن لهم من الحلال صبوح أو غبوق أو بقلة يعيشون بأكلها وهذا هو الذي يليق بسؤالهم في رواية أبي عبيد متى تحل لنا الميتة وبقوله أو تحتفئوا بها بقلها

19423 - وقد حدثنا أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي أنبأ بشر بن أحمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ خارجة عن ثور عن راشد بن سعد وأعطاني كتابا عن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أرويت أهلك من اللبن غبوقا فاجتنب ما نهاك الله عنه من الميتة وهذا يؤكد ما قبل والله أعلم وما فسره به أبو عبيد أشهر عند أهل العلم وأبلى بقوله فما يحل لنا من الميتة في رواية الوليد بن مسلم وذكره أبو عبد الله الحلبي رحمه الله في كتابه وقال فأبان أنهم إذا لم يأكلوها أكل الطعام المباح فلا إثم عليهم فيها فأكل الطعام المباح أن لا يتحيز له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن الواجد يصطبح بشيء فيستغني به عما سواه إلى الليل يريد به أن يكون أبلغ إلى حوائجه فإذا

أمسى تناول منه ما تركه بالنهار وإن لم تكن به ضرورة شديدة وقد يضم إليه البقل وغيره إما مزاداً من الطعام وإما مستطيباً له وليس هذا سبيل الميتة إنما أذن منها فيما يمسك منه الرمق والضرورة الداعية إليها لا تتفق في وقت بعينه من صباح أو مساء ولا تؤكل استطابة فيضم إليها بقل أو نحوه فبين النبي صلى الله عليه وسلم أنهم إذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام المباح فلا إثم عليهم فيها والله أعلم

19424 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال سمعت أبي يحدث عن الفجيع العامري رضي الله عنه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة قال ما طعامكم قلنا نغتبك ونصطبح قال أبو نعيم فسر له عقبة قدح بكرة وقدح عشية قال ذلك وأبى الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال قال أبو داود الغبوق من آخر النهار ورواه غيره عن أبي نعيم فقال ذلك دار الجوع وفي هذا أنه أباح لهم تناول الميتة مع تناول ما يمسك الرمق ويقيم النفس صبوحاً وغبوقاً إذا كان لا يغذوان البدن ولا يشبعان الشبع التام والله أعلم وفي ثبوت هذه الأحاديث نظر وحديث جابر بن سمرة أصحها

19425 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني أنبا محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حرمة بن يحيى أنبا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عتبة وهو بن أبي حكيم عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس أنه قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنهم حدثنا حديثاً عن شأن ساعة العسرة فقال عمر خرجنا إلى تبوك في قيظ شديد فزلنا منزلاً أصابنا فيه عطش حتى ظننا أن رقابنا ستقطع حتى أن كان الرجل يذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن أن رقبتة ستقطع حتى أن الرجل لينحر بغيره فيعصر فرثه فيشربه فيجعل ما بقي على كبده فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله إن الله قد عودك في الدعاء خيراً فادع لنا فقال أتحب ذلك قال نعم فرفع يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء فأظلت ثم سكبت فملؤوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جازت العسكر

19426 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت دخل النار وعن معمر عن قتادة قال يأكل من الميتة ما يبلغه ولا يتصلع منها قال معمر ولم أسمع في الخمر رخصة

باب تحريم أكل مال الغير بغير إذنه

19427 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني فيما قرأ على مالك ح قال وأخبرني أبو نصر بن عمر ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه أحب أهدمكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فإنما يخزن لهم ضروع مواشيتهم أطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه لفظ حديث يحيى وفي رواية القعني فينتقل رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

19428 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو محمد الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحتلب المواشي إلا بإذن أهلها قال يجب أهدمكم أن تؤتى مشربته التي فيها طعامه فينتقل ما فيها فإنما ضروع مواشيتهم مثل ما في مشاربهم أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر وأخرجه أيضاً من حديث الليث وأيوب وموسى بن عقبة وإسماعيل بن أمية كلهم عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

19429 - أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن بن سعيد عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفسه وذلك لشدة ما حرم الله مال المسلم على المسلم ورواه بن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي حميد ورواه عبد الملك بن الحسن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن عمارة

بن حارثة الضمري عن عمرو بن يثربي الضمري عن النبي صلى الله عليه و سلم وقد مضى في كتاب الغصب وهو عبد الرحمن بن سعد بن مالك وهو بن أبي سعيد الخدري قاله البخاري

19430 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرتي ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة هو بن عمار عن يحيى قال حدثني مولى لسعد بن أبي وقاص قال كنا مع سعد رضي الله عنه فأتينا على واد فيه نخل قد أدرك فأعطاني درهمين فقال اشتر لنا علفا وتمرا فذهبت فلم أجد في النخل أحدا فرجعت إليه فأخبرته فقال لي إن سرك أن تكون مؤمنا حقا فلا تأكل من النخل ثمرة فباتت حمارتنا جائعين

19431 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية عن شعبة عن أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عما يسقط من النخلة أنأكل منه قال لا ولا ثمرة واحدة

باب ما جاء فيمن مر بحائط إنسان أو ماشيته

19432 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله من مر لرجل بزرع أو ماشية أو غير ذلك من ماله لم يكن له أخذ شيء منه إلا بإذنه لأن هذا مما لم يأت فيه كتاب ولا سنة ثابتة بإباحته فهو ممنوع لماله إلا بإذنه والله أعلم قال وقد قيل من مر بحائط فليأكل ولا يتخذ خبنة وروي فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخالفه والكتاب والحديث الثابت أنه لا يجوز أكل مال أحد إلا بإذنه قال الشيخ أما قائل هذا القول فعمر بن الخطاب رضي الله عنه

19433 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني أنبا أبو نصر أحمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد عن أبي عياض أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال من مر منكم بحائط فليأكل في بطنه ولا يتخذ خبنة

19434 - وأخبرنا أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالوا أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر رضي الله عنه إذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم واحدا منكم فإذا مررتم براعي الإبل فنادوا يا راعي الإبل فإن أجابكم فاستسقوه وإن لم يجيبكم فأتوها فحلوها واشربوا ثم صروها هذا عن عمر رضي الله عنه صحيح بإسناده جميعا وهو عندنا محمول على حال الضرورة والله أعلم

19435 - وأما الحديث الذي روي ففيما رواه يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر رضي الله عنه عن نافع عن بن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم قال من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة أخبرناه عمر بن أحمد أنبا أبو عمرو السلمي ثنا أبو جعفر محمد بن موسى الحلواني ثنا محمد بن منصور الجواز المكي ثنا يحيى بن سليم فذكره

19436 - وقد أخبرنا أبو محمد السكري أنبا أبو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الأزهر ثنا المفضل بن غسان قال وذكر لأبي زكريا يحيى بن معين حديث يحيى بن سليم الطائفي عن عبيد الله في الرجل يمر بالحائط فيأكل منه قال هذا غلط وقا أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروي أحاديث عن عبيد الله يهمل فيها قال الشيخ وقد روي من أوجه أخر ليست بقوية

19437 - فمنها ما أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم وأنا أسمع عن الضالة فذكر الحديث قال ثم سأله عن الثمار يصيبه الرجل قال ما أخذ في أكمامه يعني رؤوس النخل فاحتمله فثمنه ومثله معه وضرب نكال وما كان في أجرانه فأخذ ففيه القطع إذا بلغ ذلك ثمن المجن وإن أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء وهذا إن صح فمحمول على أن ليس عليه فيه قطع حين لم يخرج من الحرز

19438 - ومنها ما أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عياش بن الوليد الرقام ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه فإن أذن له فليحتلب وليشرب وإن لم يكن فيها فليصوت ثلاثاً فإن أجابه فليستأذنه وإلا فليحتلب وليشرب ولا يحمل قال الشيخ أحاديث الحسن عن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ ويزعم أنها من كتاب غير حديث العقبة الذي قد ذكر فيه السماع وإن صح فهو محمول على حال الضرورة

19439 - ومنها ما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا يزيد بن هارون أنبأ الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى أحدكم على راعي فليناد يا راعي الإبل ثلاثاً فإن أجابه وإلا فليحلب وليشرب ولا يحملن وإذا أتى أحدكم على حائط فليناد ثلاثاً يا صاحب الحائط فإن أجابه وإلا فليأكل ولا يحملن تفرد به سعيد بن إياس الجريري وهو من الثقات إلا أنه اختلط في آخر عمره وسماع يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه ورواه أيضاً حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوي وقد روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك

19440 - أخبرناه أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا شريك عن عبد الله بن عاصم قال سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول لا يحل لأحد أن يحل صرار ناقة إلا بإذن أهلها فإن خاتم أهلها عليها فقيل لشريك أرفعه قال نعم قال الشيخ وهذا يوافق الحديث الثابت عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك وقد مضى في الباب قبله

19441 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد وإنما يوجه هذا الحديث يعني حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم حديث عمرو بن شعيب في الرخصة أنه رخص فيه للجائع المضطر الذي لا شيء معه يشتري به وهو مفسر في حديث آخر حدثناه الأنصاري محمد بن عبد الله عن بن جريج عن عطاء قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجائع المضطر إذا مر بالحائط أن يأكل منه ولا يتخذ خبنة قال أبو عبيد ومما يبين ذلك حديث عمر رضي الله عنه في الأنصار الذي مروا بحي من العرب فسألوهم القرى فأبوا فسألوهم الشرى فأبوا فضبطوهم فأصابوا منهم فأتوا عمر رضي الله عنه فذكروا ذلك له فهم بالأعراب وقال بن السبيل أحق بالماء من التانيء عليه قال أبو عبيد حدثناه حجاج عن شعبة عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر قال أبو عبيد فهذا مفسر إنما هو لمن لم يقدر على قرى ولا شرى وكذلك قال في الحديث الأول ليصوت يا راعي الإبل ثلاثاً ليكون طلب القرى قبل قال الشيخ وفي مثل هذا ما أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا محمد بن عبد المكي ثنا محمد بن سليمان المخزومي قال سمعت القاسم بن مخول البهزي يقول سمعت أبي يقول قلت يا رسول الله الإبل نلقاها ونحن محتاجون وهي مصراة قال تنادي يا صاحب الإبل ثلاثاً فإن أجابك وإلا فاحلب ثم دع للبن دواعيه زاد فيه غيره واحلب ثم صر وبق للبن دواعيه

19442 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن الحجاج بن أرطاة عن سليط بن عبد الله التميمي عن ذهيل بن عوف بن شماخ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا إبل مصررة بعوضه الشجر فانطلق ناس ليحتلبوا فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرايتم لو أن ناساً عمدوا إلى مزادكم فيها أزودتكم فأخذوا ما فيها لكانوا غدروكم قالوا نعم قال هذه لأهل بيت من المسلمين إن ما في ضروعها مثل ما في أزودتكم قالوا يا رسول الله فما يحل للرجل من مال أخيه قال أن يأكل ولا يحمل ويشرب ولا يحمل هذا إسناد مجهول لا تقوم بمثله الحجة والحجاج بن أرطاة غير محتج به وقد روي من وجه آخر عن الحجاج ما دل أنه في المضطر

19443 - أخبرناه أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن الحجاج عن سليط بن عبد الله عن ذهيل بن عوف بن شماخ قال حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال

بيننا نحن مع النبي صلى الله عليه و سلم إذ رأينا إبلا مصرورة بعضاة الشجر قال وذكر الحديث قال فقلنا أفرأيت إن احتجنا إلى الطعام والشراب فقال كل ولا تحمل واشرب ولا تحمل ورواه شريك القاضي عن الحجاج فخالف في إسناده من مضى

19444 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الله أحمد بن يحيى الحجري الكوفي ثنا أبي ثنا شريك عن حجاج بن أرطاة عن سليط التميمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه و سلم عما يحل للرجل من مال أخيه قال يأكل حتى يشبع إذا كان جائعا ويشرب حتى يروى [ص 2] { بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر بفضلك أخبرنا الشيخ الزكي أبو القاسم منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي قال أخبرنا أبو المعالي محمد بن إسماعيل الفارسي قال أخبرنا الإمام الحافظ أحمد بن الحسين بن علي البيهقي وأنبأنا غير واحد من أشياخنا عن زاهر بن طاهر الشحامي قال أخبرنا الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي رحمه الله قال {

باب ما يحل للمضطر من مال الغير

19445 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن أبي بشر عن عباد بن شرحبيل قال قدمت المدينة وقد أصابني جوع شديد فدخلت حائطا فأخذت سنبلأ فأكلت منه وجعلت في ثوبي فجاء صاحب الحائط فضربني وأخذ ما في ثوبي قال فانطلقنا إلى النبي صلى الله عليه و سلم فذكرنا ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما علمته إذ كان جاهلا ولا أطعمته إذ كان ساغبا فأمر لي بنصف وسق من شعير

19446 - أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي الإسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن أيوب بن يحيى الرازي أنبا معاذ بن أسد الخرساني أنبا الفضل بن موسى أنبا صالح بن أبي جببر عن أبيه عن رافع بن عمرو قال كنت أرمي نخلا للأنصار فأخذوني فذهبوا بي إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا إن هذا يرمي نخلا فقال يا رافع لم ترمي نخلهم قلت يا رسول الله أجوع قال لا ترم وكل مما يقع أشبعك الله ورواك

19447 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا عمر بن عثمان بن أخي علي بن عاصم ثنا أبو تميلة عن صالح بن أبي جببر مولى الحكم بن عمرو الغفاري عن أبيه قال شكنا ناس من أهل المدينة إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن غلاما من بني غفار يرمي نخلهم قال خذوه فأتوني به فإذا هو رافع بن عمرو أخو الحكم بن عمرو فذكر معناه وهذا منقطع وروي ذلك بإسناد آخر عن رافع بن عمرو الغفاري

19448 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا عمر بن عثمان بن أخي علي بن عاصم ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت بن أبي الحكم الغفاري يقول حدثتني جدتي عن عم أبي رافع بن عمرو الغفاري قال كنت وأنا غلام أرمي نخلا للأنصار فقيل للنبي صلى الله عليه و سلم إن ههنا غلاما يرمي نخلا قال قال خذوه فأتوني به قال يا غلام لم ترمي نخلهم قال إني أريد أن أكل قال لا ترم نخلهم وكل مما في أصولها قال ومسح رأس الغلام وقال اللهم أشبع بطنه رواه أبو داود في السنن عن أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبه عن معتمر بمعناه

19449 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن أبيه عن عمير مولى أبي اللحم قال أقبلت مع سادتي نريد الهجرة حتى إذا دنونا من المدينة جعلوني في ظهرهم ودخلوا المدينة فأصابتني مجاعة شديدة قال فمر بي بعض من يخرج من المدينة فقال إنك لو دخلت المدينة فأصبحت من ثمار حوائطها فدخلت حائطا من حوائط المدينة فقطعت قنوين فجاء صاحبه وهما معي فذهب بي إلى النبي صلى الله عليه و سلم فسألني عن أمري فأخبرته فقال أيهما أفضل فأشرت إلى أحدهما فقال خذ وأمر صاحب الحائط فأخذ الآخر وخلي سبيلي وهذه الأخبار إن ثبتت كانت دالة مع غيرها على جواز الأكل من مال الغير عند الضرورة ثم وجوب البذل فمستفاد من الدلائل التي دلت على تحريم مال الغير بغير طيبة نفسه وبالله التوفيق وقد استدل بعض أصحابنا بما ذكرنا في كتاب الطهارة من حديث عمران بن حصين حين خرج مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في

سفر هو وأصحابه فأصابهم عطش شديد وإنه بعث إلى المرأة التي كان معها بعير عليه مزادتان حتى أتى بها وأخذوا من مائها والمزادتان كما هما لم تزدادا إلا امتلاء ثم أمر أصحابه فجاؤوا من زادهم حتى ملأ لها ثوبها

باب صاحب المال لا يمنع المضطر فضلا إن كان عنده

19450 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الوليد ثنا أبو الأشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر إذ جاء رجل على راحلة فجعل يصرفها يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عنده فضل من ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له وذكر أصناف الأموال حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل عنده رواه مسلم في الصحيح عن شيبان عن أبي الأشهب

19451 - حدثنا أبو سعد الزاهد إملاء أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن إسماعيل السراج أنبا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أطمعوا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير

19452 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا أبو أحمد الزبير ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بن أبي مريم ثنا الفريابي قالنا ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عبد الله بن المساور قال سمعت بن عباس رضي الله عنه وهو يبخل بن الزبير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه لفظ حديث أبي أحمد

19453 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شعبة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن الطرافي ثنا عثمان بن سعيد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة بن الحجاج عن أبي عون الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال سافر ناس من الأنصار فأرملوا فأتوا على حي من أحياء العرب فسألوهم القرى أو الشرى فأبوا فضبطوهم فأصابوا منهم فذهبت الأعراب إلى عمر رضي الله عنه وأشفقت الأنصار من ذلك فهم بهم عمر رضي الله عنه وقال تمنعون بن السبيل ما يخلف الله في ضروع الإبل والغنم بالليل والنهار بن السبيل أحق بالماء من التناىء عليه هذا لفظ حديث سليمان وفي رواية يحيى بن آدم أن قوما من الأنصار أرملوا فمروا بقوم من الأعراب فسألوهم الشراء فأبوا وسألوهم القرى فأبوا فضبطوهم واحتلبوا قال فقال عمر تمنعون بن السبيل ما يخلف الله في ضروع المواشي بالليل والنهار ثم قال بن السبيل أحق بالماء من التناىء عليه

19454 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا بن واقد المدني عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده عن عمر قال بن السبيل أحق بالماء والظل من التناىء عليه

19455 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى وهو بن آدم ثنا حماد بن زيد عن يونس بن عبيد وهشام بن حسان عن الحسن أن رجلا أتى أهل ماء فاستسقاها فلم يسقوه حتى مات عطشا فأعزهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ديته

19456 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا إسماعيل بن مسلم عن الحسن بمعنى هذا قال إسماعيل وكان الحسن يقول إن أبوا أن يطعموه وخشي على نفسه قاتلهم

باب ما يحل من الأدوية النجسة بالضرورة

19457 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله أنبا أبو حامد بن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا سالم بن نوح ثنا عمر بن عامر عن قتادة عن أنس أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أمر العرنيين أن يشربوا ألبان الإبل وأبوالها

19458 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سختويه ثنا محمد بن أيوب ثنا أبو سلمة ثنا همام عن قتادة عن أنس أن رهطا من عريضة أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا إنا قد اجتوينا المدينة وعظمت بطوننا وارتهست أعضادنا فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يلحقوا براعي الإبل فيشربوا من ألبانها وأبوالها فالحقوا براعي الإبل فشربوا من أبوالها وألبانها حتى صلحت بطونهم وأبدانهم ثم قتلوا الراعي وساقوا الإبل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في طلبهم فجيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم قال قتادة فحدثني محمد بن سيرين أن ذلك قبل أن تنزل الحدود رواه البخاري في الصحيح عن أبي سلمة ورواه مسلم عن هذبة بن خالد عن همام

19459 - أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا موسى بن عبيد الله المقرئ وطريف بن عبيد الله قال ثنا علي بن الجعد أخبرني إسرائيل عن ثوير عن شيخ من أهل قباء عن أبيه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شرب ألبان الأتن فقال لا بأس بها قال الشيخ ليس هذا بالقوي

باب النهي عن التداوي بالمسكر

19460 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن أبيه أن طارق بن سويد أو سويد بن طارق رجلا من جعفي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهى عن صنعتها فقال أنها دواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم أنها ليست بدواء ولكنها داء أخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة وقال إن طارق بن سويد سأل

19461 - أخبرنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا العباس بن محمد الدوري وإبراهيم بن الحارث البغدادي قالوا ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن آدم عليه السلام لما أهبته الله إلى الأرض قالت الملائكة أي رب أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال أني أعلم ما لا تعلمون قالوا ربنا نحن أطوع لك من بني آدم قال الله للملائكة هلموا ملكين من الملائكة حتى نهبطهما إلى الأرض فننظر كيف تعملون قالوا ربنا هاروت وماروت فاهبطا إلى الأرض ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر فجاءتهما فسألاها نفسها فقالت لا والله حتى تكلما بهذه الكلمة من الإشراف قال لا والله لا تشرك بالله أبدا فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله فسألاها نفسها فقالت لا والله حتى تقتلا هذا الصبي فقال لا والله لا تقتله أبدا فذهبت ثم رجعت بقدر خمر تحمله فسألاها نفسها فقالت لا والله حتى تشربا هذا الخمر فشربا فسكرا فوقعا عليها وقتلا الصبي فلما أفاقا قالت المرأة والله ما تركتما مما أبيتما علي إلا قد فعلتماه حين سكرتما فخيرنا عند ذلك بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاخترتا عذاب الدنيا تفرد به زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع ورواه موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر عن كعب قال ذكرت الملائكة أعمال بني آدم فنذكر بعض هذه القصة وهذا أشبه

19462 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عمرو وهو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال قال عثمان بن عفان رضي الله عنه إياكم والخمر فإنها مفتاح كل شر أتى رجل فقيل له إما أن تحرق هذا الكتاب وإما أن تقتل هذا الصبي وإما أن تقع على هذه المرأة وإما أن تشرب هذا الكأس وإما أن تسجد لهذا الصليب قال فلم ير فيها شيئا أهون من شرب الكأس فلما شربها سجد للصليب وقتل الصبي ووقع على المرأة وحرق الكتاب وقد رويناها في كتاب الأشربة من حديث عبد الرحمن بن الحارث عن عثمان بن عفان رضي الله عنه

19463 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حبان الأصبهاني ثنا حسن بن هارون بن سليمان ثنا أبو معمر القطيعي ثنا جرير عن أبي إسحاق الشيباني عن حسان بن مخارق عن أم سلمة قالت نبذت نبذًا في كوز فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغلي فقال ما هذا قلت اشتكت ابنة لي فنتعت لها هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ورواه خالد الواسطي عن الشيباني عن حسان أن أم سلمة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر معناه

19464 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن الأعمش عن حبيب بن حسان عن شقيق بن سلمة قال اشتكى رجل منا بطنه فوجد فيه الصفر يعني الماء الأصفر فأتى عبد الله فقال أنى اشتكيت بطني فنعت لي السكر فقال عبد الله إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم

باب النهي عن التداوي بما يكون حراما في غير حال الضرورة

19465 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبا إسماعيل بن عياش عن ثعلبة بن مسلم عن أبي عمران الأنصاري عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام

19466 - وأخبرنا أبو علي أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن بشر ثنا يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الداء الخبيث وهذان الحديثان إن صحا فمحمولان على النهي عن التداوي بالمسكر أو على التداوي بكل حرام في غير حال الضرورة ليكون جمعا بينهما وبين حديث العرنين والله أعلم

19467 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد ربه بن سعيد حدثه أنه سمع نافعا يقول كان بن عمر إذا دعا طبيبا يعالج بعض أهله اشترط عليه أن لا يداوي بشيء مما حرم الله عز وجل

باب أكل الجبن

19468 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن موسى البلخي ثنا إبراهيم بن عيينة عن عمرو بن منصور عن الشعبي عن بن عمر رضي الله عنهما قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجبنه في تبوك فدعا بسكين فسمى وقطع

19469 - وأخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة رأى جبنه فقال ما هذا فقالوا هذا طعام يصنع بأرض العجم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعوا فيه السكين واذكروا اسم الله وكلوا

19470 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر وأبو الحسن السراج قالوا أنبا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت قرظة يحدث عن كثير بن شهاب قال سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الجبن فقال إن الجبن من اللبن واللبن فكلوا واذكروا اسم الله عليه ولا يغرركم أعداء الله

19471 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسلم عن حبة عن علي رضي الله عنه قال إذا أردت أن تأكل الجبن فضع الشفرة فيه واذكر اسم الله وكل وروي في ذلك من وجه آخر عن علي رضي الله عنه وروي عن سلمان الفارسي

19472 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا بن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بكر يعني بن المنكدر قال سألت امرأة منا عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل الجبن فقالت عائشة رضي الله عنها إن لم تأكله فأعطينيه أكله

19473 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا محمد بن جعفر العدل أنبا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن تملك عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت في الجبن كلوا واذكروا اسم الله عز وجل

باب ما يحل من الجبن وما لا يحل

19474 - أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري أنبأ عبد الرحمن الشريحي ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبأ شعبة عن رجل من بني عقيل عن عمه قال قرئ علينا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن كلوا الجبن مما صنعه أهل الكتاب قال الشيخ هو إبراهيم العقيلي وعمه ثور بن قدامة رواه الثوري عنه

19475 - أخبرناه أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني إبراهيم العقيلي حدثني عمي ثور بن قدامة قال جاءنا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن لا تأكلوا من الجبن إلا ما صنع أهل الكتاب

19476 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب إملاء سنة سبع وثلاثين ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان وشعبة عن منصور عن عبيد بن أبي الجعد عن قيس بن سكن قال قال عبد الله هو بن مسعود رضي الله عنه كلوا الجبن ما صنع المسلمون وأهل الكتاب

19477 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو علي الحافظ أنبأ علي بن عباس ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن علي البارقي أنه سأل بن عمر عن الجبن فقال كل ما صنع المسلمون وأهل الكتاب وروينا مثل هذا عن عبد الله بن عباس وأنس بن مالك وهذا لأن السخال تدبح فتؤخذ منها الإنفحة التي بها يصلح الجبن فإذا كانت من ذبائح المجوس وأهل الأوثان لم يحل وهكذا إذا ماتت السخلة فأخذت منها الإنفحة لم تحل

19478 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن جبلة بن سحيم قال سئل بن عمر عن الجبن والسمن فقال سم وكل فقيل إن فيه ميتة فقال إن علمت أن فيه ميتة فلا تأكله وقد كان بعض الصحابة رضي الله عنهم لا يسأل عنه تغليبا للطهارة وروينا ذلك عن بن عباس وابن عمر رضي الله عنهما وغيرهما وبعضهم يسأل عنه احتياطاً وروينا عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال لأن آخر من هذا القصر أحب إلي من أن أكل جبناً لا أسأل عنه وعن الحسن البصري قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يسألون عن الجبن ولا يسألون عن السمن

19479 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس هو الأصم أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني الخليل بن مرة عن أبان بن أبي عياش عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا نأكل الجبن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك لا نسأل عنه وكان أنس لا يأكل إلا ما صنع المسلمون وأهل الكتاب أبان بن أبي عياش متروك

19480 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة ثنا عطاء بن السائب عن كثير بن جمهان قال قلت يا أبا عبد الرحمن يعني لابن عمر أو قال غيري مررت على دجاجة ميتة فوطئت عليها فخرجت من أستها بيضة أكلها قال لا قال يا أبا عبد الرحمن مررت على دجاجة ميتة فوطئت عليها فخرجت من أستها بيضة ففرختها فأخرجت فرخاً أكله قال ممن أنت قال قلت من أهل العراق

باب ما جاء في الكبد والطحال

19481 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة البشيري أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل الهروي أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالجراد والحيتان وإما الدمان فالطحال والكبد كذلك رواه عبد الرحمن وأخواه عن أبيهم ورواه غيرهم موقوفاً على بن عمر وهو الصحيح

19482 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو محمد بن إسحاق بن البغدادي الهروي بها أنبأ معاذ بن نجدة ثنا بشر بن آدم ثنا عبد الله بن المبارك أخبرني معمر بن هشام بن عروة عن أبيه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال أني لأكل الطحال وما بي إليه حاجة إلا ليعلم أهلي أنه لا بأس به

19483 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو محمد بن إسحاق أنبأ معاذ ثنا بشر ثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة قال سأل رجل بن عباس رضي الله عنهما فقال أكل الطحال قال نعم قال إن عامتها دم قال إنما حرم الدم المسفوح

باب ما يكره من الشاة إذا ذبحت

19484 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ أخبرني يزيد بن الهيثم أن إبراهيم بن أبي الليث حدثهم ثنا الأشجعي عن سفيان عن الأوزاعي عن واصل بن أبي جميل عن مجاهد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره من الشاة سبعا الدم والمرار والذكر والأنثيين والحيا والغدة والمثانة قال وكان أعجب الشاة إليه صلى الله عليه وسلم مقدمها هذا منقطع

19485 - ورواه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف عن واصل بن أبي جميل عن مجاهد عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره أكل سبع من الشاة فذكر الحديث أخبرناه أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي ثنا وقار بن الحسين الرقي ثنا أيوب الوزان ثنا فهد بن بشير ثنا عمر بن موسى فذكره موصولا ولا يصح وصله قال أبو سليمان الخطابي فيما بلغني عنه الدم حرام بالإجماع وعمامة المذكورات معه مكروهة غير محرمة

باب ما حرم على بني إسرائيل ثم ورد عليه النسخ بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى { كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه } الآية

19486 - أخبرنا عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ الثوري ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ أبو المثني ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما أن إسرائيل أخذ عرق النسا فكان يبيت وله زقاء قال فجعل إن شفاه الله أن لا يأكل لحما فيه عروق قال فحرمته اليهود فنزلت { كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين } أي إن هذا كان قبل التوراة قال عبد الرزاق قال سفيان زقاء صياحا قال الشافعي قال الله تبارك وتعالى { فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم } الآية قال الشافعي رحمه الله وهن يعني والله أعلم طيبات كانت أحلت لهم وقال { وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم } قال الشافعي الحوايا ما حوى الطعام والشراب في البطن

19487 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس رضي الله عنه في قوله { كل ذي ظفر } قال هو البعير والنعامة وفي قوله { إلا ما حملت ظهورهما } يعني ما علق بالظهر من الشحم أو { الحوايا } وهو المبعر وبمعناه رواه بن أبي نجیح عن مجاهد عن قوله في تفسير { كل ذي ظفر } والحوايا وقد مضى في الحديث الثابت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوا فباعوها وأكلوا أثمانها قال الشافعي رحمه الله فلم يزل ما حرم الله عز وجل على بني إسرائيل اليهود خاصة وغيرهم عامة محرما من حين حرمه حتى بعث الله عز وجل محمدا صلى الله عليه وسلم ففرض الإيمان به وأعلم خلقه أن دينه الإسلام الذي نسخ به كل دين قبله فقال إن الدين عند الله الإسلام وأنزل في أهل الكتاب من المشركين { قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية } وأمر بقتالهم { حتى يعطوا الجزية } إن لم يسلموا وأنزل فيهم { الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم } قال الشافعي رحمه الله فقيل والله أعلم أوزارهم وما منعوا بما أحدثوا قبل ما شرع من دين محمد صلى الله عليه وسلم

19488 - أخبرنا أبو زكريا أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هو ما كان الله أخذ عليهم من الميثاق فيما حرم عليهم أن يضع ذلك عنهم قال الشافعي رحمه الله فلم يبق خلق يعقل منذ بعث الله عز و جل محمدا صلى الله عليه و سلم من جن ولا إنس بلغته دعوته إلا قامت عليه حجة الله باتباع دينه ولزم كل امرئ منهم تحريم ما حرم الله على لسان نبيه وإحلال ما أحل على لسان محمد صلى الله عليه و سلم

19489 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ أبو معاوية ح قال وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم النعمان بن قوئل فقال يا رسول الله أرأيت إذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام وأحللت الحلال أدخل الجنة فقال النبي صلى الله عليه و سلم نعم رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

19490 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا مكي بن إبراهيم ثنا عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اعملوا بالقرآن أحلوا حلاله وحرموا حرامه واقتدوا به ولا تكفروا بشيء منه وما تشابه عليكم منه فردوه إلى الله وإلى أولي العلم من بعدي كما يخبروكم وآمنوا بالتوراة والإنجيل والزبور وما أوتي النبيون من ربهم وليسعكم القرآن وما فيه من البيان فإنه شافع مشفع وماحل مصدق ألا ولكل آية نور يوم القيامة وإني أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول وأعطيت طه وطواسين والحواميم من ألواح موسى وأعطيت فاتحة الكتاب من تحت العرش عبيد الله بن أبي حميد تكلموا فيه قال الشافعي وأحل الله عز و جل طعام أهل الكتاب فكان ذلك عند أهل التفسير ذبائحهم لم يستثن منها شيئا فلا يجوز أن تحل ذبيحة كتابي وفي الذبيحة حرام على كل مسلم مما كان حرم على أهل الكتاب قبل محمد صلى الله عليه و سلم

19491 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله أنبأ أبو الأحرز محمد بن عمر بن جميل الطوسي ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق المروزي الحربي ثنا سعدويه ثنا سليمان هو بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال لما كان يوم خيبر دلي جراب من شحم فاحتضنته فقلت لا أعطي أحدا منه شيئا فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه و سلم يتبسم

19492 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي أخبرني الفضل بن حباب ثنا أبو الوليد نا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال دلي جراب من شحم يوم خيبر فالتزمته فقلت هذا لي لا أعطي أحدا شيئا فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه و سلم يتبسم فاستحييت منه أخرجاه في الصحيح كما مضى وفي هذا ما دل على أنه أباح الشحم من ذبيحة أهل الكتاب وفي ذلك ما دل على صحة قول الشافعي رحمه الله

باب ما حرم المشركون على أنفسهم

قال الشافعي رحمه الله حرم المشركون على أنفسهم من أموالهم أشياء أبان الله عز و جل أنها ليست حراما بتحريمهم وذلك مثل البحيرة والسائبة والوصيلة والحام كانوا ينزلونها في الإبل والغنم كالعقق فيحرمون ألبانها ولحومها وملكها وساق الكلام فيه كما هو منقول في المبسوط

19493 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ أبي وشعيب قال أنبأ الليث عن بن الهاد عن بن شهاب عن بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان أول من سيب السوائب قال سعيد السائبة التي تسبب فلا يحمل عليها شيء والبحيرة التي يمنع درها للطواغيت فلا يجلبها أحد والوصيلة الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى ثم تنثى بعد بأنثى فكانوا يسيبونها للطواغيت يدعونها الوصيلة إن وصلت إحداها بالأخرى والحام فحل الإبل يضرب العشر من الإبل فإذا قضى ضرابه جدعوه

للطواغيت فأعفوه من الحمل فلم يحملوا عليه شيئاً فسموه الحام أخرجاه في الصحيح من حديث صالح بن كيسان وغيره عن بن شهاب قال البخاري ورواه بن الهاد

19494 - حدثنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد إملاء وقرأه أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص الجشمي عن أبيه قال رأني النبي صلى الله عليه و سلم وعلي أطمار فقال هل لك من مال قال قلت نعم قال من أي المال قال قلت قد آتاني الله عز و جل من الشاء والإبل قال فلتر نعمة الله وكرامته عليك ثم قال النبي صلى الله عليه و سلم هل تنتج إبلك وافية آذانها قال وهل تنتج إلا كذلك ولم يكن أسلم يومئذ قال فلعلك تأخذ موساك فتقطع أذن بعضها فتقول هذه بحير وتشق أذن أخرى فتقول هذه صرم قال نعم قال فلا تفعل فإن كل ما آتاك الله حل وأن موسى الله أحد وساعد الله أشد قال يا محمد رأيت إن مررت برجل فلم يقرني ولم يضيفني ثم مر بعد ذلك أقره أم أجزيه قال بل أقره

19495 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو الحسن الطراني ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وجعلوا الله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا قال جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيباً وللشيطان والأوثان نصيباً فإن سقط من ثمر ما جعلوا لله في نصيب الشيطان تركوه وإن سقط مما جعلوا للشيطان في نصيب الله التقطوه وحفظوه وردوه إلى نصيب الشيطان وهكذا في سقي الماء قال وأما ما جعلوا للشيطان من الأنعام فهو في قول الله عز و جل { ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام } قال الشافعي رحمه الله ويقال نزل فيهم قل هلم شهداءكم الذين يشهدون أن الله حرم هذا فإن شهدوا فلا تشهد معهم { فرد عليهم ما أخرجوا وأعلمهم أنه لم يحرم عليهم ما حرموا بتحريمهم وذكر سائر الآيات التي وردت في ذلك

باب استعمال أواني المشركين والأكل من طعامهم

19496 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن إسحاق وعبد الله بن محمد قالوا ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله بن المبارك أنبأ حيوة بن شريح قال سمعت ربعة بن يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو إدريس عانذ الله قال سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب نأكل في آنيتهم وأرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلمي المعلم وكلمي الذي ليس بمعلم أخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك قال أما ما ذكرت أنكم بأرض قوم أهل كتاب تأكلون في آنيتهم فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاعسلوها ثم كلوا وأما ما ذكرت إنك بأرض صيد فما أصبت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل وما اصطدت بكلمك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل وما اصطدت بكلمك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري وأخرجه البخاري من وجه آخر عن بن المبارك

19497 - أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو بكر محمد بن إسماعيل ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ولقبه دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هاني أنه أخبره عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت أي رسول الله أني أرمي بقوسي فمنه ما أدرك ذكاته ومنه ما لا أدرك فماذا يحل لي وما يحرم علي إنا في أرض أهل الكتاب وهم يأكلون في آنيتهم الخنزير ويشربون فيها الخمر فنأكل فيها ونشرب قال كل ما رد عليك قوسك وذكرت اسم الله فكل وإن وجدت عن آنية أهل الكتاب غنى فلا تأكل وإن لم تجد عنها غنى فاحضوها بالماء رحضاً شديداً ثم كلوا فيها وفي هذا دلالة على أن الأمر بالغسل إنما وقع عند العلم بنجاستها والله أعلم

19498 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن شيبان ثنا عبد الأعلى وإسماعيل عن برد بن سنان عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بها ولا نعيب ذلك عليهم

19499 - وحدثنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا محمد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن برد عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نغزو فنأكل في أوعية المشركين ونشرب في أسقيتهم قال الشافعي في رواية حرملة أهدت للنبي صلى الله عليه وسلم يهودية شاة منحودة سمتها في ذراعها فأكل منها هو يعني وغيره وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زالت الأكلة التي أكلت من الشاة تعادني حتى كان هذا أوان قطعت أبهري

19500 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن حبيب بن عربي ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن امرأة يهودية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها فجيء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك فقالت أردت لأقتلك قال ما كان الله ليسطلك على ذلك أو قال علي قال فقالوا ألا نقلتها قال لا قال فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن حبيب ورواه البخاري عن الحجبي عن خالد وروينا فيه حديث جابر وغيره في كتاب الجراح

19501 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن يحيى الأشقر ثنا يوسف بن موسى المرورودي ثنا أحمد بن صالح ثنا عنبسة ثنا يونس عن بن شهاب قال قال عروة كانت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي توفي فيه يا عائشة أي أجد ألم الطعام الذي أكلت بخبير فهذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم أخرج البخاري في الصحيح فقال وقال يونس

باب ما جاء في أكل الطين

قد روي في تحريمه أحاديث لا يصح شيء منها

19502 - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن إبراهيم الحرصي النيسابوري أنا أبو علي حامد بن محمد بن عبد الله الهروي الرفاء ثنا عثمان بن سعيد ثنا سليمان بن عبد الرحمن دمشقي أبو أيوب ثنا عبد الله بن مروان زعم أنه ثقة دمشقي عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من انهمك في أكل الطين فقد أعان على نفسه عبد الله بن مروان هذا مجهول وروي معناه بإسناد آخر مجهول

19503 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا الحسين بن أبي معشر ثنا المسيب بن واضح ثنا بقية عن عبد الملك بن مهرا عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه قال أبو أحمد وهذا لا أعلم يرويه عن سهيل بن أبي صالح غير عبد الملك هذا وهو مجهول قال الشيخ وهذا لو صح لم يدل على التحريم وإنما دل على كراهية الإكثار منه والإكثار منه ومن غيره حتى يضر ببدنه ممنوع والله أعلم

19504 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن عبد الله الجراحي بمرو ثنا يحيى بن ساسويه ثنا عبد الكريم السكري ثنا وهب بن زمعة أنا سفيان بن عبد الملك قال وذكر لعبد الله يعني بن المبارك حديث أن أكل الطين حرام فأنكره وقال لو علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله لحملته على الرأس والعين والسمع والطاعة

19505 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أصبغ بن الفرغ ثنا عبد الله بن وهب عن مالك قال سمعته وسئل عن بيع المدر الذي يأكل الناس فقال ما يعجبني ذلك أن يبيع ما يضر الناس في دينهم ودنياهم قال الله عز وجل { يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات } قال مالك وأرى لصاحب السوق أن يمنهم عن بيع ذلك وينهى عنه وقال مالك وهو أيضا من باب السفه

باب ما لم يذكر تحريمه ولا كان في معنى ما ذكر تحريمه مما يؤكل أو يشرب

19506 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا بشر بن موسى أبو علي ثنا الحميدي عن سفيان ثنا سليمان عن أبي عثمان عن سلمان رضي الله عنه أراه رفعه قال إن الله عز و جل أحل حلالا وحرم حراما فما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو

19507 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عیدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن علي ثنا أبو معمر ثنا سيف بن هارون وكان من خيار خلق الله من أعبد الناس وكان سفيان الثوري يعظمه وكان فوق أخيه ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه و سلم عن السمن والجبن والفراء فقال الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو عفو وروينا ذلك فيما مضى من وجه آخر عن سلمان مرفوعا وروي في ذلك عن بن عباس وأبي الدرداء رضي الله عنهم

19508 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن علي الشيباني ثنا أحمد بن حازم الغفاري ثنا أبو نعيم ثنا عاصم بن رجاء بن حيوة عن أبيه عن أبي الدرداء رضي الله عنه رفع الحديث قال ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عافية فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن نسيا ثم تلا هذه الآية وما كان ربك نسيا

19509 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا حفص بن غياث عن داود هو بن أبي هند عن مكحول عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رخصة لكم ليس بنسيان فلا تبحثوا عنها هذا موقف

19510 - وأنبأني شيخنا أبو عبد الله الحافظ في المستدرک فيما لم يقرأ عليه إجازة حدثني علي بن عيسى ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا القعنبی ثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره بمعناه

باب التحريض على الرمي

قال الشافعي رحمه الله قال الله جل ثناؤه فيما ندب به أهل دينه وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم فزعم أهل العلم بالتفسير أن القوة هي الرمي

19511 - أخبرنا أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي حدثني أبو بكر محمد بن خالد الأجري ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ أبو يعلى قال ثنا هارون بن معروف ثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي علي ثمامة بن شفي أنه سمع عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف

19512 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي علي الهمداني أنه سمع عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح لكم أرضون ويكفيكم الله المؤنة فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن بن وهب

19513 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن ملحان حدثني يحيى هو بن بكير حدثني الليث حدثني الحارث بن يعقوب عن عبد الرحمن بن شماسة أن فقيم اللخمي قال لعقبة بن عامر تختلف بين هذين الغرضين وأنت كبير يشق عليك ذلك فقال عقبة لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أعانه قال الحارث فقال بن شماسة وما ذاك قال إنه من علم الرمي ثم إنه تركه فليس منا أو قد عصى رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رمح عن الليث إلا أنه قال قال الحارث فقلت لابن شماسة وما ذاك قال إنه قال من علم الرمي الذي تركه فليس منا أو قد عصى

19514 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن رمح أنبأ الليث فذكره

19515 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيرد البيروتي ثنا محمد بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثنا أبو سلام الأسود عن خالد بن زيد قال كنت رجلا راميا أرامي عقبة بن عامر فمر بي ذات يوم فقال يا خالد أخرج بنا نرمي فأبطأت عليه فقال يا خالد تعال أحدثك ما حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أقول لك كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه الذي احتسب في صنعته الخير ومنبله والرامي ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا وليس من اللهو إلا ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاعبته زوجته ورميه بمنبله عن قوسه ومن علم الرمي ثم تركه فهي نعمة كفرها وكذلك رواه بن المبارك والوليد بن مسلم والوليد بن مزيرد عن بن جابر

19516 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن يحيى هو بن أبي كثير عن أبي سلام عن عبد الله بن يزيد الأزرق عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل يدخل الثلاثة بالسهم الواحد الجنة صانعه يحتسب بصنعته الخير والرامي به والممد به

19517 - وبهذا الإسناد عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا وكل شيء يلهو به الرجل باطل إلا رمي الرجل بقوسه أو تأديبه فرسه أو ملاعبته امرأته فإنهن من الحق ومن ترك الرمي بعد ما علمه فقد كفر الذي علمه كذا في كتابي بن يزيد وقال غيره عبد الله بن زيد

19518 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا خلف بن عمرو العكيري ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي ثنا محمد بن طلحة حدثني عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده قال أبصر رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا معه قوس فارسية فقال اطرحها ثم أشار إلى القوس العربية فقال بهذه ورماح القنا يمكن الله لكم بها في البلاد وينصركم على عدوكم تفرد به محمد بن طلحة وفيه انقطاع عبد الرحمن بن عويم ليست له صحبة وقيل في هذا الإسناد كما

19519 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن طلحة ثنا عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه و سلم رأى قوسا فارسية فقال ملعون ملعون من حملها عليكم بهذه وأشار إلى القوس العربية ورماح القنا يمكن الله لكم في البلاد وينصركم على عدوكم قال البخاري عتبة بن عويم لم يصح حديثه

19520 - حدثنا أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الأشعث بن سعيد ثنا عبد الله بن بسر عن أبي راشد الحبراني عن علي رضي الله عنه قال عممني رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم غدِير خم بعمامة سد لها خلفي ثم قال إن الله أمدني يوم بدر وحنين بملائكة يعتمون هذه العمة وقال إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان ورأى رجلا يرمي بقوس فارسية فقال ارم بها ثم نظر إلى قوس عربية فقال عليكم بهذه وأمثالها ورماح القنا فإن بهذه يمكن الله لكم في البلاد ويؤيدكم في النصر أشعث هو أبو الربيع السمان وليس بالقوي وخالفه إسماعيل بن عياش فرواه عن عبد الله بن بسر هذا عن عبد الرحمن بن عدي البهراني عن أخيه عبد الأعلى عن النبي صلى الله عليه و سلم منقطعاً وعبد الله بن بسر هذا ليس بالقوي قاله أبو داود السجستاني وغيره

19521 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ عبد الله بن أحمد بن سعيد البزاز ثنا أبو عبد الله البوشنجي قال قال أبو عبد الرحمن بن عائشة قال أهل العلم بالحديث إنما نهى عن القوس الفارسية لأنها إذا انقطع وترها لم ينتفع بها صاحبها وأن القوس العربية إذا انقطع وترها كانت له عصا يدب بها قال وكانت معهم رماح خشب فكانوا إذا طعنوا بها أخذها المطعون فكسرها فأمرهم برماح القنا لكي إذا طعن الرجل فأخذه المطعون انتنى ولم ينكسر وكانت تحمل من البحرين

19522 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد الفلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال أتانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ونحن مع عتبة بن فرقد بأذربيجان أما بعد فاترروا وانتعلوا وارتدوا وألقوا الخفاف والسرراويلات وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل وإياكم والتنعيم وزي العجم وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب وتمعددوا واخشوشنوا واخولقوا واقطعوا الركب وانزوا على الخيل نزوا وارموا الأغراض وامشوا ما بينها وذكر باقي الحديث

19523 - وروينا في كتاب الفرائض عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كتب إلى أبي عبيدة رضي الله عنه أن علموا غلمانكم العوم ومقاتلتكم الرمي قال وكانوا يختلفون بين الأغراض فجاء سهم غرب فأصاب غلاما فقتل وذكر باقي الحديث أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا محمد بن ربح البزاز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي عبيدة فذكره

19524 - أخبرنا أبو الفضل بن أبي سعد الهروي قدم علينا أنبأ أبو القاسم عبد العزيز بن جعفر بن محمد الحريري ببغداد أنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ثنا عبد الله بن معبد الحراني ثنا بن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال وجبت محبتي على من سعى بين الغرضين بقوسي لا بقوس كسرى

19525 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد بن فرقد الفريابي ثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ ثنا محمد يعني بن سلمة الجزري عن أبي عبد الرحيم عن عبد الوهاب يعني بن بخت عن عطاء بن أبي رباح قال رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاريين رضي الله عنهما يرتميان فمل أحدهما فجلس فقال له صاحبه

أجلست أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء ليس من ذكر الله فهو سهو وهو إلا أربع مشي الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وتعلمه السباحة وملاعبته أهله تابعه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن محمد بن سلمة الجزري

19526 - حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن السراج إملأه أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي أنبأ عثمان بن سعيد ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقیة عن عيسى بن إبراهيم عن الزهري عن أبي سليمان مولى أبي رافع عن أبي رافع قال قلت يا رسول الله ألولد علينا حق كحقنا عليهم قال نعم حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة والرمي وأن يورثه طيبا هذا حديث ضعيف عيسى بن إبراهيم الهاشمي هذا من شيوخ بقیة منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما

باب ارتباط الخيل عدة في سبيل الله عز و جل

19527 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان قال سمع شبيب بن غرقدة عروة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة قال سفيان وزاد فيه مجالد عن الشعبي عن عروة البارقي الأجر والمغنم

19528 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي وعن مجالد عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان عن شبيب كما مضى

19529 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي هو له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات ولو أنها قطعت طيلها فاستنتت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأرواتها حسنات له ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له ورجل ربطها تغنيا وتعففا وسترا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورتاء ونواء لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما أنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره رواه البخاري في الصحيح عن القعني وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زيد بن أسلم

19530 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب ثنا طلحة بن أبي سعيد أن سعيدا المقبري حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

19531 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم ثنا أبو الموجه ثنا عبدان أنبأ عبد الله أنبأ طلحة بن أبي سعيد قال سمعت سعيدا المقبري يحدث أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله إيمانا بالله وتصديقا بموعوده كان شبعه وريه وبوله وروثه حسنات في ميزانه يوم القيامة وفي رواية بن وهب إيمانا بالله وتصديق موعود الله رواه البخاري في الصحيح عن علي بن حفص عن عبد الله بن المبارك

باب لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل

19532 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا بن أبي ذئب أنا نافع بن أبي نافع عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل

19533 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ح وأنبأ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر البغدادي بها أنبأ علي بن محمد بن الزبير القرشي قال ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب ثنا بن أبي ذئب ثنا نافع بن أبي نافع قال سمعت أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل

19534 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا بن أبي فديك عن بن أبي ذئب عن نافع بن أبي نافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا سبق إلا في نصل أو حافر أو خف

19535 - قال وأخبرنا بن أبي فديك عن بن أبي ذئب عن عباد بن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا سبق إلا في حافر أو خف قال البخاري في التاريخ قال لي عبد الرحمن بن شيبه أخبرني بن أبي الفديك فذكر حديث عباد بن أبي صالح وقال إلا في نصل أو حافر أو خف

19536 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك ثنا إبراهيم بن زياد سبلان ثنا عباد بن عباد المهلب عن محمد بن عمرو عن أبي الحكم مولى الليثيين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا سبق إلا في خف أو حافر قال محمد بن عمرو يقولون أو نصل تابعه يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو ويذكر عن أبي عبد الله مولى الجندعيين عن أبي هريرة نحوه

19537 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك ح وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن أنس عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم سابق بالخيال التي قد أضمرت من الحفيا إلى ثنية الوداع وسابق بالخيال التي لم تضم من الثنية إلى مسجد بني زريق وكان بن عمر فيمن سابق بها لفظ حديث يحيى رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

19538 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الفضل عبدوس بن الحسين بن منصور النيسابوري ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كانت لرسول الله صلى الله عليه و سلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق فجاء أعرابي على قعود له فسبقها فشق ذلك على المسلمين فلما رأى ما في وجوههم قال يا رسول الله سبقت العضباء قال إن حقا على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا إلا وضعه أخرجه البخاري في الصحيح من أوجه عن حميد

19539 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ح وحدثنا أبو سعد الزاهد أنبا أبو الحسن علي بن بندار الصوفي أنبا الفضل بن حباب الجمحي قال ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن يزيد بن أبي عبيد ثنا سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم على قوم من أسلم يتناضلون بالسوق فقال ارموا يا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميا وأنا مع بني فلان لأحد الفريقين فأمسكوا أيديهم قال ما لكم ارموا قالوا وكيف نرمي وأنت مع بني فلان قال ارموا وأنا معكم كلكم رواه البخاري في الصحيح عن مسدد

19540 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو العباس محمد بن إسحاق الصبغي ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن حرمة عن محمد بن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مر على ناس من أسلم يتناضلون قال حسن لهذا اللهو مرتين ارموا فإنه كان لكم أب يرمي ارموا وأنا مع بن الأدرع قال فأمسك القوم أيديهم فقال ما لكم فقالوا لا والله لا نرمي وأنت مع رسول الله إذا ينزلنا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ارموا وأنا معكم جميعا قال فقال رموا عامة يومهم ثم تفرقوا على السواء ما نزل بعضهم بعضا

19541 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينا الحيشة يلعبون عند رسول الله صلى الله عليه و سلم بحرابهم دخل عمر فأهوى إلى الحصباء فحصبهم بها فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم دعهم يا عمر رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر

باب ما جاء في المسابقة بالعدو

19542 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ أبو عامر العقدي ثنا عكرمة بن عمار اليمامي عن إياس بن سلمة عن أبيه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فأردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العضباء فأقبلت إلى المدينة فبينما نحن نسوق وكان رجل من الأنصار لا يسبق شدا فجعل يقول ألا من مسابق إلى المدينة هل من مسابق فجعل يقول ذلك مرارا فلما سمعت كلامه قلت له أما تكرم كريما ولا تهاب شريفا قال لا إلا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي انذن لي فلأسابق الرجل قال إن شئت قال فطفرت ثم عدوت شرفا أو شرفين ثم أني ترفعت حين لحقته فاصطكه بين كتفيه فقلت سبقتك والله قال إن أظن قال فسبقتك إلى المدينة رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم

19543 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق الفزاري عن هشام بن عروة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال أخبرني عائشة رضي الله عنها أنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وهي جارية فقال لأصحابه تقدموا فتقدموا ثم قال تعال أسابقك فسابقته فسبقته على رجلي فلما كان بعد خرجت أيضا معه في سفر فقال لأصحابه تقدموا ثم قال تعال أسابقك ونسيت الذي كان وقد حملت اللحم فقلت وكيف أسابقك يا رسول الله وأنا على هذه الحال فقال لتفعلن فسابقته فسبقتني فقال هذه بتلك السبقة

19544 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو صالح الأنطاكي محبوب بن موسى أنبأ أبو إسحاق الفزاري عن هشام بن عروة عن أبيه وعن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فسابقته فسبقته على رجلي فلما حملت اللحم سابقته فسبقتني فقال هذه بتلك السبقة ورواه أبو أسامة عن هشام عن رجل عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها ورواه جرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها

باب ما جاء في المصارعة

19545 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبأ علي بن عبد العزيز ثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي ثنا هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن أبيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الأنصار في كل عام فيلحق من أدرك منهم قال وعرضت عاما فألحق غلاما وردني فقلت يا رسول الله لقد ألحقته ورددنتي ولو صار عته لصرعته قال فصارعه فصارعته فصرعته فألحقني

19546 - ورواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالبطحاء فأتى عليه يزيد بن ركانة أو ركانة بن يزيد ومعه أغنز له فقال له يا محمد هل لك أن تصارعني فقال ما تسبقتني قال شاة من غنمي فصارعه فصرعه فأخذ شاة قال ركانة هل لك في العود قال ما تسبقتني قال أخرى ذكر ذلك مرارا فقال يا محمد والله ما وضع أحد جنبي إلى الأرض وما أنت الذي تصرعني يعني فأسلم ورد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم غنمه أخبرناه أبو بكر بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره وهو مرسل جيد وقد روي بإسناد آخر موصولا إلا أنه ضعيف والله أعلم

باب ما جاء في اللعب بالحمام

19547 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا أبو الوليد ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة خالفه شريك فيما روي عنه فقال عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها وحديث حماد أصح والله أعلم وروى عمر بن حمزة عن حصين بن مصعب قال كره أبو هريرة رضي الله عنه التراهن بالحمامتين

باب ما جاء في الوالي يسبق بين الخيل من غاية إلى غاية

19548 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ح وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أخبرنا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة قال ثنا أحمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سابق بين الخيل يرسلها من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق وأن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان سابق بها لفظ حديث بن قتادة وحديث أبي عبد الله في التي لم تضمر لم يذكر ما قبله

19549 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي أنبا الفريابي ثنا قتيبة ثنا الليث بن سعد فذكره بإسناده مثله بتمامه رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس مختصرا ورواه مسلم عن قتيبة

19550 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا سليمان بن أحمد الطبراني ثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال أجرى النبي صلى الله عليه و سلم ما ضم من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع وأجرى ما لم يضم من الثنية إلى مسجد بني زريق رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عقبة

19551 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق محمد بن أبي الفوارس قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ضم الخيل وأرسلها من الحفياء وما كان منها غير مضمرة أرسله من ثنية كذا إلى مسجد بني زريق رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة

19552 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق إملاء أنبا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ح قال وأنبا محمد بن أيوب أنبا سليمان العتكي قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سبق بين الخيل فجعل غاية المضمرة من الحفيا إلى ثنية الوداع وما لم يضم من الثنية إلى مسجد بني زريق قال بن عمر رضي الله عنهما جئت سابقا فطفف بي الفرس المسجد لفظ حديث بن حرب رواه مسلم في الصحيح عن سليمان العتكي

19553 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنا أبو أحمد هو الحافظ أنبا أبو عروبة ثنا المسيب بن واضح ثنا أبو إسحاق الفزاري عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال سبق رسول الله صلى الله عليه و سلم بين الخيل التي أضمرت فأرسلها من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع فقلت لموسى وكم بين ذلك قال ستة أميال أو سبعة وسبق بين الخيل التي لم تضمر فأرسلها من ثنية الوداع وكان أمدها مسجد بني زريق قلت وكم بين ذلك قال ميل أو نحوه قال وكان بن عمر رضي الله عنهما ممن سابق فيها رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق وأخرجه مسلم من حديث بن جريج عن موسى بن عقبة وأخرجه أيضا من حديث إسماعيل بن أمية وأسامة بن زيد عن نافع

19554 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الطيب محمد بن علي العبد الصالح ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا حماد بن سليمان عن العمري عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن الخيل كانت تجري من ستة أميال فتسبق فأعطى رسول الله صلى الله عليه و سلم السابق حماد بن سليمان هذا مجهول

باب الرجلين يستبقان بفرسيهما ويخرج كل واحد منهما سبقا ويدخلان بينهما محلا

على أنه إن سبقهما المحلل كان ما أخرجاه له وإن سبق أحدهما المحلل أحرز ماله وأخذ مال صاحبه

19555 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا حصين بن نمير عن سفيان بن حسين ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن هارون أنبا سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من أدخل فرسا بين فرسين وقد أمن أن يسبق فهو قمار ومن أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار

19556 - وأخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ أنبأ القاسم بن الليث الرسعني وعمر بن سنان وابن دحيم قالوا ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشير عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يخاف أن يسبق فهو قمار ومن أدخل فرسا بين فرسين وهو يخاف أن يسبق فليس بقمار تفرد به سفيان بن حسين وسعيد بن بشير عن الزهري وقد أخرجهما أبو داود في كتاب السنن

19557 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول ليس برهان الخيل بأس إذا أدخل فيها محلل فإن سبق أخذ سبق وإن سبق لم يكن عليه شيء

19558 - أخبرنا أبو الحسن الرفاء أنبأ عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل القاضي ثنا بن أبي أويس ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء الذين ينتهي إلى قولهم من أهل المدينة كانوا يقولون الرهان في الخيل جائز إذا أدخل فيها محلل إن سبق أخذ وإن سبق لم يغرم شيئا وينبغي أن يكون المحلل شبيها بالخيل في النجاء والجودة

باب ما جاء في الرهان على الخيل وما يجوز منه وما لا يجوز

19559 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل القاضي ثنا حجاج بن منهال ثنا سعيد بن زيد عن الزبير بن الخريت عن أبي لبيد قال أرسل الحكم بن أيوب الخيل يوما قلنا لو أتينا أنس بن مالك فأتيناه فسألناه أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نعم لقد راهن رسول الله صلى الله عليه و سلم على فرس له يقال لها سبحة جاءت سابقة فهش لذلك وأعجبه وبمعناه رواه يزيد بن هارون وعفان بن مسلم عن سعيد بن زيد

19560 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد أو سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة حدثني موسى بن عبيد قال أصبحت في الحجر بعد ما صلينا الغداة فلما أسفرنا إذا فينا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فجعل يستقرئنا رجلا رجلا يقول أين صليت يا فلان قال يقول ههنا حتى أتى علي فقال أين صليت يا بن عبيد فقلت ههنا قال بخ بخ ما نعلم صلاة أفضل عند الله من صلاة الصبح جماعة يوم الجمعة فسألوه فقالوا يا أبا عبد الرحمن أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نعم لقد راهن على فرس له يقال لها سبحة فجاءت سابقة قال إسماعيل كان سليمان بن حرب حدثنا بهذا الحديث عن حماد بن زيد ثم قال بعد ذلك حماد بن زيد أو سعيد بن زيد قال الشيخ ورواه أحمد بن سعيد الدارمي عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد من غير شك ورواه أسد بن موسى عن حماد بن زيد قال الشيخ وهذا إن صح فإنما أراد إذا سبق أحد الفارسين صاحبه فيكون سبق منه دون صاحبه والله أعلم

19561 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال ثنا غندر ثنا شعبة عن سماك قال سمعت عياض الأشعري قال قال أبو عبيدة من يراهني قال فقال شاب أنا إن لم تغضب قال فسبقه قال فرأيت عقيصتي أبي عبيدة تنقران وهو خلفه على فرس عربي

19562 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد أنبأ الأسود بن عامر شاذان ثنا شريك عن الركين عن القاسم بن حسان عن بن مسعود رضي الله عنه رفعه إلى النبي صلى الله عليه و سلم قال الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للشيطان وفرس للإنسان فأما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله روثه وبوله في ميزانه وأما فرس الشيطان فالذي يراهن عليه وأما فرس الإنسان فالذي يرتبطها يلتمس بطنها مخافة الفقر وهذا إن ثبت فإنما أراد به والله أعلم أن يخرج سبقتين من عندهما ولم يدخل بينهما محلا فيكون قمارا فلا يجوز والله أعلم

باب لا جلب ولا جنب في الرهان

19563 - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن حميد ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا عنبسة جميعا عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب في الرهان هذا لفظ حديث عنبسة وفي رواية حميد لا جنب ولا جلب ولا شغار في الإسلام

19564 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا بن المثنى ثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة قال الجلب والجنب في الرهان

19565 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير قال سئل مالك ما تفسير ذلك فقال أما الجلب فإن يتخلف الفرس في السباق فيحرك وراءه الشيء يستحث به فيسبق فهذا الجلب وأما الجنب فإنه يجنب مع الفرس الذي يسابق به فرس آخر حتى إذا وني تحول راكبه على الفرس المجنوب فأخذ سبق

19566 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا الحسن بن علي بن شبيب قال سمعت محمد بن صدران السلمي يقول ثنا عبد الله بن ميمون المرثي ثنا عوف بن الحسن أو خلاص عن علي رضي الله عنه شك بن ميمون أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه يا علي قد جعلت إليك هذه السبقة بين الناس فخرج علي رضي الله عنه فدعا سراقا بن مالك فقال يا سراقا أني قد جعلت إليك ما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في عنقي من هذه السبقة في عنقك فإذا أتيت الميطار قال أبو عبد الرحمن والميطار مرسلها من الغاية فصف الخيل ثم ناد هل مصل للجام أو حامل لغلام أو طارح لجل فإذا لم يجبك أحد فكبر ثلاثا ثم خلها عند الثالثة يسعد الله بسبقه من شاء من خلقه وكان علي رضي الله عنه يقعد عند منتهى الغاية ويخط خطأ يقيم رجلين متقابلين عند طرف الخط طرفه بين إبهام أرجلهما وتمر الخيل بين الرجلين ويقول لهما إذا خرج أحد الفرسين على صاحبه بطرف أذنيه أو أذن أو عذار فاجعلوا السبقة له فإن شككتما فاجعلوا سبقهما نصفين فإذا قرنتم الشينين فاجعلوا الغاية من غاية أصغر الشينين ولا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام هذا إسناد ضعيف

باب النهي عن التحريش بين البهائم

19567 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي مطين ثنا محمد بن العلاء ثنا يحيى بن آدم عن قطبة يعني بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي يحيى عن مجاهد عن بن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم رواه أبو داود في كتاب السنن عن محمد بن العلاء وكذلك روي عن شريك عن الأعمش ورواه زياد بن عبد الله البكائي عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن مجاهد عن بن عباس ورواه منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن سعيد بن جبيرة عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

19568 - والمحفوظ ما أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبأ وكيع عن الأعمش عن مجاهد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم وهذا مرسل 12 باب كراهية انزاء الحمر على الخيل

19569 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شيابة بن سوار ثنا ليث عن يزيد هو بن أبي حبيب عن أبي الخير عن بن زهير عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فقال علي رضي الله عنه لو حملنا الحمر على الخيل فكان لنا مثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون رواه أبو داود في كتاب السنن عن قتيبة عن الليث بن سعد هكذا وكذلك رواه يحيى بن بكير وغيره عن الليث وكذلك رواه علي بن المديني عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك عن الليث وكذلك رواه بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ورواه شعيب بن أيوب الصريفي عن أبي الوليد كما

19570 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو محمد عبد الله بن عمر بن شوذب الواسطي بها ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زهير عن علي رضي الله عنه قال أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فأعجبتنا فقلت يا رسول الله ألا ننزي الحمر على خيلنا حتى تأتي بمثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون وكذلك رواه محمد بن إسحاق بن يسار عن يزيد بن أبي حبيب

19571 - أخبرناه أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبأ أبو شعيب الحراني ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا عبد الأعلى ثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زهير عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لما أهدى صاحب أيلة أو فروة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلته البيضاء قلت يا رسول الله لو أنزينا الحمر على الخيل العراب لجاءنا مثل هذه فقال إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون وقد روي ذلك من وجه آخر عن علي رضي الله عنه

19572 - أخبرنا عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة ح وحدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شريك عن عثمان بن المغيرة وهو بن أبي زرعة عن سالم بن أبي الجعد عن علي بن علقمة عن علي رضي الله عنه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم أننزي الحمار على الفرس قال إنما يعمل ذلك الذين لا يعلمون هذا لفظ حديث أبي داود وفي رواية بن الصباح قال أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة أو بغل فقلت يا رسول الله ما هذا قال بغل أو بغلة ينزى الحمار على الفرس فيخرج هذا من بينهما فقلت ننزي فلانا على فلانة قال إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون

19573 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الميموني ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا سفيان عن أبي جهضم موسى بن سالم عن عبيد الله من ولد العباس عن بن عباس رضي الله عنهما قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء ونهانا ولا أقول نهاكم أن نأكل الصدقة ولا ننزي حمارا على فرس كذا قاله الثوري في هذا الإسناد عبيد الله وكذلك قاله حماد بن سلمة فيما روى عنه الطيالسي وإنما هو عبد الله بن عبيد الله بن عباس وكذلك رواه حماد بن زيد وعبد الوارث بن سعيد وإسماعيل بن علي عن أبي جهضم وحديث سفيان وهم قاله البخاري وغيره

19574 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن موسى بن سالم ثنا عبد الله بن عبيد الله قال دخلت على بن عباس رضي الله عنهما في شباب من بني هاشم فقال بن عباس في حديث ذكره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث خصال أمرنا أن نسبغ الوضوء وأن لا نأكل الصدقة وأن لا ننزي الحمار على الفرس

باب كراهية خصاء البهائم

19575 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ بن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صبر الروح وخصاء البهائم قال العباس لم يروه خلق إلا عبيد الله وهو يستغرب عنه قال الشيخ كذا رواه العباس

19576 - وقد أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى فذكر إسناده إلا أنه قال عن صبر الروح وخصاء البهائم صبر شديد قال الشيخ قوله وخصاء البهائم صبر شديد قياس على ما نهى عنه من صبر الروح وهو من قول الزهري فقد رواه غير عبيد الله عن بن أبي ذئب مرسلًا وجعل الكلام في الإخصاء من قول الزهري

19577 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو البخترى ثنا محمد بن أحمد بن أبي العوام ثنا أبو عامر العقدي ثنا بن أبي ذئب قال سألت الزهري عن الإخصاء فقال حدثني عبيد الله بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله

عليه و سلم عن صير الروح قال الزهري والإخصاء صبر شديد وكذلك رواه يونس ومعمر عن الزهري مرسلًا وذكر معمّر عن الزهري الخصاء كما ذكره بن أبي ذئب والمحفوظ في هذا الخبر ما رواه العقدي عن بن أبي ذئب لمتابعة معمّر ويونس والله أعلم وروي في ذلك من وجه آخر عن بن عباس رضي الله عنهما بإسناد فيه ضعف

19578 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن داود ثنا النضر بن عبد الجبار ثنا بن لهيعة عن عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا إخصاء في الإسلام ولا بنيان كنيسة

19579 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يكره إخصاء البهائم ويقول لا تقطعوا نامية خلق الله عز و جل هذا هو الصحيح موقوف وقد روي مرفوعا

19580 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أحمد بن عمر الصحاف ثنا جبارة بن المغلس ثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن إخصاء الإبل والبقر والغنم والخيل وقال إنما النماء في الحبل وكذلك رواه يحيى بن يمان عن عبيد الله ورواه غير جبارة عن عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه و سلم ورواه جبارة أيضا عن عيسى بن يونس عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه و سلم وكذلك رواه غير جبارة عن عيسى بن يونس وهذا المتن بهذا الإسناد أشبه فعبد الله بن نافع فيه ضعف يليق به رفع الموقوفات والله أعلم وروي عن موسى بن يسار عن نافع عن بن عمر مرفوعا والصحيح موقوف ورواه عاصم بن عبيد الله عن سالم بن عبد الله عن بن عمر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان ينهى عن إخصاء البهائم ويقول وهل النماء إلا في الذكور وروي عن إبراهيم بن المهاجر قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى سعد رضي الله عنه أن لا تخصين فرسا ولا تجري فرسا بين المائتين وهذا منقطع وروايات عاصم فيها ضعف والله أعلم

19581 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن بن عباس ح قال وحدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله { ولأمرنهم فليغيرن خلق الله } قال يعني إخصاء البهائم

19582 - قال وحدثنا آدم ثنا ورقاء عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال قال يعني الفطرة الدين

19583 - قال وقال حدثنا آدم ثنا ورقاء عن مغيرة عن إبراهيم قال يعني دين الله وروينا عن الحسن وسعيد بن جبير وقاتدة مثل قول إبراهيم وعن بشير قال أمرني عمر بن عبد العزيز أخصي بغلا له في خلافته وعن الحسن أنه سئل عن إخصاء فقال لا بأس به وعن عروة بن الزبير أنه أخصي بغلا له وعن بن سيرين أنه قال لا بأس بإخصاء الخيل لو تركت الفحول لأكل بعضها بعضا وعن عطاء ما خيف عضاضه وسوء خلقه فلا بأس به ومتابعة قول بن عمر وبن عباس رضي الله عنهما مع ما فيه من السنة المروية أولى وبالله التوفيق ويحتمل جواز ذلك إذا اتصل به غرض صحيح كما حكينا عن التابعين وروينا في كتاب الضحايا تضحية النبي صلى الله عليه و سلم بكبشين موجهين وذلك لما فيه من تطيب اللحم

باب ما جاء في تسمية البهائم والدواب

19584 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كانت ناقة رسول الله صلى الله عليه و سلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود له فسبقها فشق ذلك على المسلمين فلما رأى ما في وجوههم قالوا يا رسول الله سبقت العضباء فقال إن حقا على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا إلا وضعه أخرجه البخاري في الصحيح من أوجه عن حميد وقد مضى في

كتاب الحج عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في قصة حج النبي صلى الله عليه و سلم ثم ركب القصواء حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات

19585 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا سعيد الجرمي ح وأخبرنا أبو عمرو البسطامي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا إبراهيم بن المنذر قالوا ثنا معن بن عيسى ثنا أبي بن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده قال كان للنبي صلى الله عليه و سلم فرس في حائطنا يقال له اللخيف لفظ حديث إبراهيم وفي رواية الجرمي اللخيف بالخاء رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن معن بالخاء ثم قال وقال بعضهم اللخيف بالخاء

19586 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا سعيد الجرمي ثنا معن حدثني أبي بن عباس عن أخيه مصدق بن عباس عن أبيه هكذا قال أنه كان للنبي صلى الله عليه و سلم عندهم فرس يقال لها الضرب وآخر يقال له اللزاز

19587 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني أنبأ علي بن بحر ثنا عبد المهيم بن عباس بن سهل عن أبيه عن سهل بن سعد أنه كان عند سعد بن أبي سهل ثلاثة أفراس للنبي صلى الله عليه و سلم يعلفهن وأسماؤهن اللزاز واللخيف والظرب

19588 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان فزع بالمدينة فاستعار رسول الله صلى الله عليه و سلم فرسا من أبي طلحة يقال له المندوب فركبه فلما رجع قال ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحرا رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة

19589 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن محمد بن زياد ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال كنت ردف النبي صلى الله عليه و سلم على حمار يقال له عفير وذكر الحديث رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر وأخرجه البخاري من وجه آخر عن أبي الأحوص

19590 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبد الحميد بن صالح ثنا حبان بن علي عن إدريس الأودي عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي رضي الله عنه قال كان فرس رسول الله صلى الله عليه و سلم يقال له المرتجز وبغلته يقال لها دلدل وحماره يقال له عفير وسيفه يقال له ذو الفقار ودرعه ذات الفضول وناقته القصواء

19591 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كانت ناقه النبي صلى الله عليه و سلم تسمى العضاء وبغلته الشهباء وحماره يعفور وجاريتة خضرة وقد مضى في حديث عمرو بن الحارث أنه قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه و سلم إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا جعلها صدقة

باب الحلف بالله عز و جل أو باسم من أسماء الله عز و جل

19592 - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ح وأنبا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي أنبا محمد بن يحيى بن سليمان المروري ثنا خلف بن هشام قال ثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعريين نستحمله قال والله ما أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه قال فلبثنا ما شاء الله ثم أتني بإبل فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا أو قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا فأثوه فأخبروه فقال ما أنا حملتكم ولكن الله عز و جل حملكم أني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيرا منها إلا كفرت يميني وأتيت الذي هو خير لفظ حديث خلف بن هشام وحديث الطيالسي بمعناه رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان وقتيبة ورواه مسلم عن خلف بن هشام وغيره كلهم عن حماد بن زيد

19593 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث إلى أن قالت فقال والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدة وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام بن عروة

19594 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا أخرجه البخاري في الصحيح من وجه آخر عن معمر

19595 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر ثنا أحمد ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو أن عندي أحدا ذهب لأحببت أن لا يأتي علي ثلاث ليالٍ وعندي منه دينار أجد من يتقبله إلا شيء أرصده لدين علي رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق عن عبد الرزاق

19596 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا وكيع ثنا عكرمة بن عمار عن عاصم بن شميخ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد في اليمين قال لا والذي نفس أبي القاسم بيده

19597 - أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي بنيسابور قال أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر رضي الله عنه قال انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رأني قال هم الأخسرون ورب الكعبة قال فجننت حتى جلست فلم أتقار أن قمت فقلت فذاك أبي وأمي يا رسول الله من هم قال هم الأكثرون أموالا إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ورواه البخاري

19598 - عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر رضي الله عنه قال انتهيت إليه وهو يقول في ظل الكعبة هم الأخسرون ورب الكعبة قلت ما شأنى أيرى في شينى فجلست وهو يقول فما استطعت أن أسكت وتغشاني ما شاء الله فقلت من هم بأبي أنت وأمي يا رسول الله قال الأكثرون أموالا إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانى ثنا السري بن خزيمة ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش فذكره

19599 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن علي العطار ثنا أبو أسامة أنبأ هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إنني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبي قالت قلت من أين تعلم ذلك يا رسول الله قال إذا كنت عني راضية قلت لا ورب محمد وإذا كنت علي غضبي قلت لا ورب إبراهيم رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن إسماعيل ورواه مسلم عن أبي كريب كلاهما عن أبي أسامة

19600 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم عن بن عمر رضي الله عنهما قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم يمين يحلف بها لا ومقلب القلوب رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف

باب أسماء الله عز وجل ثناؤه

19601 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا من أحصاها دخل الجنة إنه وتر يحب الوتر رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة وأخرجه من حديث سفيان عن أبي الزناد

19602 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة البشيري أنبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبأ جعفر بن محمد بن المستفاض الفريابي ثنا صفوان بن صالح أبو عبد الملك الدمشقي في سنة اثنتين وثلاثين ومائتين ثنا الوليد بن مسلم ثنا شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لله تسعة وتسعين اسما مائة غير واحدة من أحصاها دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور الغفار القهار الوهاب الرزاق الفتاح العليم القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير الحكم العدل اللطيف الخبير الحليم العظيم الغفور الشكور العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الجليل الكريم الرقيب المجيب الواسع الحكيم الودود المحيد الباعث الشهيد الحق الوكيل القوي المتين الولي الحميد المحصي المبتدئ المعيد المحيي المميت الحي القيوم الواجد الماجد الواحد الصمد القادر المقدر المقدم المؤخر الأول الآخر الظاهر الباطن الوالي المتعالي البر التواب المنتقم العفو الرؤوف مالك الملك ذو الجلال والإكرام المقسط الجامع الغني المغني المانع الضار النافع النور الهادي البديع الباقي الوارث الرشيد الصبور

19603 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله من حلف بالله أو باسم من أسماء الله فحنت فعلية الكفارة

19604 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأخبرني الحسين بن محمد الدارمي أنبأ عبد الرحمن يعني بن محمد الحنظلي حدثني الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي يقول من حلف باسم من أسماء الله فحنت فعلية الكفارة لأن اسم الله غير مخلوق ومن حلف بالكعبة أو بالصفة والمروة فليس عليه الكفارة لأنه مخلوق وذاك غير مخلوق

باب كراهية الحلف بغير الله عز وجل

19605 - أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى اليزاز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع عمر رضي الله عنه وهو يقول وأبي وأبي فقال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم قال عمر فوالله ما حلفت به ذاكرا ولا أنثرا

19606 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان ثنا الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر يحلف بأبيه فقال ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا

بآبائكم قال عمر رضي الله عنه والله ما حلفت بها بعد ذاكرا ولا أثرا رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان وأخرجه البخاري فقال وقال بن عيينة فذكره

19607 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر عن عمر رضي الله عنه قال سمعني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أحلف أقول وأبي فقال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم قال عمر فما حلفت بها ذاكرا ولا أثرا رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد عن عبد الرزاق واختلف فيه على معمر وبن عيينة فقبل عنهما هكذا وقيل عنهما بالصد من ذلك ورواه يونس بن يزيد وعقيل بن خالد والزبيدي عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه

19608 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا أبو يحيى جعفر بن هاشم السمسار ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب وهو يحلف بأبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي

19609 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر وهو في بعض أسفاره وهو يقول وأبي وأبي فقال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت رواه مسلم في الصحيح عن بن أبي عمر عن سفيان

19610 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر أن بن عمر رضي الله عنهما حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر رضي الله عنه وهو في ركب وهو يحلف بأبيه فلما سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مهلا فإن الله قد نهاكم أن تحلفوا بآبائكم من حلف فليحلف بالله أو ليسكت رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة وكذلك رواه الليث بن سعد وأيوب السختياني والضحاك بن عثمان عن نافع واختلف فيه على عبيد الله بن عمر عن نافع فقبل عنه هكذا وقيل عنه عن نافع عن بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

19611 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير بن معاوية ثنا عبيد الله بن عمر حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدركه وهو في ركب وهو يحلف بأبيه فقال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فليحلف حالف بالله أو ليسكت

19612 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي ثنا يزيد بن هارون أنبأ هشام بن حسان عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم ولا بالطواغيت أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن هشام

19613 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام وأبو جعفر الترمذي قالوا ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا عوف عن محمد هو بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم زاد تمام ولا بالأنداد ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وأنتم صادقون رواه أبو داود في كتاب السنن عن عبيد الله بن معاذ بتمامه

19614 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أبو عمرو أحمد بن حازم بن أبي غرزة الغفاري أنبأ مالك بن إسماعيل ثنا مسعود بن سعد عن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة قال سمع بن عمر رضي الله عنهما رجلا يحلف بالكعبة فقال لا تحلف بالكعبة فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من بن عمر

19615 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر هو القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال كنت عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقامت وتركت رجلا عنده من كندة فأتيت سعيد بن المسيب قال فجاء الكندي فزعا فقال جاء بن عمر رجل فقال احلف بالكعبة قال لا ولكن أحلف برب الكعبة فإن عمر كان يحلف بأبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلف بأبيك فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك

19616 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا بن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة ثنا عبد الله بن الزبير قال سابقني عمر بن الخطاب رضي الله عنه فسبقته فقلت سبقتك والكعبة ثم سبقني فقال سبقتك ورب الكعبة فلما نزل أراد ضربي وقال أتحلف بالكعبة وأما الذي روينا في كتاب الصلاة عن طلحة بن عبيد الله في قصة الأعرابي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلح وأبيه إن صدق فيحتمل أن يكون هذا القول منه قبل النهي ويحتمل أن يكون جرى ذلك منه على عادة الكلام الجاري على الألسن وهو لا يقصد به القسم كلغو اليمين المعفو عنه ويحتمل أن يكون النهي إنما وقع عنه إذا كان منه على وجه التوقير له والتعظيم لحقه دون ما كان بخلافه ولم يكن ذلك منه على وجه التعظيم بل كان على وجه التوكيد ويحتمل أنه كان صلى الله عليه وسلم أضمر فيه اسم الله تعالى كأنه قال لا ورب أبيه وغيره لا يضم بل يذهب فيه مذهب التعظيم لأبيه

باب من حلف بغير الله ثم حنث أو حلف بالبراءة من الإسلام أو بملمة غير الإسلام أو بالأمانة

19617 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ إسماعيل بن جعفر ثنا عبد الله بن دينار أنه سمع بن عمر رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فلا يحلف إلا بالله وكانت قريش تحلف بأبائها فقال لا تحلفوا بأبائكم رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه البخاري من وجه آخر عن عبد الله مختصرا

19618 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو الحسين عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب قال أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليصدق رواه البخاري في الصحيح عن بن بكير وأخرجه من أوجه آخر عن بن شهاب

19619 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة حدثني ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المؤمن نذر فيما لا يملك ولعن المؤمن كفتله ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة ومن حلف بملمة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال أخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائي وأخرجه من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير

19620 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب ثنا حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف أنه بريء من الإسلام فإن كان صادقا لم يرجع إلى الإسلام سالما وإن كان كاذبا فهو كما قال

19621 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ إبراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن معاوية ثنا الوليد بن ثعلبة عن بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالأمانة فليس منا ومن خيب زوجة امرئ أو مملوكه فليس منا

19622 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم قال قال سعيد كان قتادة والحسن يقولان ليس عليه كفارة يعني من حلف باليهودية أو النصرانية ثم حنث

19623 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا زيد بن عبد العزيز الموصلي ثنا محمد بن أحمد بن عبد الملك الحراني ثنا محمد بن سليمان ح قال وأخبرنا بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن وعلي بن سراج قال ثنا عبد الله بن محمد بن عيشون ثنا محمد بن سليمان بن أبي داود حدثني أبي عن الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقول هو يهودي أو نصراني أو بريء من الإسلام في اليمين يحلف عليه فيحنث قال كفارة يمين فهذا لا أصل له من حديث الزهري ولا غيره تفرد به سليمان بن أبي داود الحراني وهو منكر الحديث ضعفه الأئمة وتركوه

باب من كره الإيمان بالله إلا فيما كان لله طاعة

19624 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ثنا محمد بن موسى الحلواني ثنا سلم بن جنادة ثنا أبو معاوية ثنا بشار بن كدام عن محمد بن زيد عن بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلف حنث أو ندم كذا رواه بشار بن كدام وهو أخو مسعر بن كدام

19625 - وقد أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال قال أحمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد بن زيد قال سمعت أبي يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اليمين أئمة أو مندمة قال البخاري وحديث عمر أولى

باب من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه

19626 - أخبرنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ أملاه علينا حفظا سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ثنا أبو علي سختويه بن مازيار ثنا يوسف بن يعقوب السدوسي ثنا سليمان التيمي عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك أخرجه مسلم في الصحيح من حديث سليمان التيمي في الحلف دون الإمارة وأخرجاه من أوجه أخر عن الحسن

19627 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عمرو بن الصغار ثنا محمد بن إسحاق هو الصغاني ثنا عبد الرحمن بن المبارك أبو بكر ثنا الصعق بن حزن ثنا مطر الوراق عن زهدم الجرمي قال دخلت على أبي موسى رضي الله عنه وهو يأكل لحم دجاج فقال ادن فكل فقلت إني حلفت لا أكله قال ادن فكل وسأخبرك عن يمينك هذه قال فدنوت فأكلت قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من الأشعريين نستحمله فقال لا والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه قال فما برحنا حتى أتته فرائض غر الذرى فأمر لنا منها بحملان فما برحنا إلا يسيرا حتى قلنا ما صنعنا نسينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح قال فرجعنا إليه قال ما ردكم قالوا إنك حلفت ألا تحملنا فخشينا أن لا يبارك لنا وخشينا أن نكون نسيناك يمينك قال أي والله ما نسيناها ولكن من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه

19628 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عمر بن العلاء ثنا شيبان بن فروخ ثنا الصعق بن حزن فذكره رواه مسلم في الصحيح عن شيبان

19629 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود أنبأ أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا أبو داود سليمان بن معبد السنجي ثنا يزيد بن هارون أنبأ سليمان التيمي عن أبي السليل عن زهدم عن أبي موسى الأشعري رضي الله

عنه قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فقال والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه قال فلما رجعنا أرسل إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود فقلت يا رسول الله إنك حلفت أن لا تحملنا فحملتنا قال أني لم أحملكم ولكن الله حملكم والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيتته أخرجته مسلم في الصحيح من وجه آخر عن سليمان قال الشيخ قصر به التيمي فلم ينقل فيه الكفارة

19630 - وقد أخرجناه من حديث أبي قلابة والقاسم بن عاصم عن زهدم الجرمي عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال أني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحلتها أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي قال أيوب وحدثنيه القاسم الكلبى عن زهدم فذكره

19631 - ورواه أبو بردة بن أبي موسى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إنني والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت يميني وأتيت الذي هو خير أخبرناه أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حماد ثنا غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبيه فذكره أخرجه في الصحيح كما مضى

19632 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة ثنا مروان بن معاوية ثنا يزيد بن كيسان اليشكري عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال اعتم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع إلى أهله فوجد الصبية قد ناموا فاتاه أهله بطعام فحلف أن لا يأكل من أجل صبيته ثم بدا له فأكل فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن مروان

19633 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل أنبا أبو شعيب الحراني ثنا علي بن المدني ثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة قال جاء رجل إلى عدي بن حاتم فسأله نفقة أو في ثمن خادم فقال له عدي ما عندي إلا درعي ومغفري فأنا أكتب لك إلى أهلي تعطيها قال فلم يرض قال فغضب عدي فحلف لا يعطيه شيئا قال فرضي الرجل قال فقال لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين فرأى لقاءها فليأت التقوى ما حنثت رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن جرير

19634 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا داود ثنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم الطائي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليترك أخرجته مسلم في الصحيح من حديث معاذ العنبري عن شعبة وقال وليترك يمينه ورواه الأعمش عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم الطائي عن عدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حلف أحدكم على يمين فرأى خيرا منها فليكفرها وليأت الذي هو خير

19635 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن سهل البخاري أنبا صالح بن محمد الحافظ ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن فضيل بن غزوان عن الأعمش فذكره رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن فضيل وأخرجه من حديث الشيباني عن عبد العزيز مع ذكر الكفارة فيه ورواه سماك بن حرب عن تميم بن طرفة فذكر فيه الكفارة في إحدى الروايتين عنه ولم يذكرها في الرواية الأخرى ورواه غير تميم عن عدي فذكر فيه الكفارة

19636 - أخبرناه أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا داود ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة سمع عبد الله بن عمرو مولى الحسن بن علي يحدث أن عدي بن حاتم رضي الله عنه سئل فحلف أن لا يعطي ثم أعطى فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر يمينه

19637 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله أثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي فرض الله رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق

19638 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن حنبل ثنا يحيى بن معين ثنا يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استلج الرجل في أهله فهو أعظم إثماً ليس تغني الكفارة رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن يحيى بن صالح

19639 - وأنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة أخبرني إبراهيم بن إسماعيل القاريء ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن صالح الوحاظي فذكره بإسناده غير أنه قال من استلج في أهله بيمينه فهو أعظم إثماً

19640 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو الحسن الطراني ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس رضي الله عنه في قوله عز وجل { ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم } يقول لا تجعلني عرضة ليمينك أن لا تصنع الخير ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير

19641 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عباد عن سعيد عن قتادة عن الحسن في قوله { ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم } قال لا تعتلوا بالله لا يقول أحدكم أني آليت أن لا أصل رحماً ولا أسعى في صلاح ولا أتصدق من مالي كفر عن يمينك وائت الذي حلفت عليه وهو قول قتادة

باب شبهة من زعم أن لا كفارة في اليمين إذا كان حنثها طاعة

19642 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه الإسفرائيني بها أنبأ أبو سهل بشر بن أحمد الإسفرائيني أنبأ أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء ثنا علي بن المديني ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب هو المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال لا لئن عدت تسألني القسمة لم أكلمك أبدا وكل مال لي في رتاج الكعبة فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه إن الكعبة لغنية عن مالك فكفر عن يمينك وكلم أخاك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين ولا نذر فيما يسخط الرب ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا يملك فتوى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالكفارة دليل على أن المراد بالخبر لا يمين يؤمر بالمقام عليها والمحافظة على البر فيها إذا كانت في معصية لا أن الكفارة لا تجب بالحنث فيها وهذا هو المراد أيضا بما

19643 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من طلق ما لا يملك فلا طلاق له ومن أعتق ما لا يملك فلا عتاقه له ومن نذر فيما لا يملك فلا نذر له ومن حلف على معصية الله فلا يمين له ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له وقد روي في هذا الحديث زيادة تخالف الروايات الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم

19644 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا المنذر بن الوليد الجارودي ثنا عبد الله بن بكر ثنا عبيد الله بن الأحنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر ولا يمين فيما لا يملك بن آدم ولا في معصية الله ولا في قطيعة رحم ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليدعها وليأت الذي هو خير فإن تركها كفارتها وروي ذلك من وجه آخر أضعف من هذا

19645 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا حامد بن شعيب ثنا سريح ثنا هشيم عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فأتى الذي هو خير فهو كفارته

19646 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر قال قال أبو داود الأحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وليكفر عن يمينه إلا ما لا يعبأ به قال أبو داود قلت لأحمد بن حنبل روى يحيى بن سعيد عن يحيى بن عبيد الله فقال تركه بعد ذلك وكان لذلك أهلاً قال أحمد بن حنبل أحاديثه مناكير وأبوه لا يعرف

19647 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن المثنى ثنا سالم بن نوح عن الجريري عن أبي عثمان عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال نزل علينا أضياف لنا قال وكان أبي يتحدث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل قال فانطلق وقال افرغ من أضيافك قال فلما أمسيت جئت بقراهم قال فأبوا فقالوا حتى يجيء أبو منزلنا فيطعم معنا قال فقلت إنه رجل حديد وإنكم إن لم تفعلوا خفت أن يمسنى منه أذى قال فأبوا فلما جاء لم يبدأ بشيء فقال أفرغتم من أضيافكم قالوا لا والله ما فرغنا قال ألم أمر عبد الرحمن قال فتنحيت فقال يا غنثر أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتي ألا أجبت قال فجئت قلت والله ما لي ذنب هؤلاء أضيافك فسلمهم قد أتيتهم بقراهم فأبوا أن يطعموا حتى تجيء قال فقال ما لكم لا تقبلون عنا قراكم فوالله لا أطعمه الليلة قال فقالوا والله لا نطعمه حتى تطعمه قال فقال كالشر منذ الليلة لا تقبلون عنا قراكم قال ثم قال أما الأولى فمن الشيطان هلموا قراكم فلما أصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم قال فقال يا رسول الله بروا وحنثت قال فأخبره فقال بل أنت أبرهم وأخيرهم قال ولم يبلغني كفارة رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه أما الأولى فمن الشيطان دليل على أن اليمين على ترك الطعام مكروهة وإنما لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالكفارة إن كان لم يأمره بها لعلمه بمعرفته بوجوبها ويحتمل أن ذلك كان قبل نزول الكفارة والأول أشبه

19648 - فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن محمد بن حليم المروزي أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه لم يحنث في يمين قط حتى أنزل الله كفارة اليمين فقال لا أحلف على يمين فرأيت غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك

19649 - وأخبرنا الشيخ أبو الفتح أنبأ أبو الحسن بن فراس ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم ثنا عبد الحميد بن صبيح ثنا سفيان عن سليمان الأحول عن أبي معبد عن بن عباس قال من حلف على ملك يمينه أن يضربه فكفارته تركه ومع الكفارة حسنة

باب إبرار القسم إذا كان البر طاعة أو لم يكن الحنث خيراً من البر

19650 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبأ محمد بن عيسى بن السكن ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك عن شعبة ح وأنبأ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنبأ أبو عمر ثنا شعبة عن الأشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خاتم الذهب أو حلقة الذهب وعن أنية الفضة وعن لبس الحرير والديباج والإستبرق والميثرة والقسي وأمرنا بسبع أمرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز ورد السلام وتشميت العاطس وإجابة الداعي ونصر المظلوم وإبرار القسم لفظ حديث الخوارزمي وحديث أبي عبد الله بمعناه رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وأبي عمر الحوضي

19651 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني حريز عن شرحبيل بن شفعة عن ناسج الحضرمي قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجلين يتحالفان على بيع يقول أحدهما والله لا أخفضك والآخر يقول والله لا أزيدك ثم رأى الشاة قد اشتراها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب أحدهما يعني الإثم والكفارة تفرد به حريز بن عثمان بإسناده هذا والله أعلم

19652 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا روح ثنا شعبة عن أبي الفيض قال سمعت عبد الله رجلاً من أهل حمص قال رأيت أبا الدرداء رضي الله عنه يساوم رجلاً بغنم فحلف أن لا يبيعهما ثم قال بعد أبيهما فقال أبو الدرداء أني لأكره أن أحملك على إثم فأبى أن يشتريها

باب ما جاء في اليمين الغموس

19653 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا محمد يعني بن سابق ثنا شيبان عن فراس عن عامر عن عبد الله هو بن عمرو رضي الله عنهما قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الكبائر قال الإشراف بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس قال فقلت لعامر ما اليمين الغموس قال الذي يقتطع مال امرئ مسلم بيمينه وهو فيها كاذب

19654 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان فذكره بإسناده إلا أنه لم يذكر العقوق رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الحسين عن عبيد الله بن موسى

19655 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن أحمد بن الحسين الحيري إمامنا ثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة ثنا المقرئ عن أبي حنيفة عن يحيى بن أبي كثير عن مجاهد وعكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء أطبع الله فيه أعجل ثواباً من صلة الرحم وليس شيء أعجل عقاباً من البغي وقطيعة الرحم واليمين الفاجرة تدع الديار بلائع كذا رواه عبد الله بن يزيد المقرئ عن أبي حنيفة وخالفه إبراهيم بن طهمان وعلي بن زبير والقاسم بن الحكم فرووه عن أبي حنيفة عن ناصح بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل عن يحيى عن أبي سلمة عن أبيه والحديث مشهور بالإرسال

19656 - أخبرناه أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن يحيى بن أبي كثير يرويه قال ثلاث من كن فيه رأى وبالهن قبل موته فذكرهن وفي آخرهن واليمين الفاجرة تدع الديار بلائع

19657 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصل كتابه أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي العلاء عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أعجل الخير ثواباً صلة الرحم وإن أعجل الشر عقوبة البغي واليمين الصبر الفاجرة تدع الديار بلائع قال الشافعي رحمه الله من حلف عامداً للكذب فقال والله لقد كان كذا وكذا ولم يكن كذا وقد أثم وأساء حيث عمد الحلف بالله باطلاً قال الشافعي فإن قال وما الحجة في أن يكفر وقد عمد الباطل قيل أقربها قول النبي صلى الله عليه وسلم فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه فقد أمره أن يعمد الحنث

19658 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي ببغداد ثنا أبو قلابة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري وأشهل بن حاتم قالوا ثنا بن عون عن الحسن بن أبي الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ محمد بن عمر بن جميل الأزدي ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا هشيم ثنا يونس بن عبيد ومنصور بن زاذان وحמיד الطويل عن الحسن قال أخبرني عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أليت على يمين وفي رواية بن عون إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأتت الذي هو خير وكفر عن يمينك رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر عن هشيم وأخرجه البخاري من وجه آخر عن بن عون ثم قال وتابعه أشهل عن بن عون قال الشافعي رحمه الله وقول الله ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى نزلت في رجل حلف ألا ينفع رجلاً فأمره الله أن ينفعه قال الشيخ وهذا في قصة الإفك

19659 - وذلك فيما أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد عن بن شهاب أنه قال أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب

وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث وبعض حديثهم يصدق بعضها وإن كان بعضهم أوعى له من بعض فنذكر الحديث بطوله قال فيه فأنزل الله عز وجل { إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم } العشر الآيات فيما أنزل الله هذا في براءتي قال أبو بكر وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وقره والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة فأنزل الله ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم قال أبو بكر بلى والله أني لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا أنزعها منه أبداً رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وأخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس

19660 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا بن أبي مريم أنبأ بن أبي الزناد حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان أبو بكر رضي الله عنه يعمل مسطح بن أثاثة فلما قال في عائشة رضي الله عنها ما قال أقسم بالله أبو بكر ألا ينفعه أبداً فلما أنزل الله عز وجل ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله الآية قال أبو بكر رضي الله عنه بلى والله أني لأحب أن يغفر الله لي فرد على مسطح وكفر عن يمينه قال الشافعي رحمه الله وقول الله تعالى وإنهم ليقولون منكر من القول وزورا ثم جعل الله فيه الكفارة قال الشيخ رحمه الله وجوب الكفارة فيه بالنص فيه وقد مضت الأخبار فيه في كتاب الظهار

19661 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد أنبأ عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن بن عباس رضي الله عنهما أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم الطالب البيئة فلم يكن له بيئة فاستحلف المطلوب فحلف بالله الذي لا إله إلا هو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعلت ولكن غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله فهكذا رواه حماد بن سلمة وعبد الوارث والثوري وجريير وشريك عن عطاء ورواه شعبة عن عطاء بن السائب

19662 - كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن عبد الله الصفار ثنا أبو المثنى حدثني أبي ثنا أبي عن شعبة ح قال وحدثنا أبو المثنى ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن عطاء عن أبي البختري عن عبيدة عن بن الزبير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً حلف بالله الذي لا إله إلا هو أو قال حلف بالله كاذباً فغفر له يعني لإخلاقه بالله وهذا وهم من شعبة والصواب رواية الجماعة وعبيدة مات قبل بن الزبير فيما زعم أهل التواريخ بتسع سنين فتبعد روايته عنه والله أعلم تفرد به عطاء بن السائب مع الاختلاف عليه في إسناده وروي من حديث ثابت عن أنس وليس بالقوي

19663 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن إسماعيل ثنا أبو قدامة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان فعلت كذا وكذا قال لا والله الذي لا إله إلا هو ما فعلته قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أنه قد فعله قال وكرر ذلك عليه مرارا كل ذلك يحلف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر الله عنك كذبك بصدقك بلا إله إلا الله وقيل عن ثابت عن بن عمر

19664 - أخبرني أبو عبد الرحمن السلمي إجازة أن أبا الحسن بن صبيح أخبرهم ثنا عبد الله بن شيرويه ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ يحيى بن آدم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل فعلت كذا وكذا فقال لا والله الذي لا إله إلا هو فأتاه جبريل عليه السلام فقال بلى قد فعله ولكن قد غفر له بقوله لا إله إلا الله وروي من وجه آخر مرسل

19665 - أخبرنا أبو منصور عبد القاهر بن طاهر الإمام وأبو نصر بن قتادة وعبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي قالوا أنبأ أبو عمرو بن نجيذ أنبأ أبو مسلم ثنا الأنصاري ثنا أشعث عن الحسن أن رجلاً فقد ناقه له وادعاها على رجل فأتى به

النبى صلى الله عليه وسلم فقال هذا أخذ ناقتي فقال لا والله الذى لا إله إلا هو ما أخذتها فقال قد أخذتها ردها عليه فردها عليه فقال له النبى صلى الله عليه وسلم قد غفر لك بإخلاصك هذا منقطع فإن كان فى الأصل صحيحا فالمقصود منه البيان أن الذنب وإن عظم لم يكن موجبا للنار متى ما صحت العقيدة وكان ممن سبقت له المغفرة وليس هذا التعيين لأحد بعد النبى صلى الله عليه وسلم

19666 - وأما الأثر الذى أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الأصبهاني الفقيه قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا خلف بن هشام ثنا عيثر عن ليث عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال الأيمان أربعة يمينان تكفران ويمينان لا تكفران فالرجل يحلف والله لا يفعل كذا وكذا فيفعل والرجل يقول والله أفعل فلا يفعل وأما اليمينان اللذان لا تكفران فالرجل يحلف ما فعلت كذا وكذا وقد فعله والرجل يحلف لقد فعلت كذا وكذا ولم يفعله فهكذا رواه عيثر بن القاسم عن ليث بن أبي سليم وخالفه سفيان الثوري فرواه عن ليث عن زياد بن كليب أبي معشر عن إبراهيم من قوله وهو أشبهه

19667 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح عن الثوري عن ليث ثنا زياد بن كليب عن إبراهيم قال الأيمان أربع يمينان يكفران ويمينان لا يكفران قول الرجل والله ما فعلت والله لقد فعلت ليس في شيء منه كفارة إن كان تعمد شيئا فهو كذب وإن كان يرى أنه كما قال فهو لغو وقول الرجل والله لا أفعل والله لأفعلن فهذا فيه كفارة قال الشيخ وليث وحماد بن أبي سليمان غير محتج بهما والله أعلم وروى من وجه آخر عن ابن مسعود

19668 - أخبرنا أبو الفتح الفقيه أنا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبأ شعبة عن أبي النياح قال سمعت أبا العالية قال قال أبو عبد الرحمن يعني ابن مسعود كنا نعد من الذنب الذى لا كفارة له اليمين الغموس فقيل ما اليمين الغموس قال اقتطاع الرجل مال أخيه باليمين الكاذبة

باب ما جاء في قوله أقسم أو أقسمت

19669 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس رضي الله عنهما قال كان أبو هريرة يحدث أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أي رأيت الليلة ظلة ينطف منها السمن والعسل فأرى الناس يتكفون في أيديهم فالمستكثر والمستقل وأرى سببا واصلا من السماء إلى الأرض فأراك يا رسول الله أخذت به فعطوت ثم أخذ به رجل آخر فعلا ثم أخذ به رجل آخر فانقطع به ثم وصل له فعلا قال أبو بكر رضي الله عنه أي رسول الله بأبي أنت والله لتدعني فلاعبرها فقال اعبرها فقال أما الظلة فظله الإسلام وأما التنطف من السمن والعسل فهو القرآن ولينه وحلاوته وأما المستكثر والمستقل فهو المستكثر من القرآن والمستقل منه وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فهو الحق الذى أنت عليه تأخذ به فعليك الله ثم يأخذ به بعدك رجل آخر فيعلوا به ثم يأخذ به آخر بعده فيعلوا به ثم يأخذ به رجل آخر فيقطع به ثم يوصل فيعلوا به أي رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق إلا أنه قال عن عبيد الله أحيانا عن بن عباس وأحيانا عن أبي هريرة وكما رواه الرمادي رواه محمد بن يحيى الذهلي وفياض بن زهير وأحمد بن أزهر ورواه أحمد بن يوسف السلمى فقال كان معمر يقول مرة عن أبي هريرة ومرة عن بن عباس أن أبا هريرة يحدث ورواه إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق فقال عن بن عباس أن رجلا جاء ورواه سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن بن عباس قال جاء رجل وقال في الحديث أقسمت عليك وكذلك رواه يونس بن يزيد عن بن شهاب الزهري إلا أنه قال في الحديث قال فوالله يا رسول الله لتخبرني بالذي أخطأت

19670 - أخبرناه أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يونس ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن بن عباس رضي الله

عنهما كان يحدث أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أني أرى الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فأرى الناس يتكفون منها بأيديهم فالمستكثر والمستقل وأرى سببا واصلا من السماء إلى الأرض فأراك أخذت به فعلوت ثم أخذ به رجل من بعدك فعلا ثم أخذ به رجل آخر فعلا ثم أخذ به رجل آخر فانقطع به ثم وصل له فعلا قال أبو بكر رضي الله عنه يا رسول الله بأبي أنت وأمي لتدعني فلأعبرنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعير قال أبو بكر أما الظلة فظله الإسلام وأما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه وأما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل بعدك فيعلوا به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيلقطع به ثم يوصل له فيعلوا به فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت وأمي أصبت أو أخطأت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبت بعضا وأخطأت بعضا قال فوالله لتخبرني بالذي أخطأت قال لا تقسم لفظ حديث بن وهب وفي حديث الليث فقال يا رسول الله أني رأيت الليلة في المنام وقال وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء وأراك أخذت به فعلوت والباقي مثل حديث بن وهب رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن حرمة بن يحيى عن بن وهب قال البخاري تابعه سليمان بن كثير وابن أخي الزهري وسفيان بن حسين عن الزهري عن عبيد الله عن بن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله عن بن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله أن بن عباس أو أبا هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ وقال في الحديث والله يا رسول الله

19671 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن بن جريج عن عطاء قال إذا قال أقسمت فليس بشيء حتى يقول أقسمت بالله وقد روي في هذا حديث مسند إلا أنه ضعيف بمرّة

19672 - وروى إسحاق الحنظلي عن عيسى بن يونس عن رشدين بن كريب عن أبيه عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله أقسم قال لا يكون يمينا حتى يقول أقسم بالله وفي قوله أشهد قال لا يكون يمينا حتى يقول أشهد بالله وهذا فيما أنبأني أبو عبد الله إجازة عن أبي الوليد عن عبد الله بن شيرويه قال قال أبو عبد الله يعني محمد بن نصر ثنا إسحاق فذكره وروي ذلك عن الحسن البصري من قوله

باب ما جاء في إبرار المقسم

19673 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن أشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعبادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس وإفشاء السلام ونصر المظلوم وإبرار المقسم وإجابة الداعي ونهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في آنية الفضة وعن الحرير والديباج والإستبرق والمياثر والقسي رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل ورواه مسلم عن أبي الربيع كلاهما عن أبي عوانة

19674 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي ليبياعه على الهجرة قال بل أباعه على الجهاد فانطلقت إلى العباس وهو في السقاية فقلت يا أبا الفضل إني انطلقت بأبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليبياعه على الهجرة فلم يفعل فقام معه العباس في قميص ماعليه رداء فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد عرفت ما بيني وبين عبد الرحمن بن صفوان وأتاك بأبيه لتبأيعه على الهجرة فلم تفعل فقال إنها لا هجرة قال أقسمت عليك لتبأيعه قال فمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يده وقال ها أبررت عمي ولا هجرة قال البخاري عبد الرحمن بن صفوان أو صفوان بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم قاله يزيد بن أبي زياد عن مجاهد لا يصح

19675 - أخبرنا بذلك أبو بكر الفارسي أنبا إبراهيم الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس عن البخاري

19680 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يحيى بن عباد ثنا حماد بن زيد ثنا معبد بن هلال العنزي وأثنى عليه خيرا قال أتيت أنس بن مالك رضي الله عنه في رهط من أهل البصرة وسامهم لنا نسألهم عن حديث الشفاعة فذكر الحديث بطوله في سؤاله وجوابه وخروجهم من عنده ودخولهم على الحسن بن أبي الحسن البصري قال الحسن حدثني كما حدثكم قال ثم قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم فأجىء في الرابعة فأحمدته بتلك المحامد ثم أخرج له ساجدا فيقال لي يا محمد أرفع رأسك قل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله فيقول ليس ذلك إليك ولكني وعزتي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد زاد فيه وجمالي ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وغيره عن حماد

19681 - أخبرنا الشريفان أبو الفتح ناصر بن الحسين العمري وأبو علي الحسن بن أشعث القرشي قالوا أنا عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا شيبان ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال حدثني مولى لأبي مسعود قال دخل أبو مسعود على حذيفة فقال له أعهدي إلي فقال له ألم يأتك اليقين قال بلى وعزة ربي قال فاعلم أن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكره وأن تنكر ما كنت تعرفه وإياك والتلون فإن دين الله واحد

19682 - وأخبرنا الشريفان أبو الفتح وأبو علي قالوا أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ عبد الله ثنا علي بن الجعد أنبأ شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض قال سألت بن عمر أو سئل بن عمر رضي الله عنهما وأنا أسمع عن الخمر فقال لا وسمع الله عز وجل لا يحل بيعها ولا ابتياعها

19683 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو محمد بن شوذب الواسطي ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو داود عن سفيان بن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية كفارة إن شاء بر وإن شاء فجر

19684 - وأخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية كفارة إن شاء بر وإن شاء فجر

19685 - قال وحدثننا سفيان عن ليث عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله هذا الحديث إنما روي من وجهين جميعا مرسلًا وروي عن ثابت بن الضحاك موصولًا مرفوعًا وإسناده ضعيف وروي في ذلك عن عبد الله بن مسعود

19686 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل الضبي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا إسماعيل بن زكريا عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي كنيف قال بينما أنا أمشي مع بن مسعود رضي الله عنه في سوق الدقيق إذ سمع رجلا يحلف بسورة البقرة فقال بن مسعود إن عليه لكل آية منها يمينا قال الأعمش فذكرت ذلك لإبراهيم فقال قال عبد الله من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمينا ومن كفر بأية من القرآن فقد كفر به كله

19687 - وأخبرنا أبو نصر أنبأ أبو منصور ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا خالد بن عبد الله عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل عن حنظلة بن خويلد العنبري قال خرجت مع بن مسعود رضي الله عنه حتى أتى السدة سدة بالسوق فاستقبلها ثم قال أني أسألك من خيرها وخير أهلها وأعوذ بك من شرها وشر أهلها ثم مشى حتى أتى درج المسجد فسمع رجلا يحلف بسورة من القرآن فقال يا حنظلة أترى هذا يكفر عن يمينه إن لكل آية كفارة أو قال يمينا وكذلك رواه مسعر عن أبي سنان وقال شعبة سويد بن حنظلة وقال سفيان هو عبد الله بن حنظلة

19688 - أخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن أبي سنان الشيباني عن عبد الله بن أبي الهذيل عن عبد الله بن حنظلة قال كنت مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فسمع رجلا يحلف بسورة البقرة فقال أتراه مكفرا عليه بكل آية يمينا فقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مع الحديث المرسل فيه دليل على أن الحلف بالقرآن يكون يمينا في الجملة ثم التعليل في الكفارة متروك بالإجماع

19689 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي قال سمعت أبا سعيد عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول قال سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال أدركت الناس منذ سبعين سنة يقولون الله الخالق وما سواه مخلوق والقرآن كلام الله عز و جل

19690 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه قال سمعت إبراهيم بن محمود يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول أخبرني أبو شعيب أن حفص الفرد ناظر الشافعي فقال حفص القرآن مخلوق فقال له الشافعي كفرت بالله العظيم

باب من قال الله لأفعلن كذا أو لم أفعل كذا ينوي به يمينا

19691 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا شيبان بن فروخ ثنا جرير بن حازم ثنا الزبير بن سعيد الهاشمي عن عبد الله بن علي بن ركانة عن أبيه عن جده أنه طلق امرأته البتة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ما نويت بذلك قال واحدة قال الله قال الله قال فهو على ما أردت

19692 - أخبرنا أبو الحسن أنبأ الحسن ثنا يوسف ثنا أبو الربيع ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن سعيد ثنا عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه هكذا رواه جرير بن حازم وقد روينا في كتاب الطلاق من حديث نافع بن عجير بن عبد يزيد بن ركانة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة والله ما أردت إلا واحدة فقال ركانة والله ما أردت إلا واحدة

باب من قال وأيم الله

19693 - أخبرنا أبو عبد الله أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام الوراق وجعفر بن محمد قال ثنا يحيى بن يحيى أنبأ إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع بن عمر رضي الله عنهما يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وأمر عليهم أسامة بن زيد فطعن الناس في إمرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن تطعنوا في إمرته فقد كنتم تطعنون في إمره أبيه من قبل وأيم الله إن كان لخليقا للأماره وإن كان لمن أحب الناس إلي وإن هذا من أحب الناس إلي بعده رواه البخاري في الصحيح عن قتبية عن إسماعيل ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره

19694 - حدثنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله إماء أنبأ أبو حامد بن الشرقي ثنا محمد بن عقيل ثنا حفص بن عبد الله ثنا إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة قال أخبرني أبو الزناد عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام لأطوفن الليلة على سبعين امرأة كل واحدة تأتي بفارس يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قل إن شاء الله فلم يفعل ولم يقل إن شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وأيم الذي نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله أجمعون أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن موسى بن عقبة وأخرجه البخاري من وجه آخر عن أبي الزناد وروينا في حديث أبي قتادة في قصة السلب قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم لاها الله إذا

باب من قال علي عهد الله يريد به يمينا

19695 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله هو بن المنادي ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من حلف على يمين كاذبا ليقطع بها مال امرئ مسلم أو قال مال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان قال فأنزل الله عز و جل تصديق ذلك في القرآن إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى آخر الآية قال فمر الأشعث فقال في نزلت وفي رجل اختصمنا في بئر أخرجه البخاري في الصحيح من وجه آخر عن شعبة وأخرجه مسلم من أوجه آخر عن الأعمش

19696 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا إبراهيم بن عبد الله البصري ثنا عبد الله بن رجاء ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ أبو علي هشام بن علي بن هشام السيرافي ثنا عبد الله بن رجاء ثنا شيبان أبو معاوية عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس خير قال قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته قال إبراهيم فكان أصحابنا ينهوننا ونحن غلمان أن نحلف بالشهادة والعهد لفظ حديثهما سواء إلا أن قوله ثم الذين يلونهم في رواية القطان مرتين رواه البخاري في الصحيح عن سعد بن حفص عن شيبان وأخرجه من وجه آخر عن منصور

باب من قال علي نذر ولم يسم شيئا

19697 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب قال سمعت يحيى بن عبد الله بن سالم يحدث عن إسماعيل بن رافع عن خالد بن سعيد عن عقبة بن عامر أنه قال أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين كذا قال خالد بن سعيد وأظنه خالد بن زيد الذي يروي عن عقبة حديث الرمي والرواية الصحيحة عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين وذلك محمول عند أهل العلم على نذر اللجاج الذي يخرج مخرج الأيمان والله أعلم

19698 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا حمزة بن القاسم الإمام ثنا محمد بن الخليل ثنا محمد بن عبد الله بن عمران البياضي ثنا طلحة بن يحيى عن الضحاك بن عثمان عن عبد الله بن سعيد ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا جعفر بن مسافر عن بن أبي فديك حدثني طلحة بن يحيى الأنصاري عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن بكير بن الأشج عن كريب عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين لم يذكر بن مسافر الضحاك بن عثمان في إسناده قال أبو داود رواه وكيع عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند أوقفه على بن عباس رضي الله عنهما قال الشيخ رحمه الله وقد روي عن غيره عن عبد الله كذلك مرفوعا وروي من وجه آخر غير قوي عن بكير بن الأشج كذلك مرفوعا وهو إن صح محمول عند من لا يقول بظاهره على نذر اللجاج والغضب والله أعلم

باب الاستثناء في اليمين

19699 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل رحمه الله ثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال إن شاء الله فقد استثنى

19700 - وأخبرنا القاضي أبو عمر محمد بن الحسين أنا محمد بن أحمد بن سنان الحيري أبو عمرو ثنا عبد الله بن أحمد بن موسى وهو عبدان الأهوازي ثنا أبو بكر بن أبي شيبان ثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على شيء فقال إن شاء الله فله ثنيا كذا وجدته وهو في الأول من فوائد أبي عمرو بن حمدان أيوب بن موسى وكذلك روي عن بن وهب عن سفيان عن أيوب بن موسى وإنما يعرف هذا الحديث مرفوعا من حديث أيوب السخيتاني

19701 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا وهيب بن خالد وعبد الوارث وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال إن شاء الله فهو بالخيار إن شاء فليمض وإن شاء فليترك

19702 - وحدثنا الشيخ الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان الحنفي رحمه الله إمامنا ثنا الإمام والدي أنبأ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا بشر بن معاذ العقدي ثنا إسماعيل بن علية ثنا أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من حلف فاستثنى فهو بالخيار إن شاء أن يمضي على يمينه مضى وإن شاء أن يرجع رجع غير حرج

19703 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان الأصبهاني ثنا عبدان ثنا أبو بكر بن أبي شيبه ثنا بن عليّة فذكره بنحوه إلا أنه قال لا أعلم إلا عن النبي صلى الله عليه و سلم الشك من أيوب وقال في آخره رجع غير حنث

19704 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا عبدان ثنا أبو بكر بن خالد قال قال حماد بن زيد كان أيوب يرفع هذا الحديث ثم تركه قال الشيخ لعله إنما تركه لشك اعتراه في رفعه وهو أيوب بن أبي تميمة السختياني وقد روي ذلك أيضا عن موسى بن عقبة وعبد الله بن عمر وحسان بن عطية وكثير بن فرقد عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه و سلم ولا يكاد يصح رفعه إلا من جهة أيوب السختياني وأيوب يشك فيه أيضا ورواية الجماعة من أوجه صحيحة عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما من قوله غير مرفوع والله أعلم

19705 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب حدثني عبد الله بن عمر ومالك بن أنس وأسامة بن زيد أن نافعا حدثهم أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال من قال والله ثم قال إن شاء الله فلم يفعل الذي حلف عليه لم يحنث

19706 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسعر عن القاسم يعني بن عبد الرحمن قال قال عبد الله يعني بن مسعود رضي الله عنه من حلف على يمين فقال إن شاء الله فقد استثنى

19707 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا إسحاق بن إبراهيم بن بشر ثنا عمر بن إبراهيم ثنا المسعودي عن القاسم قال قال بن مسعود الاستثناء جائز في كل يمين وروينا عن عطاء وطاوس ومجاهد الاستثناء في الطلاق وفي العتاق وفي كل شيء جائز والذي روي فيه عن معاذ مرفوعا مذكور في كتاب الطلاق

19708 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن شعيب بن جبريل الأديب ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمر بن عبد الله بن عامر بن زرارة الحضرمي ثنا إسماعيل بن عياش عن حميد بن مالك اللخمي عن مكحول عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يا معاذ بن جبل إذا قال الرجل لامرأته أنت طالق إن شاء الله لم تطلق وإذا قال لعبدته أنت حر إن شاء الله فإنه حر تفرد به حميد بن مالك وهو مجهول واختلف عليه في إسناده فقيل هكذا وقيل عنه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ وقيل عنه عن مكحول عن معاذ وهو منقطع

باب صلة الاستثناء باليمين

19709 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق أنبأ أحمد بن عثمان الأدمي ثنا موسى بن إسحاق الأنصاري ثنا عمر بن أبي الرطيل ثنا داود بن عبد الرحمن العطار عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال إذا حلف الرجل فاستثنى فقال إن شاء الله ثم وصل الكلام بالاستثناء ثم فعل الذي حلف عليه لم يحنث هذا موقف

19710 - وقد أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن إسماعيل أبو بكر ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني الهقل بن زياد عن الأوزاعي عن داود بن عطاء رجل من أهل المدينة قال حدثني موسى بن عقبة حدثني نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول من حلف على يمين فقال في أثر يمينه إن شاء الله ثم حنث فيما حلف فيه فإن كفارة يمينه إن شاء الله

19711 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن سالم عن بن عمر رضي الله عنهما قال كل استثناء موصول فلا حنث على صاحبه وإن كان غير موصول فهو حانث

باب الحالف يسكت بين يمينه واستثنائه سكتة يسيرة لانقطاع صوت أو أخذ نفس

19712 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الأسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا عمرو بن عون ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لأغزون قريشا والله لأغزون قريشا ثم سكت ساعة ثم قال إن شاء الله

19713 - ورواه أبو أحمد الزبيري عن شريك كذلك موصولا وقال ثم سكت سكتة ثم قال إن شاء الله أخبرناه أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا أبو أحمد ثنا شريك فذكره ورواه قتيبة بن سعيد عن شريك فأرسله ولم يذكر السكات

19714 - أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا شريك عن سماك عن عكرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله لأغزون قريشا والله لأغزون قريشا والله لأغزون قريشا ثم قال إن شاء الله وكذلك رواه مسعر عن سماك مرسلا وذكر السكات في آخره

19715 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء أنبأ بن بشر عن مسعر عن سماك عن عكرمة يرفعه قال والله لأغزون قريشا ثم قال إن شاء الله ثم قال والله لأغزون قريشا إن شاء الله ثم قال والله لأغزون قريشا ثم سكت ثم قال إن شاء الله قال الشيخ يحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم إن صح هذا لم يقصد رد الاستثناء إلى اليمين وإنما قال ذلك لقول الله عز وجل { ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله }

19716 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور أنبأ أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن بن عباس رضي الله عنهما أنه كان يرى الاستثناء ولو بعد سنة ثم قرأ { ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله واذكر ربك إذا نسيت } قال إذا ذكرت قال الشيخ كذا قال ويقول بن عمر نقول في ذلك في الأيمان وقد يحتمل قول بن عباس رضي الله عنهما أن يكون المراد به أنه يكون مستعملا للآية وإن ذكر الاستثناء بعد حين في مثل ما وردت فيه الآية لا فيما يكون يميننا والله أعلم

باب الحالف يستثني في نفسه

روينا عن إبراهيم النخعي أنه قال في الذي يحلف ويستثني في نفسه قال ليس بشيء إلا أن يظهر ويتكلم به وفي رواية الجماعة وهيب وعبد الوارث وحماد عن أيوب من حلف على يمين فقال إن شاء الله كالدليل على هذا حيث علق ذلك بالقول وروي فيه حديث ضعيف بمره لا يحتج بمثله

19717 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا بن مصعب ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا مروان بن معاوية ثنا عبد الله بن سعيد المقبري عن جده أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل يحلف على اليمين ثم يستثني في نفسه قال ليس ذلك بشيء حتى يظهر الاستثناء كما يظهر اليمين

باب لغو اليمين

19718 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو وهذا لفظه قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال قلت للشافعي ما لغو اليمين قال الله أعلم أما الذي نذهب إليه فما قالت عائشة رضي الله عنها أنبأ مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لغو اليمين قول الإنسان لا والله وبلى والله

19719 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى الحيري ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى ثنا هشام حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها في هذه الآية { لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم } قالت هو قول الرجل لا والله وبلى والله رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المثنى عن يحيى القطان

19720 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عباد ثنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول أيما اللغو ما كان في المرء والهزل ومزاحة الحديث الذي لا يعقد عليه القلب وإنما الكفارة في كل يمين حلفتها على جد من الأمر في غضب أو غيره لتفعلن أو لتتركن فذلك عقد الأيمان التي فرض الله فيها الكفارة

19721 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حميد بن مسعدة ثنا حسان بن إبراهيم بن ميمون الصائغ من أهل مرو عن عطاء في اللغو في اليمين قال قالت عائشة رضي الله عنها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله قال أبو داود وروى هذا الحديث داود بن أبي الفرات عن إبراهيم الصائغ عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها موقوفا ورواه الزهري وعبد الملك ومالك بن مغول كلهم عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها موقوفا أيضا قال الشيخ وكذلك رواه عمرو بن دينار وابن جريج وهشام بن حسان عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها موقوفا

19722 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان ثنا عمرو بن جريج عن عطاء قال ذهبت أنا وعبيد بن عمير إلى عائشة رضي الله عنها وهي معتكفة في تبير فسالناها عن قول الله عز وجل { لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم } قالت لا والله وبلى والله

19723 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عباد ثنا هشام عن عطاء قال أتينا عائشة أنا وعبيد بن عمير وهي ببئر ميمون نسمع صريف السواك من وراء الحجاب وهي تستاك فألقت إلينا وسادة قال فسالناها عن أشياء وسألنا عن هذه الآية { لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم } فقلنا لها ما اللغو فقالت هو أحاديث الناس فعلنا والله صنعنا والله

19724 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا خالد عن عطاء بن السائب عن وسيم عن طاوس عن بن عباس رضي الله عنهما قال لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان

19725 - قال وحدثنا سعيد ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قال هو لا والله وبلى والله

باب من حلف على شيء وهو يرى أنه صادق ثم وجده كاذبا

19726 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمر بن قيس عن عطاء بن أبي رباح قال كنت أنا وعبيد بن عمير الليثي عند عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسألها عبيد عن قول الله عز وجل { لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم } قالت حلف الرجل على علمه ثم لا يجده على ذلك فليس فيه كفارة كذا رواه عمر بن قيس وليس بالقوي رواية الجماعة عن عطاء على الوجه الذي مضى في باب اللغو وروى من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها

19727 - أخبرنا أبو بكر وأبو زكريا قالوا ثنا أبو العباس أنبأ محمد بن عبد الله أنبأ بن وهب أخبرني الثقة عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت تتأول هذه الآية فتقول هو الشيء يحلف عليه أحذكم لم يرد به إلا الصدق فيكون على غير ما حلف عليه كذا روي بهذا الإسناد ورويناه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها على الوجه الذي مضى والله أعلم

19728 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح ثنا سفيان الثوري عن بن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال أن يحلف الرجل على الشيء يرى أنه كذلك يقول هذا فلان وليس به

19729 - قال وحدثنا روح عن عوف عن الحسن في قوله عز و جل لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم قال اللغو في الأيمان أن تحلف على شيء وترى أنه كذلك فليس فيه مؤاخذة ولا كفارة ولكن المؤاخذة فيما حلفت على علم

19730 - قال حدثنا روح ثنا هشام عن الحسن أنه قال والله ما فعلت وقد فعل ناسيا فليس بشيء هي كذبة كذبها يستغفر الله ولا كفارة عليه

باب الكفارة بعد الحنث

19731 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو قلابة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا بن عون عن الحسن ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو عمرو المستملي ثنا علي بن حجر ثنا هشيم عن منصور بن زاذان وحميد الطويل ويونس عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمره رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فانت الذي هو خير وكفر عن يمينك أخرجه البخاري في الصحيح من وجه آخر عن بن عون ورواه مسلم عن علي بن حجر

19732 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى ثنا أبو كامل الجحدري ثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام في آخرين عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فانت الذي هو خير وكفر عن يمينك رواه مسلم في الصحيح عن أبي كامل واستشهد البخاري بروايتهم

19733 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبأ أبو شعيب الحراني ثنا علي بن المديني ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا أيوب ح وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي قلابة وعن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كان بيننا وبين الأشعريين إزاء قال فكنا عند أبي موسى فغرب إلينا طعاما فيه لحم دجاج وفي القوم رجل أحمر شبيه بالموالي من تيم الله فقال أبو موسى ادن فكل يعني فقال أني رأيتك يأكل نتنا فحلفت أن لا أطعمه أبدا فقال أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه ثم حدث أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين يستحمله فاتاه وهو يقسم دودا من إبل الصدقة فقلت يا رسول الله احملنا وهو غضبان فقال والله لا أحملك ولا أجد ما أحملك عليه ثم أتني بنهب ذود غر الذرى فأعطانا رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس ذود غر الذرى فقلت تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفلح أبدا فأتيناه فقلنا يا رسول الله كنت حلفت أن لا تحملنا فقال أني لست أنا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللت عن يميني لفظ حديث وهيب رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن بن أبي عمر كلاهما عن عبد الوهاب ورواه مسلم عن أبي بكر بن إسحاق الصغاني عن عفان

19734 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا حامد بن شعيب ثنا شريح ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن مروان وكذلك رواه عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه وقد مضى ذلك في كتاب السير

باب الكفارة قبل الحنث

19735 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أنبأ أبو يعلى ثنا خلف بن هشام وأبو الربيع فرقهما قالوا ثنا حماد عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعريين نستحمله قال والله لا أحملك وما عندي ما أحملك عليه قال فلبثنا ما شاء الله ثم أتني بإبل فأمر لنا

بثلاث نود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا أو قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله صلى الله عليه و سلم نستحمله فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا فأتوه فأخبروه فقال ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم أني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت يميني وأتيت الذي هو خير هذا حديث خلف رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن خلف بن هشام ويحيى بن حبيب وقيية كلهم عن حماد بن زيد وكذلك رواه عبيد الله بن موسى وأبو داود الطيالسي وغيرهم عن حماد بن زيد

19736 - ورواه جماعة عن حماد بالشك إلا كفرت يميني وأتيت الذي هو خير أو قال إلا أتيت الذي هو خير وكفرت يميني أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عمرو بن عون أنبأ حماد بن زيد ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا حماد فذكروه بإسناده ومعناه بالشك رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد بالشك

19737 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن زهد الجرمي قال وحدثني القاسم الكليني عن زهد الجرمي وأنا لحديث القاسم أحفظ قال كنا عند أبي موسى فدعا بمائدة وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله أحمر شبيه بالموالي فقال له أبو موسى رضي الله عنه هلم فتلأ قال هلم فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يأكله أو قال أو يأكل منه قال إني والله رأيته يأكل شينا فقدرته فحلفت أن لا أكل منه قال فهلم أخبرك عن ذلك إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إني والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت يميني وتحلفتها انطلقوا فإنما حملكم الله كذا رواه سليمان بن حرب وهو من الحفاظ الأثبات عن حماد بن زيد ورواه غيره عنه فقالوا في هذا الحديث فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وتحلفتها

19738 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى ثنا الهيثم بن حميد عن زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن بن عائذ عن أبي الرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال أفاء الله على رسوله إبلا ففرقها فقال أبو موسى الأشعري أجدني فقال لا فقال له ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه و سلم لا والله لا أفعل قال وبقي أربع غر الذرى فقال له يا أبا موسى خذهن فقال يا رسول الله إني استحملتك فمعتني وحلفت فأشفقت أن يكون دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم وهم فقال إني إذا حلفت على يمين فرأيت أن غير ذلك أفضل كفرت عن يميني وأتيت الذي هو أفضل وهذا يؤكد رواية من لم يشك في حديث حماد بن زيد

19739 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني حامد بن محمد الهروي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم وحجاج بن منهال قالنا ثنا جرير بن حازم ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الإمام ثنا شيبان بن فروخ ح وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو أحمد محمد بن عيسى الجلودي حدثني أبو العباس الماسرجسي ثنا شيبان بن فروخ ثنا جرير بن حازم ثنا الحسن ثنا عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وانت الذي هو خير رواه مسلم في الصحيح عن شيبان ورواه البخاري عن أبي النعمان وحجاج بن منهال عن جرير

19740 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا محمد بن الفرغ الأزرق ثنا السهمي يعني عبد الله بن بكر ثنا هشام بن حسان عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله

19741 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا قرة بن خالد عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره بمثله وقال فكفر عن يمينك وانت الذي هو خير

19742 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد أنبأ أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سهل بن بكار ثنا يزيد بن إبراهيم عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لعبد الرحمن بن سمرة فذكره بمثله وقال فكفر عن يمينك واثت الذي هو خير

19743 - وأخبرنا أبو بكر بن رجاء الأديب ثنا أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز البغوي ثنا حجاج بن منهال الأنمطي ثنا حماد بن سلمة عن يونس وحميد وثابت وحبیب عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال فذكره بمثله

19744 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسين بن منصور التاجر ثنا يحيى بن محمد بن البخترى الحنائي ثنا عبيد الله هو بن معاذ بن معاذ العنبري ثنا المعتمر هو بن سليمان عن أبيه عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال إذا حلف أحدكم على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ولينظر الذي هو خير فليأته رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ

19745 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه و سلم قال له يا عبد الرحمن فذكر معناه إلا أنه قال فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك ثم اثت الذي هو خير أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن سعيد بن أبي عروبة إلا أنه أحال بالروايات على رواية جرير بن حازم عن الحسن

19746 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني مالك بن أنس عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال من حلف على يمين فرأى خيراً منها فليكفر عن يمينه وليفعل رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن بن وهب

19747 - أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبأ أبو إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إذا حلف أحدكم بيمين ثم رأى خيراً مما حلف عليه فليكفر يمينه وليفعل الذي هو خير منه أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن سليمان بن بلال

19748 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال أخبرني أبو الوليد ثنا أبو جعفر بن زريح ثنا محمد بن طريف أبو بكر ثنا بن فضيل عن الأعمش عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم الطائي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا حلف أحدكم على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفرها وليأت الذي هو خير رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن طريف

19749 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود السجستاني قال أحاديث أبي موسى الأشعري وعدي بن حاتم وأبي هريرة رضي الله عنهم قال الشيخ وعبد الرحمن بن سمرة روى حديث كل واحد منهم ما دل على الحنث قبل الكفارة وبعضها ما دل على الكفارة بعد الحنث وأكثرها قالوا فليكفر يمينه وليأت الذي هو خير قال الشيخ رحمه الله واحتجاج الشافعي رحمه الله في هذه المسألة بما

19750 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي وإن كفر قبل الحنث بإطعام رجوت أن يجزئ عنه وذلك أنا نزع أن الله تعالى حقا على العباد في أنفسهم وأموالهم فالحق الذي في أموالهم إذا قدموه قبل محله أجزأ وأصل ذلك أن النبي صلى الله عليه و سلم تسلف من العباس صدقة عام قيل أن يدخل وأن المسلمين قد قدموا صدقة الفطر قبل أن يكون الفطر فجعلنا الحقوق التي في الأموال قياساً على هذا قال الشيخ قد مضى الحديث في هذا في كتاب الزكاة

19751 - وأخبرنا عبد الخالق بن علي المؤذن أنبأ محمد بن الحسن بن الحسين السمسار ثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد العبدي ثنا سعيد بن منصور ثنا إسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له في ذلك

19752 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أنه كان ربما كفر يمينه قبل أن يحنث وربما كفر بعد ما يحنث

باب الإطعام في كفارة اليمين قال الله جل ثناؤه { فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم }

قال الشافعي رحمه الله يجزئ في كفارة اليمين مد بمد النبي صلى الله عليه و سلم لأن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بعرق تمر فدفعه إلى رجل وأمره أن يطعمه ستين مسكينا والعرق فيما يقدر خمسة عشر صاعا وذلك ستون مدا لكل مسكين مد

19753 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني الفقيه أنبأ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أبو عمر عيسى بن أبي عمران البزار بالرملة ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي قال حدثني الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله هلكت قال ويحك وما ذاك قال وقعت على أهلي في يوم من رمضان قال فأعتق رقبة قال ما أجد قال فصم شهرين متتابعين قال ما أستطيع قال فأطعم ستين مسكينا قال ما أجد قال فأتي النبي صلى الله عليه و سلم بعرق فيه تمر خمسة عشر صاعا قال خذه فتصدق به قال على أفقر من أهلي فوالله ما بين لأبتي المدينة أحوج من أهلي فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بدت أنيابه ثم قال خذه واستغفر الله وأطعمه أهلك قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ رحمه الله هذا إسناد صحيح قال الشيخ وكذلك رواه الهقل بن زياد عن الأوزاعي وقد مضى ذكره في كتاب الحج ورواه بن المبارك عن الأوزاعي فجعل تقدير العرق في رواية الزهري عن عمرو بن شعيب وروي من حديث منصور عن الزهري وقد مضى في كتاب الصيام

19754 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو بكر بن الحسن ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب قال أتى أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر حديث المصيب أهله في رمضان قال عطاء فسألت سعيدا كم في ذلك العرق قال ما بين خمسة عشر صاعا إلى عشرين فقد قال الشافعي أكثر ما قال سعيد بن المسيب مد وربع أو مد وثلاث وإنما هذا شك أدخله بن المسيب والعرق كما وصفت كان يقدر على خمسة عشر صاعا قال الشيخ حديث بن المسيب منقطع و عطاء الخرساني غيره أوثق منه وقد روي عن بن المسيب من وجه آخر خمسة عشر صاعا من غير شك

19755 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي ببغداد أنبأ محمد بن مسلمة الواسطي أنبأ يزيد بن هارون أنبأ الحجاج بن أرطاة عن إبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر حديث المواقع قال فيه قال فأطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال فأتي النبي صلى الله عليه و سلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا من تمر قال خذ هذا فأطعمه ستين مسكينا

19756 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو أحمد أنبأ أبو بكر بن دلويه ثنا أحمد بن حفص حدثني إبراهيم بن طهمان عن عمر بن سعيد عن طلق بن حبيب عن سعيد بن المسيب أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر حديث المواقع قال فيه فأتي رسول الله صلى الله عليه و سلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعا من طعام يكون ستين ربعا قال أذهب فتصدق بهذا وقد مضى ذلك من حديث الأعمش عن طلق في كتاب الظهار

19757 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن زيد بن ثابت أنه كان يقول يجزئ طعام المساكين في كفارة اليمين مد حنطة لكل مسكين

19758 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا بن وهب أخبرني مالك بن أنس عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يكفر عن يمينه بإطعام عشرة مساكين لكل إنسان منهم مد من حنطة وكان يعتق المرة إذا وكد اليمين

19759 - أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الإسفرائيني بها أنبا زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا علي بن حرب ثنا عبد الله بن إدريس عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قال لكل مسكين مد من حنطة ربه إدامه ويذكر عن عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما قال لكل مسكين مد مد

19760 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصبهاني قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا حجاج عن بن لهيعة عن سليمان بن موسى عن عطاء قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه في هذا المسجد يقول ثلاثة أشياء فيهن مد مد في كفارة اليمين وفي كفارة الظهر وفدية طعام مسكين

19761 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أنه قال ما أدركت الناس إلا وهم إذا أعطوا في كفارة اليمين أعطوا مدا من الحنطة بالمد الأصغر ورأوا أن ذلك مجزئ عنهم

19762 - حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجدي أنبا أبو أحمد محمد بن أحمد بن الغطريف أنبا أبو خليفة ثنا الحوضي ثنا هشام عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب أنهما قالوا في الكفارة مد حنطة أو مد شعير

19763 - وأما الذي أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن يسار بن نمير قال قال عمر رضي الله عنه أني أحلف أن لا أعطي أقواما ثم يبدوا لي أن أعطيهم فإذا رأيتني قد فعلت ذلك فأطعم عني عشرة مساكين بين كل مسكينين صاعا من بر أو صاعا من تمر فهذا شيء كان يراه عمر رضي الله عنه ولعله كان يستحب أن يزيد ويجزئ أقل منه بدليل ما ذكرنا

باب من حلف في الشيء لا يفعله مرارا

19764 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الحراني ثنا علي بن المديني ثنا هشام أبو الوليد ثنا شعبة أخبرني هلال الوزان قال سمعت بن أبي ليلى قال جاء رجل إلى عمر رضي الله عنه فقال يا أمير المؤمنين احملي فقال والله لا أحملك فقال والله لتحملني قال والله لا أحملك قال والله لتحملني إني بن سبيل قد أدت بي راحلتي فقال والله لا أحملك حتى حلف نحو من عشرين يمينا قال فقال له رجل من الأنصار ما لك ولأمير المؤمنين قال والله ليحملني إني بن سبيل قد أدت بي راحلتي قال فقال عمر والله لأحملنك ثم والله لأحملنك قال فحملة ثم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه قال علي بن المديني هذا حديث غريب الكفارة واحدة قال الشيخ ليس ذلك بيبين في الحديث ويذكر عن مجاهد عن بن عمر رضي الله عنهما أنه أقسم مرارا فكفر كفارة واحدة وروي عن بن عمر رضي الله عنهما في توكيد اليمين وهو تكريرها في الشيء الواحد مذهب آخر

19765 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك ح وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول من حلف بيمين فوكدها ثم حنت فعليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين ومن حلف بيمين فلم يؤكدها ثم حنت فعليه إطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام هذا لفظ حديث بن بكير ورواية الشافعي مختصرة من حلف على يمين فوكدها فعليه عتق رقبة قال الشيخ ظاهر الكتاب ثم ظاهر

السنة ثم ما روينا في هذا الباب عن عمر رضي الله عنه وإن كان مرسلًا لا يفرق شيء من ذلك بين توكيد اليمين وغير توكيدها والله أعلم

باب ما يجزئ من الكسوة في الكفارة

وهو كل ما وقع عليه اسم كسوة من عمامة أو سراويل أو إزار أو مقنعة وغير ذلك قال الله تعالى أو كسوتهم

19766 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا إسماعيل بن إبراهيم أنبأ سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه حلف على يمين فكفر وأمر بالمساكين فأدخلوا بيت المال فأمر بجفنة من ثريد فقدمت إليهم فاكلوا ثم كسا كل إنسان منهم ثوبا إما معقدا وإما ظهرانيا قال الشيخ وكأنه لم ير الكفارة بما أعطاهم من الثريد مجزية فأعطى كل واحد منهم ثوبا وروي عن زهد الجرمي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه حلف فأعطى عشرة مساكين عشرة أثواب لكل مسكين ثوبا من معقد هجر

19767 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عتاب بن بشير أنبأ خصيف عن عطاء ومجاهد وعكرمة قالوا لكل مسكين ثوب قميص أو إزار أو رداء فقلت لخصيف أرأيت إن كان موسرا قال أي ذا فعل فحسن فمن لم يجد هذه الخصال فصيام ثلاثة أيام وذكر أنها في قراءة أبي متتابعة وفي رواية بن جريج عن عطاء أنه قال في كفارة اليمين مد مد والكسوة ثوب ثوب

19768 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثني ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا محمد بن الزبير الحنظلي عن أبيه أن رجلا حدثه أنه سأل عمران بن حصين رضي الله عنه عن رجل حلف أنه لا يصلي في مسجد قومه فقال عمران رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين فقلت يا أبا نجيذ إن صاحبنا ليس بالموسر فبم يكفر قال لو أن قوما قاموا إلى أمير من الأمراء وكسا كل إنسان منهم قلنسوة لقال الناس قد كساهم ويذكر عن سلمان رضي الله عنه أنه قال نعم الثوب التبان

باب ما يجوز في عتق الكفارات

19769 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني مالك بن أنس عن هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم رضي الله عنه أنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن جارية لي كانت ترعى غنما لي ففقدت شاة من الغنم فسألته عنها فقالت أكلها الذئب فأسفت وكننت من بني آدم فلطمت وجهها وعلي رقبة أعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله فقالت هو في السماء فقال من أنا فقالت أنت رسول الله قال أعتقها كذا قاله مالك بن أنس ورواه يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي

19770 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد أخبرني أبي ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة حدثني عطاء بن يسار حدثني معاوية بن الحكم السلمي فذكر الحديث في الطيرة وفي العطاس في الصلاة قال ثم أطلعت غنيمة لي ترعاها جارية لي قبل أحد والجوانية فوجدت الذئب قد أصاب منها شاة وأثنا رجل من بني آدم أسف كما يأسفون فصككتها صكة ثم انصرفت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فعظم ذلك علي قال فقلت يا رسول الله أفلا أعتقها قال بلى انتني بها قال فجننت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها أين الله قالت في السماء قال فمن أنا قالت أنت رسول الله قال أنها مؤمنة فأعتقها أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الأوزاعي دون قصة الجارية

19771 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن رجلا من الأنصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم بوليذة سوداء فقال يا رسول الله إني علي رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقها فقال لها

رسول الله صلى الله عليه و سلم أتشهدين أن لا إله إلا الله قالت نعم قال أتشهدين أن محمدا رسول الله قالت نعم قال أفتؤمنين بالبعث بعد الموت قالت نعم قال أعتقها هذا مرسل وقد قيل عن عون بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة رضي الله عنه وقد قيل عن عون بن أبيه عن جده وقد مضى في كتاب الظهار

باب ما جاء في ولد الزنا

19772 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد أنبا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ولد الزنا شر الثلاثة

19773 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى ثنا صالح بن محمد الحافظ ثنا أبو الربيع الزهراني وعثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا ثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح فذكره بمثله زاد قال قال أبو هريرة رضي الله عنه لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد زنية

19774 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ولد الزنا شر الثلاثة

19775 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يدخل الجنة ولد زنية وروي ذلك أيضا عن مجاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا

19776 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبا محمد بن غالب ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة بن الزبير قال بلغ عائشة رضي الله عنها أن أبا هريرة رضي الله عنه يقول إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنا وإن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ولد الزنا شر الثلاثة وإن الميت يعذب ببكاء الحي فقالت عائشة رضي الله عنها رحم الله أبا هريرة أساء سمعا فأساء إجابة لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنا أنها لما نزلت { فلا اقتحم العقبة وما أدراك ما العقبة فك رقية } قيل يا رسول الله ما عندنا ما نعتق إلا أن أحدنا له الجارية السوداء تخدمه وتسعى عليه فلو أمرناهن فزنين فجنن بأولاد فأعتقناهم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أمر بالزنا ثم أعتق الولد وأما قوله ولد الزنا شر الثلاثة فلم يكن الحديث على هذا إنما كان رجل من المنافقين يؤدي رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال من يعذرني من فلان قيل يا رسول الله إنه مع ما به ولد الزنا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم هو شر الثلاثة والله تعالى يقول ولا تزر وازرة وزر أخرى وأما قوله إن الميت ليعذب ببكاء الحي فلم يكن الحديث على هذا ولكن رسول الله صلى الله عليه و سلم مر بدار رجل من اليهود قد مات وأهله يبكون عليه فقال إنهم ليبكون عليه وإنه ليعذب والله عز و جل يقول لا يكلف الله نفسا إلا وسعها سلمة بن الفضل الأبرش يروي مناكير وقد روي عن أبي سليمان الشامي وهو برد بن سنان عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها مرسل في إعتاق ولد الزنا والله أعلم

19777 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا سليمان بن أحمد اللخمي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت في ولد الزنا ليس عليه من وزر أبويه شيء لا تزر وازرة وزر أخرى رفعه بعض الضعفاء والصحيح موقوف

19778 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا إسحاق بن منصور السلولي ثنا إسرائيل عن إبراهيم عن محمد بن قيس عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ولد الزنا شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه

19779 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا سليمان بن محمد الخزاعي ثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم ثنا بشر بن آدم ثنا حبان بن علي ثنا بن أبي ليلى عن داود بن علي عن أبيه عن جده بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ولد الزنا شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه هذا إسناد ضعيف وما قبله ليس بالقوي وإنما يروي هذا الكلام على الخبر من قول سفيان الثوري

19780 - أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم الطبراني ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ولد الزنا فقال هو شر الثلاثة قال سفيان يعني إذا عمل بعمل والديه

19781 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله الشيباني ثنا أبو أحمد الفراء أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسلم الملائي عن مجاهد عن بن عباس رضي الله عنهما قال ولد الزنا شر الثلاثة لأن أبويه يتوبان

19782 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن رجل عن الحسن قال إنما سمي ولد الزانية شر الثلاثة أن أمه قالت له لست لأبيك الذي تدعي به فقتلها فسمي شر الثلاثة

باب ما جاء في إعتاق ولد الزنا

19783 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك أنه بلغه عن المقبري أنه سئل أبو هريرة رضي الله عنه عن الرجل يكون عليه الرقبة هل يعتق بن زنا فقال أبو هريرة نعم

19784 - قال وحدثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أعتق بن زنا وأمه

19785 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو أخبرني الزبير بن موسى عن أم حكيم بنت طارق عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت في أولاد الزنا أعتقوهم وأحسنوا إليهم

19786 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن عمر بن عبد الرحمن القرشي أن بن عباس رضي الله عنهما سئل عن ولد الزنا وولد رشدة في العتاقة فقال انظر أكثرهما ثمنا فوجدوا ولد الزنا أكثرهما ثمنا بدينار فأمرهم به

19787 - قال وحدثنا سفيان عن يونس عن الحسن أنه كان يرى ولد الزنا وغيره في العتق سواء وعن فراس عن الشعبي قال انظر أكثرهما ثمنا

19788 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا بن نمير عن عبيد الله عن نافع قال أعتق بن عمر غلاما له ولد زنا

19789 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن علي الخزاز ثنا عبد الله بن الهيثم البصري ثنا عمرو بن مرزوق عن شعبة عن أيوب عن نافع عن بن عمر أنه أعتق ولد زنية وقال قد أمرنا الله ورسوله صلى الله عليه و سلم أن نمن علي من هو شر منه قال الله تبارك وتعالى إما منا بعد وإما فداء وروي عن عمر رضي الله عنه أنه كرهه

19790 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح وابن بكير قالوا ثنا الليث حدثني عقيل عن بن شهاب قال أخبرني أبو حسن مولى عبد الله بن الحارث وكان من قدماء موالي قريش وأهل العلم منهم والصلاح أنه سمع امرأة تقول لعبد الله بن نوفل تستفتيه في غلام لها بن زنية في رقبة كانت عليها قال لها عبد الله بن نوفل لا أراه يقضي الرقبة التي عليك عتق بن زنية قال عبد الله بن نوفل سمعت عمر رضي الله عنه يقول لأن أحمل على نعلين في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق بن زنية

باب التخيير بين الإطعام والكسوة والعتق فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام

19791 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو الحسن الطراني ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في آية كفارة اليمين قال هو بالخيار في هؤلاء الثلاث الأول فإن لم يجد شيئاً من ذلك فصيام ثلاثة أيام متتابعات وفي رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كل شيء في القرآن أو فهو مخير فإذا كان لم يجد فهو الأول الأول

19792 - أنبأني أبو عبد الله إجازة عن أبي الوليد ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا أحمد ثنا هشيم ثنا يونس عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يفرق بين الثلاثة الأيام في كفارة اليمين قال أبو الوليد وغير هشيم يقول كانوا لا يرون بذلك بأساً

باب التتابع في صوم الكفارة

19793 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع عن أبي العالية عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه كان يقرأ فصيام ثلاثة أيام متتابعات

19794 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد يعني بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني مالك ح وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا مالك عن حميد بن قيس المكي أنه قال كنت أطوف مع مجاهد فجاء إنسان يسأله عن صيام الكفارة أتتابع قال حميد فقلت لا فضرب مجاهد في صدري وقال أنها في قراءة أبي متتابعات

19795 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء أو طاوس قال إن شاء فرق فقال له مجاهد في قراءة عبد الله متتابعة قال فهي متتابعة

19796 - قال وحدثنا سعيد ثنا هشيم أخبرني حجاج قال سألت عطاء عن الصيام في كفارة اليمين قال إن شاء فرق قلت فإنها في قراءة عبد الله متتابعة قال إذا نفاذ لكتاب الله عز و جل

19797 - قال وحدثنا سعيد ثنا حماد بن زيد عن بن عون عن إبراهيم قال في قراءتنا في كفارة اليمين ثلاثة أيام متتابعات قال الشيخ رواية بن أبي نجيح في كتابي عن عطاء وهو في سائر الروايات عن طاوس ويذكر عن الأعمش أن بن مسعود رضي الله عنه كان يقرأ فصيام ثلاثة أيام متتابعات وكل ذلك مراسيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والله أعلم

باب جامع الأيمان من حنث ناسيا ليمينه أو مكرها عليه قال الله جل ثناؤه { إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان }

19798 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ في موضع آخر قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وفي رواية الربيع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله تجاوز لي كذا قال في أحد الموضوعين عن أبي العباس عن بحر وقد مضى ذلك عن أبي عبد الله السوسي وغيره عن أبي العباس عن الربيع وهو أشهر ورواه جماعة من المصريين وغيرهم عن الربيع وبه يعرف وتابعه على ذلك البيهقي والحسين بن أبي معاوية ورواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي فلم يذكر في إسناده عبيد بن عمير

19799 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا حجاج بن محمد عن بن جريج عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها وما أكرهوا عليه إلا أن يتكلموا به أو يعملوا به كذا قال عن أبي هريرة والظاهر أن عطاء سمعه من الوجهين جميعاً وهما حديثان يؤدي كل واحد منهما ما قصد به من المعنى وفيهما جميعاً طرح الإكراه وقد

رواه بن أبي أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه في حديث النفس والوسوسة بمعناه وقوله إلا أن يتكلموا به أو يعملوا به يرجع إلى حديث النفس دون الإكراه والله أعلم

19800 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان الأصبهاني ثنا عبد الله بن عبد الكريم ثنا عبيد الله بن سعد ثنا عمي حدثني أبي عن بن إسحاق عن ثور بن يزيد الحمصي عن محمد بن عبيد بن أبي صالح عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق ولا عتاق في إغلاق رواه أبو داود في السنن عن عبيد الله بن سعد

باب ما جاء فيمن حلف ليقضين حقه إلى حين أو إلى زمان وما يستدل به على أنه ليس له وقت معلوم

19801 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري حدثني إبراهيم بن المنذر عن محمد بن معن سمع محمد بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن جده سمع علياً رضي الله عنه قال الحين ستة أشهر

19802 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن بن عباس رضي الله عنهما قال الحين قد يكون غدوة وعشية

19803 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو نعيم ثنا محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة أن رجلاً سأل بن المسيب قال أني حلفت أن لا أكلم رجلاً حيناً قال تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها إبراهيم قال هي النخلة يكون فيها حملها شهراً وشهرين فنرى الحين شهرين

19804 - وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا محمد بن إسحاق ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن إبراهيم بن المنهال عن عكرمة قال الحين ستة أشهر

19805 - وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا محمد ثنا أبو نعيم ثنا بن الغسيل أخبرني عكرمة قال أرسل إلي عمر بن عبد العزيز فقال أني حلفت أن لا أصنع حيناً كذا وكذا فما الحين الذي لا يدرك قال فقرأ هل أتى على الإنسان حين من الدهر ما يدري كم أتى منذ خلقه الله وأما الحين الذي يدرك قول الله تعالى { تؤتي أكلها كل حين } ما بين صرام النخل إلى ثمرها

19806 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد عن قتادة في قوله تعالى ولتعلمن نبأه بعد حين قال بعد الموت { وفي ثمود إذ قيل لهم تمتعوا حتى حين } قال ثلاثة أيام وفي قوله { تؤتي أكلها كل حين } قال كل سبعة أشهر وذكر عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال الحين سنة

19807 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو نعيم ثنا أبو حفص يزيد بن كيسان سئل طاوس وأنا عنده عن رجل حلف أن لا يكلم رجلاً زماناً قال الزمان شهرين أو ثلاثة ما لم يوقت أجلاً اختلافهم في الحين واختلاف معنى الحين في مواضعه دليل على أن ليس للحين غاية عند الإطلاق وكذلك الزمان والله أعلم

باب ما يقرب من الحنث لا يكون حنثاً احتج بعض أصحابنا في ذلك بما

19808 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش ثنا إبراهيم بن مجشّر ثنا سلمة بن صالح الأحمر عن يزيد بن أبي خالد عن عبد الكريم أبي أمية عن بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بأية أو سورة لم تنزل على نبي بعد سليمان غيري قال فمشى فتبعته حتى انتهى إلى باب المسجد قال فأخرج إحدى رجله من أسكفة المسجد وبقيت الأخرى في المسجد فقلت بيني وبين نفسي نسي قال فأقبل علي بوجهه قال بأي شيء تفتتح القرآن إذا افتتحت الصلاة قال قلت بيسم الله الرحمن الرحيم قال هي هي ثم خرج إسناداً ضعيفاً

باب من حلف لا يأكل خبزاً بأدم فأكله بما يعد أدماً في العادة بما يصطبغ به أو لا يصطبغ

19809 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري ثنا عبد الله بن شيرويه ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الإدام الخل رواه مسلم في الصحيح عن الدارمي

19810 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم فقالوا ما عندنا إلا خل فدعا به فجعل يأكل منه ويقول نعم الأدم الخل نعم الأدم الخل رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه أيضاً من حديث عائشة رضي الله عنها

19811 - وأخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا علي بن عبد العزيز ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي عن يزيد بن أبي أمية الأعور عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمره وقال هذه إدام هذه فأكلها

باب من حلف لا يكلم رجلاً فأرسل إليه رسولاً أو كتب إليه كتاباً

قال الله جل ثناؤه وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء وقال للمؤمنين في المنافقين قل لا تعتذروا لنؤمن لكم قد نبأنا الله من أخباركم وإنما نبأهم من أخبارهم بالوحي الذي ينزل به جبرائيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ويخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بوحى إليه قال الشافعي رحمه الله من قال لا يحنث قال إن كلام الأدميين لا يشبه كلام الله كلام الأدميين بالمواجهة ألا ترى أنه لو هجر رجل رجلاً كانت الهجرة محرمة عليه فوق ثلاث ليال فكتب إليه أو أرسل إليه رسولاً وهو يقدر على كلامه لم يخرج هذا من هجرته التي يأتى بها

19812 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه يرويه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وغيره عن عبد الرزاق

19813 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا خالد بن مخلص ثنا محمد بن هلال عن أبيه قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاثة أيام فإذا مر ثلاث لقيه فسلم عليه فإن رده فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد عليه فقد بريء المسلم من الهجرة وصارت على صاحبه

باب من حلف ما له مال وله عرض أو عقار أو حيوان

19814 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المنادي قالوا ثنا روح بن عباد ثنا أبو نعامة العدوي عن مسلم بن بديل عن إياس بن زهير عن سويد بن هبيرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير مال المرء مهرة مأمورة أو سكة مأبورة وفي رواية الدوري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال أبو عبيد سكة يقول هي المصطفة من النخل وأما المأبورة فإنها التي قد لقت وأما المهرة المأمورة فإنها الكثيرة النتاج

باب من حلف ليضربن عبدة مائة سوط فجمعها فضربه بها لم يحنث

استللا بقوله عز و جل { وخذ بيدك ضعفا فاضرب به ولا تحنث }

19815 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن سعيد الهمداني ثنا بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم من الأنصار أنه اشتكى رجل منهم حتى أضني فعاد جلده على عظم فدخلت عليه جارية لبعضهم فهش لها فوقع عليها ثم ذكر قصته قال فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يأخذوا له مائة شمراخ فيضربوه بها ضربة واحدة

19816 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك عن عطاء قال جاءه رجل وأنا عنده فقال أني حلفت أن لا أكسو أهلي حتى أقف بعرفة وذلك في غير أيام الحج فقال عطاء أذهب فقف واكس أهلك فقبل لعطاء إنما نوى الحج فقال عطاء أريت أيوب عليه السلام حين حلف ليضربن أهله حلف ليضربنها بضغت إنما القرآن أمثال وعبر

باب ما يستدل به على أنه يحلل يمينه بأدنى ضرب

19817 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يموت لأحد ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم أخرجه البخاري في الصحيح من حديث مالك قال أبو عبيد نرى قوله تحلة القسم يعني قول الله تبارك وتعالى { وإن منكم إلا واردة كان على ربك حتما مقضيا } يقول فلا يردها إلا بقدر ما يبر الله قسمه فيه وفيه أنه أصل للرجل يحلف ليفعلن كذا وكذا ثم يفعل منه شيئا دون شيء يبر في يمينه قال الشيخ يعني يفعل ما يقع عليه الاسم

باب الحلف على التأويل فيما بينه وبين الله تعالى

19818 - أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا أبو أحمد الزبيري أظنه قال ثنا إسرائيل ح وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن جدته عن أبيها سويد بن حنظلة رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه و سلم ومعنا وائل بن حجر فلقية قوم هم له عدو فأبى القوم أن يخلفوا وتقدمت فحلفت أنه أخي فلما أتينا النبي صلى الله عليه و سلم قلت يا رسول الله إن القوم أبوا أن يخلفوا وتقدمت فحلفت أنه أخي قال صدقت المسلم أخو المسلم لفظ حديث عثمان بن عمر وحديث الزبيري بمعناه مختصر

باب اليمين على نية المستحلف في الحكومات

19819 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم ح قال وأخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف واللفظ له ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ومحمد بن أيوب قالوا ثنا مسدد ثنا هشيم أخبرني عبد الله بن أبي صالح أخو سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يمينك على ما يصدقك به صاحبك رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وعمرو الناقد

19820 - وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي والحسن بن سفيان قالوا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هشيم عن عباد بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إنما اليمين على نية المستحلف رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

باب من جعل شيئاً من ماله صدقة أو في سبيل الله أو في رتاج الكعبة على معاني الأيمان

قال الشافعي رحمه الله والذي يذهب إليه عطاء أنه يجزيه من ذلك كفارة يمين ومن قال هذا القول قاله في كل ما حنث فيه سوى عتق أو طلاق وهو مذهب عائشة رضي الله عنها ومذهب عدد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا أحمد بن الوليد ثنا يزيد بن هارون أنبأ شعبة عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها في رجل جعل ماله في المساكين صدقة قالت كفارة يمين

19821 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبأ يزيد بن هارون أنبأ يحيى يعني بن سعيد عن منصور بن عبد الرحمن رجل من بني عبد الدار عن أمه صفية أنها سمعت عائشة رضي الله عنها وإنسان يسألها عن الذي يقول كل مال له في سبيل الله أو كل مال له في رتاج الكعبة ما يكفر ذلك قالت عائشة يكفره ما يكفر اليمين

19822 - ورواه سفيان الثوري عن منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بنت شيبه عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً أو امرأة سألها عن شيء كان بينها وبين ذي قرابة لها فحلفت إن كلمته فمالها في رتاج الكعبة فقالت عائشة رضي الله عنها يكفره ما يكفر اليمين

19823 - أخبرناه أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان فذكره

19824 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا أبو شعيب الحراني ثنا أحمد بن عبيد الله البصري العنبري ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال لئن عدت تسألني القسمة لم أكلمك أبداً وكل مال لي في رتاج الكعبة فقال عمر رضي الله عنه إن الكعبة لغنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم أخاك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا تملك

19825 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري ثنا موسى بن إسماعيل أنبأ إياس بن أبي تميمة أبو مخلد صاحب البصري حدثني عبد الرحمن بن أبي رافع عن أبيه أنه كان مملوكاً لابنة عم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فحلفت أن مالها في المساكين صدقة فقال بن عمر كفري يمينك

19826 - قال وحدثنا محمد حدثني محمود عن النضر أنبأ أشعث عن بكر بن عبد الله عن أبي رافع عن بن عمر وعائشة وأم سلمة رضي الله عنهما قالوا تكفر يمينها

19827 - قال وحدثنا محمد ثنا حجاج عن حماد عن علي بن زيد عن أبي رافع عن زينب امرأة من المهاجرات وعبد الله بن عمر وحفصة بنت عمر نحوه وعن حماد عن ثابت عن أبي رافع نحوه وعن حماد عن حميد عن بكر بن عبد الله عن أبي رافع نحوه

19828 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر المحمداً بنادي ثنا أبو قلابة ثنا روح بن عبادة ثنا الأشعث عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع أنه كان بينه وبين امرأة له شيء فحلفت مولاة له ح

19829 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالاً أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا أشعث ثنا بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع أن مولاته أرادت أن تفرق بينه وبين امرأته فقالت هي يوماً يهودية ويوما نصرانية وكل مملوك لها حر وكل مال لها في سبيل الله وعليها المشي إلى بيت الله إن لم تفرق بينهما فسألت عائشة رضي الله عنها وبين عمر وبن عباس وحفصة وأم سلمة فكلهم قال لها أتريدين أن

تكوني مثل هاروت وماروت وأمروها أن تكفر يمينها وتخلي بينهما لفظ حديث الأنصاري وحديث روح مختصر ولم يذكر حفصة

19830 - أخبرنا أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني أنبأنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن إسحاق ثنا الحسن بن موسى ثنا أبو هلال ثنا غالب عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال قالت مولاتي لأفرقن بينك وبين امرأتك وكل مال لها في رتاج الكعبة وهي يهودية ويوما نصرانية ويوما مجوسية إن لم تفرق بينك وبين امرأتك قال فانطلقت إلى أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها فقلت إن مولاتي تريد أن تفرق بيني وبين امرأتي فقالت انطلق إلى مولاتك فقل لها إن هذا لا يحل لك فرجعت إليها قال ثم أتيت بن عمر فأخبرته فجاء حتى انتهى إلى الباب فقال ههنا هاروت وماروت فقالت أي جعلت كل مال لي في رتاج الكعبة قال فما تأكلين قالت وقلت وأنا يوما يهودية ويوما نصرانية ويوما مجوسية فقال إن تهودت قتلت وإن تنصرت قتلت وإن تمجست قتلت فقالت فما تأمرني قال تكفري يمينك وتجمعي بين فتاك وفتاتك

19831 - وأخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الإسفرائيني بها أنبأنا زاهر بن أحمد السرخسي ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن سليمان التيمي ثنا بكر بن عبد الله عن أبي رافع أن ليلي بنت العجماء مولاته قالت هي يهودية وهي نصرانية وكل مملوك محرر وكل مال لها هدي إن لم يطلق امرأته إن لم تفرق بينكما فأتى زينب فانطلقت معه فقالت ههنا هاروت وماروت قالت قد علم الله ما قلت كل مال لي هدي وكل مملوك لي محرر وهي يهودية وهي نصرانية قالت خلي بين الرجل وامرأته قال فأتيت حفصة فأرسلت إليها كما قالت زينب قالت خلي بين الرجل وامرأته فأتيت بن عمر فجاء معي فقام بالباب فلما سلم قالت بأبي أنت وأبوك قال أمن حجارة أنت أم من حديد أنتك زينب وأرسلت إليك حفصة قالت قد حلفت بكذا أو كذا قال كفري عن يمينك وخلي بين الرجل وامرأته قال الشيخ وهذا في غير العتق فقد روي عن بن عمر رضي الله عنهما من وجه آخر أن العتاق يقع وكذلك عن بن عباس رضي الله عنهما وكان الراوي قصر بنقله في رواية بكر بن عبد الله أو لم يكن لها في الوقت مملوك فلم يتعرضوا له والله أعلم

19832 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأنا أبو بكر محمد بن إبراهيم خشكنايه البلخي ثنا أحمد بن يحيى بن موسى الخنبد ثنا قتيبة ثنا حبيب بن العوام عن مجاهد قال قال عمر بن الخطاب وعائشة رضي الله عنهما في الرجل يحلف بالمشي أو ماله في المساكين أو في رتاج الكعبة أنها يمين يكفرها إطعام عشرة مساكين

19833 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأنا الربيع قال سمعت الشافعي وسأله رجل عن المشي فحنت بالمشي إلى الكعبة فأفتاه بكفارة يمين فقال له الرجل بهذا تقول يا أبا عبد الله فقال هذا قول من هو خير مني قال من هو قال عطاء بن أبي رباح

19834 - أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الإسفرائيني أنبأنا زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا يوسف يعني بن سعيد ثنا هيثم يعني بن خارجة ثنا هشيم أنبأ منصور عن الحسن وحجاج عن عطاء أنهما قالوا فيمن قال هو محرم بحجة فحنت فيه كفارة يمين قال الشيخ ومن قال بهذا القول يشبهه أن يحتج بما

19835 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأنا بن وهب ح وأنبأنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز أنبأنا أبو الحسن محمد بن الحسن بن أحمد بن إسماعيل السراج ثنا موسى بن هارون البزاز ثنا أبو همام الوليد بن شجاع بن الوليد وأحمد بن عيسى ويونس بن عبد الأعلى قالوا ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماسه عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين سقط من رواية بن عبد الحكم أبو الخير فلم يذكره في إسناده رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى ويونس بن عبد الأعلى

19836 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أحمد بن عيسى ثنا بن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنما النذر ما ابتغي به وجه الله

باب الخلاف في النذر الذي يخرج مخرج اليمين

قد مضى قول عطاء بن أبي رباح ومن قال مثل قوله من الصحابة رضي الله عنهم في أنه يمين يكفره ما يكفر اليمين قال الشافعي رحمه الله وقد قال غيره يتصدق بجميع ما يملك إلا أنه قال ويحبس قدر ما يقوته فإذا أيسر تصدق بالذي حبس وذهب غيره إلى أن يتصدق بثلث ماله وغيره إلى أن يتصدق بالزكاة قال الشيخ أما المذهب الأول فيحكي عن بعض العراقيين وأما الثاني فهو مذهب مالك واحتج بعض من ذهب مذهبه بما

19837 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب قال أخبرني بعض بني السائب بن أبي لبابة أن أبا لبابة حين ارتبط فتاب الله عليه قال يا رسول الله إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأجورك وأن أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزئ عنك الثلث من مالك ورواه مالك في الموطأ عن عثمان بن حفص عن بن شهاب أنه بلغه أن أبا لبابة ورواه محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن حسين بن السائب بن أبي لبابة أن جده حدثه أن أبا لبابة حين تاب الله عليه فذكره وقد مضى في كتاب الزكاة ورواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن حسين بن السائب بن أبي لبابة عن أبيه وقيل عنه عن الزهري عن حسين بن السائب بن أبيه عن غيره نحوه

19838 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن بن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم أو أبو لبابة أو من شاء الله إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من ملكي كله صدقة قال يجزئ عنك الثلث

19839 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المتوكل ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري أخبرني بن كعب بن مالك قال كان أبو لبابة فذكر معناه قال أبو داود والقصة لأبي لبابة قال الشيخ رحمه الله هو بهذا اللفظ في قصة أبي لبابة فأما ما قال لكعب بن مالك فغير مقدر بالثلث

19840 - أخبرناه أبو محمد عبد الله بن يوسف وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين تيب عليه يا رسول الله أني أريد أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك بعض مالك فهو خير لك رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن صالح عن بن وهب وقيل عن بن وهب عن يونس عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه وهذا حديث صحيح والأول مختلف في إسناده ولا يثبت موصولا ولا يصح الاحتجاج به في هذه المسألة فأبو لبابة إنما أراد أن يتصدق بماله شكرا لله تعالى حين تاب الله عليه فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يمسه بعض ماله كما قال لكعب بن مالك ولم يبلغنا أنه نذر شيئا أو حلف على شيء والله أعلم

19841 - وأما المذهب الثالث ففيما أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الإسفرائيني بها أنبأ زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا أبو الأزهر وعبد الرحمن بن بشر قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن إسماعيل بن أمية عن عثمان بن أبي حاضر قال حلفت امرأة من آل ذي أصبح فقالت مالها في سبيل الله وجاريته حرة إن لم يفعل كذا وكذا لشيء يكرهه زوجها فحلف زوجها أن لا يفعله فسل عن ذلك بن عباس وبن عمر رضي الله عنهم فقالا أما الجارية فتعتق وأما قولها مالي في سبيل الله فتصدق بزكاة مالها كذا في هذه الرواية وقد روينا عن بن عباس وبن عمر رضي الله عنهم ما دل على جواز التكفير والله أعلم وروي عن بن عباس رضي الله عنهما في معناه مذهب آخر

19842 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن جعفر هو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي الجويرية سمع بن عباس رضي الله عنهما عن رجل عليه مائة بدنة إن كلم أخاه قال يهدي ثلاثين بدنة ويكلم أخاه

باب من نذر نذرا في معصية الله قال الشافعي أصل معقول قول عطاء في هذا أنه ذهب إلى أنه لم يكن عليه قضاء ولا كفارة

قال الشافعي رحمه الله وإنما أبطل الله النذر في البحيرة والسائبة أنها معصية ولم يذكر في ذلك كفارة وبذلك جاءت السنة

19843 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن مسلمة وابن بكير عن مالك عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم وأبي نعيم عن مالك

19844 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ بن عيينة وعبد الوهاب بن عبد المجيد عن أيوب بن أبي تميمة السختياني عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك بن آدم قال الشافعي رحمه الله وكان في حديث عبد الوهاب الثقفي بهذا الإسناد أن امرأة من الأنصار نذرت وهربت على ناقه للنبي صلى الله عليه وسلم إن نجاها الله عليها لتتحننها فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا القول وأخذ ناقته قال الشافعي رحمه الله ولم يأمرها أن تتحنر مثلها ولا تكفر قال الشافعي رحمه الله فبذلك نقول إن من نذر تبررا أن ينحر مال غيره فالنذر ساقط عنه ومن نذر ما لا يطيق أن يعمله بحال سقط النذر عنه لأنه لا يملك أن يعمله فهو كما لا يملك سواه

19845 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا أيوب بن عائذ الطائي قال قلت للشعبي رجل نذر أن ينحر ابنه فقال لعلك من الفياسين ما علمت أحدا من الناس كان أطلب لعلم في أفق من الآفاق من مسروق قال لا نذر في معصية

باب من جعل فيه كفارة يمين

19846 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أنبأ عبد الله هو بن المبارك أنبأ يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين هذا الحديث لم يسمعه الزهري من أبي سلمة

19847 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان في كتاب يونس الأصل أنبأ عبد الله أنبأ يونس عن الزهري قال وبلغني عن أبي سلمة أن عائشة رضي الله عنها قالت لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين

19848 - قال يعقوب وحدثني أبو محمد الأموي عن عنبسة بن خالد أنبأ يونس عن بن شهاب قال حدث أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين هذا يدل على أنه لم يسمعه من أبي سلمة وإنما سمعه من سليمان بن أرقم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة

19849 - حدثناه أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاء أنبأ أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن فراس المالكي بمكة ح وأخبرنا علي بن أحمد بن عیدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار قالوا ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي ثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان هو بن بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن بن شهاب عن سليمان بن أرقم عن يحيى بن أبي كثير الذي كان يسكن اليمامة حدثه أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن يخبر عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين

19850 - أخبرنا عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبأ محمد بن إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال فذكره قال الشيخ رحمه الله وهذا وهم من سليمان بن أرقم فيحیی بن أبي كثير إنما رواه عن محمد بن الزبير الحنظلي عن أبيه عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه و سلم كذلك رواه علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير

19851 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد المروزي قال قال بن المبارك في هذا الحديث حدث أبو سلمة يدل ذلك على أن الزهري لم يسمعه من أبي سلمة قال أحمد بن محمد وتصديق ذلك حديث أيوب بن سليمان بن بلال قال أحمد وإنما الحديث حديث علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال أبو داود أراد أن سليمان بن أرقم وهم فيه وحمله عنه الزهري وأرسله عن أبي سلمة قال أبو داود رواه بقبية عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن الزبير بإسناد علي بن المبارك مثله

19852 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس الأصم أنبأ العباس بن الوليد هو بن مزيد أخبرني أبي أنبأ الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير عن رجل من بني حنظلة عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا نذر في غضب وكفارته كفارة يمين

19853 - ورواه هقل بن زياد عن الأوزاعي عن يحيى قال حدثني رجل من بني حنظلة عن أبيه عن عمران مثله أخبرناه أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي أنبأ عبد الله بن عمر بن نضير بن حويط ثنا عبد الملك بن شعيب حدثني أبي عن جدي الليث حدثني هقل فذكره وهذا الحديث مشهور بمحمد بن الزبير الحنظلي واختلف عليه في إسناده ومثله

19854 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح ثنا بن أبي عروبة عن محمد بن الزبير الحنظلي عن أبيه عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين

19855 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر الحسن بن علي الكرابيسي ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا نذر في غضب وكفارته كفارة يمين وهذا منقطع الزبير الحنظلي لم يسمع من عمران

19856 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال قال يحيى بن معين قيل لمحمد بن الزبير الحنظلي سمع أبوك من عمران بن حصين قال لا قال الشيخ رحمه الله والذي يدل على هذا ما

19857 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا معاذ بن المثني ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا محمد بن الزبير الحنظلي عن أبيه أن رجلاً حدثه أنه سأل عمران بن حصين رضي الله عنه عن رجل حلف أنه لا يصلي في مسجد قومه فقال عمران رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين وقيل عن محمد بن الزبير الحنظلي عن رجل صحبه عن عمران

19858 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي ثنا أبو عروبة ثنا محمد بن الحارث ثنا محمد بن سلمة عن بن إسحاق عن محمد بن الزبير عن رجل صحبه عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه و سلم النذر نذران فما كان من نذر في طاعة الله فذلك لك وفيه الوفاء وما كان من نذر في معصية الله فذلك للشيطان ولا وفاء فيه فيكفره ما يكفر اليمين وقيل عن محمد بن الزبير عن الحسن بن عمران

19859 - أخبرناه أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن العلاء ثنا معاوية عن سفيان عن محمد بن الزبير عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا نذر

في معصية وكفارته كفارة يمين ورواه عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان بإسناده لا نذر في معصية أو في غضب وكفارته كفارة يمين وهذا أيضا منقطع ولا يصح عن الحسن عن عمران سماع من وجه صحيح يثبت مثله

19860 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق أنبأ محمد بن أحمد بن البراء قال سمعت علي بن المدني يقول لم يصح عن الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه سماع من وجه صحيح يثبت قال الشيخ رحمه الله ومحمد بن الزبير الحنظلي ليس بالقوي

19861 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي قال سمعت بن حماد يقول قال البخاري محمد بن الزبير الحنظلي منكر الحديث وفيه نظر قال الشيخ ورواه غيره عن الحسن كما

19862 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن مهرويه الرازي ثنا الحسن بن أحمد بن الليث ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر بن داود ثنا الحسن بن أحمد بن الليث ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس حدثني ابن أخي بن وهب ثنا عمي حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبيد الله بن عمر عن مبارك بن فضالة عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين زاد أبو بكر بن داود في روايته قال أبو حاتم وهو محمد بن إدريس الرازي روى عبيد الله بن عمر عن مبارك بن فضالة هذا الحديث الواحد وقد روى مبارك عن عبيد الله أحاديث قال الشيخ رحمه الله وأصح شيء فيه عن الحسن ما

19863 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي ثنا محمد بن سنان العوفي ثنا همام عن قتادة ح وأخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن هياج بن عمران البرجمي أن غلاما لأبيه أبق فجعل الله عليه لئن قدر عليه ليقطعن يده فلما قدر عليه بعثني إلى عمران بن حصين رضي الله عنه فسألته فقال أي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة فقال قل لأبيك فليكفر عن يمينه وليتجاوز عن غلامه قال وبعثني إلى سمرة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة فقل لأبيك يكفر عن يمينه وليتجاوز عن غلامه وهذا إسناد موصول إلا أن الأمر بالتكفير عن يمينه موقوف فيه على عمران وسمرة وأما الهياج بن عمران فإنه مختلف في اسمه فقيل هكذا وقيل حيان بن عمران البرجمي

19864 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان ثنا هاشم بن محمد الربيعي ثنا عنبة بن خالد الأيلي عن بن جريج عن بن أبي هند عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن كريب عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا في معصية الله عز وجل فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لم يطقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا فأطاقه فليف به وهكذا روي عن طلحة بن يحيى تارة عنه عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن بكير وتارة عنه عن الضحاك بن عثمان عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ورواه وكيع بن الجراح عن عبد الله بن سعيد موقوفا على بن عباس رضي الله عنهما وروي من وجه آخر ضعيف عن بن عباس

19865 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ دعلج بن أحمد ثنا بن الجارود ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن موسى بن أعين ثنا خطاب ثنا عبد الكريم عن عطاء بن أبي رباح عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن النذر نذران فما كان لله فكفارته الوفاء به وما كان للشيطان فلا وفاء له وعليه كفارة يمين

باب ما جاء فيمن نذر أن يذبح ابنه أو نفسه

19866 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ يحيى بن سعيد عن القاسم ح وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن نعيد ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يقول أتت امرأة إلى عبد الله بن عباس

19872 - وأخبرنا أبو بكر الأصبهاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان فذكره وقد روي من وجه آخر عن بن عباس رضي الله عنهما أنه أمر في مثل هذه المسألة بكيش قال الشيخ رحمه الله اختلاف فتاويه في ذلك وفيمن نذر أن ينحر ابنه يدل على أنه كان يقوله استدلالاً ونظراً لا أنه عرف فيه توقيفاً والله أعلم

19873 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا بن عون حدثني رجل أن رجلاً سأل بن عمر رضي الله عنهما عن رجل نذر أن لا يكلم أخاه فإن كلمه فهو ينحر نفسه بين المقام والركن في أيام التشريق فقال يا بن أخي أبلغ من وراءك أنه لا نذر في معصية الله لو نذر أن لا يصوم رمضان فصامه كان خيراً له ولو نذر أن لا يصلي فصلى كان خيراً له مر صاحبك فليكفر عن يمينه وليكلم أخاه هذا عن بن عمر رضي الله عنهما منقطع والله أعلم

(قال الله جل ثناؤه في مدح قوم يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا وقال في ذم آخرين ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون)

19874 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان عن الأعمش ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من نفاق حتى يدعها إذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا وعد أخلف وإذا خصم فجر رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله بن نمير وأخرجاه من حديث سفيان الثوري

19875 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا بهز بن أسد ثنا شعبة أخبرني أبو جمره قال دخل علي زهدم فأخبرني أنه سمع عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون قوم بعدهم يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن رواه مسلم في الصحيح عن عبد الرحمن بن بشر وأخرجاه من وجه آخر عن شعبة

باب ما يوفى به من النذور وما لا يوفى

19876 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه إملأ أنبأ أبو مسلم أنبأ أبو عاصم عن مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم

19877 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا علي بن حجر ح قال وأخبرني أبو الفضل بن إبراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي قال ثنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن الحصين رضي الله عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأسرت امرأة من الأنصار وأصيبت العضباء فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يريحون نعمهم بين أيدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتتركه حتى تنتهي إلى العضباء فلم ترغ قال وناقاة منوقة فقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم قال ونذرت إن الله أنجاها لتتحرنها فلما قدمت المدينة رءاها الناس فقالوا العضباء ناقاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إنها قد نذرت إن الله أنجاها عليها لتتحرنها فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال سبحان الله بسئ ما جزتها إن الله أنجاها عليها لتتحرنها لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره

19878 - أخبرنا عبد الخالق بن علي أنبأ أبو بكر بن خنبل أنبأ محمد بن إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن حارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة أبي ذر جاءت على القصواء راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتاحت عند المسجد فقالت يا رسول الله نذرت لئن نجاني الله عليها لآكلن من كبدها وسنامها قال بسئما جزيتها ليس هذا نذرا إنما النذر ما ابتغي به وجه الله

19879 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ح وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا السري بن خزيمة قالوا ثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم في الشمس فسأل عنه فقالوا هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم ولا يفطر فقال مرة فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل

19880 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان عن الشافعي أنبأ بن عيينة عن عمرو عن طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بأبي إسرائيل وهو قائم في الشمس فقال ما له فقالوا نذر أن لا يستظل ولا يقعد ولا يكلم أحدا ويصوم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يستظل وأن يقعد وأن يكلم الناس ويتم صومه ولم يأمره بكفارة هذا مرسل جيد وفيه وفيما قبله دلالة على أنه لم يأمر بكفارة ورواه الحسن بن عماره عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما بمثله وفي آخره ولم يأمره بالكفارة وروي عن محمد بن كريب عن أبيه عن بن عباس رضي الله عنهما وفيه الأمر بالكفارة ومحمد بن كريب ضعيف

19881 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا إبراهيم بن نصر السبئي الشهيد ثنا عبد الرحمن بن مغراء أنبأ محمد بن كريب عن أبيه عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال أبو إسرائيل بن قشير إنه كان نذر أن يصوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أقعد واستظل وتكلم وكفر كذا وجدته وكفر وعندي أن ذلك تصحيف إنما هو وصم كما هو في سائر الروايات والله أعلم

19882 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ويحيى بن أبي طالب فرقهما قالوا ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا عبيد الله بن إباد بن لقيط عن أبيه إباد بن لقيط قال حدثتني ليلي امرأة بشير بن الخصاصية وكان اسمه قبل ذلك زحم فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيرا قالت حدثتني بشير أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة وأن لا يكلم ذلك اليوم أحدا قال فقال له لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام كنت تصومها أو في شهر وأن لا تكلم أحدا فلعمري لأن تكلم فتأمر بمعروف أو تنهي عن منكر خير من أن تسكت

19883 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب من أصله قالوا أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهرا ن ثنا عفان بن مسلم الصفار ثنا أبو عوانة ثنا بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم قال دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من أحسن يقال لها زينب قال فرأها لا تكلم قال ما لهذه لا تكلم قال فقالت ما كنت مصممة فقال تكلمي فإن هذا لا يحل هذا من عمل الجاهلية فتكلمت فقالت من أنت قال أنا من المهاجرين قالت من أي المهاجرين قال من قريش قالت من أي قريش قال إنك لسؤول أنا أبو بكر فقالت ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال فقال بقاؤكم عليه ما استقامت أئمتكم قالت وما الأئمة قال أما كان لقومك رؤوس وأشراف يأمرونهم ويطيعونهم قالت بلى قال فهم أمثال أولئك يكونون على الناس رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن أبي عوانة

19884 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن يزيد عن زيد بن وهب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه أتى قبة امرأة فسلم فلم تكلمه فلم يتركها حتى كلمته قالت يا عبد الله من أنت قال من المهاجرين قالت المهاجرون كثير فمن أيهم أنت قال فقال من قريش قالت قريش كثير فمن أيهم أنت قال أنا أبو بكر قالت بأبي أنت وأمي كان بيننا وبين قوم في الجاهلية شيء فحلقت إن الله عافانا أن لا أكلم أحدا حتى أحج قال إن الإسلام هدم ذلك فتكلمي

19885 - أخبرنا الفقيه أبو الفتح العمري أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنبأ زهير عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال كنت جالسا عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فجاء رجلان فسلم أحدهما ولم يسلم الآخر فقلنا أو قال ما بال صاحبك لم يسلم قال إنه نذر صوما لا يكلم اليوم إنسيا قال عبد الله بنس ما قلت إنما كانت تلك

امراة قالت ذلك ليكون لها عذر وكانوا ينكرون أن يكون ولد من غير زوج ولا زنا أو إلا زنا فسلم وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر خير من ذلك

باب ما يوفى به من نذور الجاهلية

19886 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله إماماً أنبأ أبو حامد بن الشرقي ثنا أحمد بن الأزهر بن منيع من أصله ثنا يزيد بن أبي حكيم ثنا سفيان حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه نذرت أن أعتكف في المسجد الحرام فلما أسلمت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال أوف بنذرك

19887 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام فقال أوف بنذرك لفظ حديث محمد وفي رواية مسدد إني نذرت أن أعتكف ليلة في الجاهلية رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن أبي بكر وغيره

باب ما يوفى به من نذر ما يكون مباحاً وإن لم يكن طاعة

19888 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا علي بن الحسن بن شقيق أنبأ الحسين بن واقد ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم من بعض مغازيه فأنته جارية سوداء فقالت يا رسول الله إني كنت نذرت إن رذك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدف فقال إن كنت نذرت فاضربي قال فجعلت تضرب فدخل أبو بكر رضي الله عنه وهي تضرب ثم دخل عمر رضي الله عنه فألقت الدف تحتها وقعدت عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يخاف منك يا عمر

19889 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة عن عبيد الله بن الأحنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف فقال أوف بنذرك قال الشيخ رحمه الله يشبه أن يكون صلى الله عليه وسلم إنما أذن لها في الضرب لأنه أمر مباح وفيه إظهار الفرح بظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجوعه سالماً لا أنه يجب بالنذر والله أعلم

باب كراهية النذر

19890 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا خالد بن يحيى ح وأخبرنا أبو الفوارس الحسن بن أحمد بن أبي الفوارس ببغداد أنبأ أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن ثنا بشر بن موسى ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن منصور عن عبد الله بن قرة عن بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال إنه لا يرد شيئاً إنما يستخرج به من الشحيح وفي رواية خالد ولكن يستخرج به من الشحيح رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وخالد بن يحيى وأخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان

19891 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ أبو يعلى ثنا يحيى بن أيوب ثنا إسماعيل بن جعفر ثنا عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن النذر لا يقرب من بن آدم شيئاً لم يكن الله قدره له ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرجه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن أيوب وغيره وأخرجه البخاري من حديث أبي الزناد عن الأعرج

باب من نذر تبرراً أن يمشي إلى بيت الله الحرام

قال الشافعي رحمه الله لزمه أن يمشي إن قدر على المشي قال أصحابنا لأن المشي إلى موضع البر بر استدلالاً بقوله تعالياتوك رجلاً

19892 - وبما أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن جعفر الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبأ سليمان عن أبي عثمان عن أبي بن كعب قال كان رجل ما أعلم أحداً من أهل المدينة ممن يصلي القبلة أبعد منزلاً من المسجد منه وكان يحضر الصلوات مع النبي صلى الله عليه وسلم قال فقيل له لو اشتريت حمارة فركبته في الرمضاء والظلماء فقال والله ما أحب أن منزلي يلزق المسجد فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فسأله فقال يا رسول الله كيما يكتب أثري وخطاي ورجوعي إلى أهلي وإقبالي وإدباري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنطاك الله ما احتسبت أجمع أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن سليمان التيمي

19893 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو البختري عبد الله بن محمد بن شاکر ثنا أبو أسامة حماد بن أسامة ثنا بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها مشياً والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام في جماعة أعظم أجراً ممن يصليها ثم ينام أخرجه في الصحيح من حديث أبي أسامة

19894 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحافظ أنبأ محمد بن الحسين بن حفص الخثعمي ثنا علي بن سعيد بن مسروق الكندي ثنا عيسى بن سودة عن إسماعيل بن أبي خالد عن زاذان قال مرض بن عباس رضي الله عنهما مرضاً فدعا ولده فجمعهم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج من مكة ماشياً حتى يرجع إلى مكة كتب الله له بكل خطوة سبعمائة حسنة كل حسنة مثل حسنات الحرم قيل وما حسنات الحرم قال بكل حسنة مائة ألف حسنة وروينا في كتاب الحج فضل المشي إلى بيت الله الحرام

19895 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن الزهري وحفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال إذا نذر الإنسان على مشي إلى الكعبة فهذا نذر فليمش إلى الكعبة قال بن وهب قال الليث مثله

باب ركوب من لم يقدر على المشي

19896 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ عبدوس بن الحسين بن منصور ح وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن مهرويه بن عباس بن سنان الرازي قالوا ثنا أبو حاتم الرازي ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني حميد عن ثابت عن أنس قال مر شيخ كبير يهادي بين ابنه فقال صلى الله عليه وسلم ما بال هذا قالوا نذر يا رسول الله أن يمشي قال إن الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغني وأمره أن يركب فركب

19897 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا حماد بن مسعدة ثنا حميد عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يهادي بين رجلين فقال ما له فقالوا نذر أن يمشي إلى البيت قال فإن الله عز وجل غني عن تعذيب هذا نفسه فمروه فليركب أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث مروان الفزاري وغيره عن حميد

19898 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان أنبأ قتيبة بن سعيد قالوا ثنا إسماعيل بن جعفر ثنا عمرو بن أبي عمرو عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك شيخاً يمشي بين ابنه يتوكأ عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا الشيخ قال ابنه كان عليه نذر فقال النبي صلى الله

عليه و سلم اركب أيها الشيخ فإن الله عز و جل غني عنك وعن نذكرك لفظهما سواء رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وغيره

باب المشي فيما قدر عليه والركوب فيما عجز عنه

19899 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ح وأخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل البزاز بالطبران ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن إسماعيل الصانع قال ثنا روح بن عبادة ثنا بن جريج أخبرني يحيى بن أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير أخبره عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله فأمرتني أن أستفتي لها النبي صلى الله عليه و سلم فاستفتيت النبي صلى الله عليه و سلم فقال لتمش ولتركب قال وكان أبو الخير لا يفارق عقبة رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم عن بن جريج ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره عن روح

19900 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا زكريا بن يحيى ثنا المفضل بن فضالة ثنا عبد الله بن عياش عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله حافية فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه و سلم فاستفتيته فقال تمشي وتركب رواه مسلم في الصحيح عن زكريا بن يحيى بن صالح المصري

باب الهدى فيما ركب واختلاف الروايات فيه

19901 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إملأ أنبأ أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا أحمد بن حفص بن عبد الله حدثني أبي حدثني إبراهيم بن طهمان عن مطر الوراق عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أنه قال إن أخت عقبة نذرت أن تحج ماشية وأنها لا تطيق ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله لغني عن مشي أختك فلتركب ولتهد بدنة

19902 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل القاضي ثنا هدبة ثنا همام عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه و سلم إن أخته نذرت أن تمشي إلى البيت فقال إن الله غني عن نذر أختك لتحج راكبة وتهدي بدنة كذا قال وتهدي بدنة ورواه أبو الوليد الطيالسي عن همام وقال في الحديث وتهدي هديا وخالفه هشام الدستوائي فرواه عن قتادة دون ذكر الهدى فيه

19903 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل القاضي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه و سلم بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية فقال له النبي صلى الله عليه و سلم إن الله لغني عن نذرها فمرها فلتركب وكذلك روي عن خالد الحذاء عن عكرمة دون ذكر الهدى فيه ورواه بن أبي عروبة عن قتادة فأرسله ولم يذكر الهدى فيه

19904 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد عن قتادة عن عكرمة أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية فسأل عقبة رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال مرها أن تركب فإن الله تعالى غني عن نذر أختك أو مشي أختك شك سعيد

19905 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا بن المثنى ثنا بن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن عكرمة أن أخت عقبة بمعنى هشام لم يذكر الهدى وقال فيه مر أختك فلتركب قال أبو داود ورواه خالد عن عكرمة بمعناه وقيل عن عكرمة عن عقبة بن عامر دون ذكر الهدى فيه

19906 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا شعيب بن أيوب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن أبيه عن عكرمة عن عقبة بن عامر الجهني أنه قال للنبي صلى الله عليه و سلم إن أختي نذرت أن تمشي إلى البيت فقال إن الله لا يصنع بمشي أختك إلى البيت شيئاً

19907 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ثنا سعيد بن سليمان ثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن بن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إن أختي نذرت أن تحج ماشية فقال إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً لتحج راكبة ثم تكفر يمينها تفرد به شريك القاضي

19908 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن زحر عن أبي سعيد الرعيني عن عبد الله بن مالك عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال نذرت أختي أن تحج لله ماشية غير مختمرة قال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال مر أختك فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الأنصاري وكذلك رواه بن جريج قال كتب إلي يحيى بن سعيد فذكره ورواه الثوري عن يحيى بن سعيد واختلف عليه في إسناده

19909 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي ثنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس قال قال محمد بن إسماعيل البخاري لا يصح فيه الهدى يعني في حديث عقبة بن عامر

19910 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عبد الله بن يزيد عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم يسير في ركب في جوف الليل إذ بصر بخيال قد نفرت منه إبليهم فأنزل رجلاً فنظر فإذا هو بامرأة عريانة ناقضة شعرها فقال ما لك قالت أني نذرت أن أحج البيت ماشية عريانة ناقضة شعري فأنا أتكمن بالنهار وأنتكب الطريق بالليل فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فأخبره فقال ارجع إليها فمرها فلتلبس ثيابها ولتهرق دما هذا إسناد ضعيف وروي من وجه آخر منقطع دون ذكر الهدى فيه

19911 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد عن أيوب عن عكرمة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حانت منه نظرة فإذا هو بامرأة ناشرة شعرها فقال ما هذه قالوا يا رسول الله نذرت أن تحج ماشية ناشرة شعرها فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم مروها فلتغطي رأسها ولتركب

19912 - حدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عامر صالح بن رستم عن كثير بن شنظير عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قلما قام فينا رسول الله صلى الله عليه و سلم إلا حثنا فيه على الصدقة ونهانا عن المثلة وقال إن من المثلة أن تنذر أن تخرم أنفه ومن المثلة أن تنذر أن تحج ماشياً فإذا نذر أحدكم أن يحج ماشياً فليهد هدياً وليركب ورواه محمد بن عبد الله الأنصاري عن صالح وقال في الحديث فليهد بدنه وليركب

19913 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الله بن إسحاق البغوي ببغداد أنبأ أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا صالح بن رستم فذكره بمعناه وقال فليهد بدنة وليركب ولا يصح سماع الحسن بن عمران ففيه إرسال والله أعلم وروي فيه عن علي رضي الله عنه

19914 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله عن بن علي عن سعيد عن قتادة عن الحسن بن علي رضي الله عنه في الرجل يحلف عليه المشي فقال يمشي فإن عجز ركب وأهدى بدنه

باب من أمر فيه بالإعادة والمشي فيما ركب والركوب فيما مشى حتى يأتي به كما نذره

19915 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا بن وهب أخبرني مالك بن أنس وعبد الله بن عمر عن عروة بن أذينة قال خرجت مع جدة لي عليها مشى حتى إذا كنا ببعض الطريق عجزت فأرسلت مولى لها إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يسأله فخرجت معه فسأل بن عمر رضي الله عنهما فقال مرها فلتركب ثم لتمش من حيث عجزت

19916 - وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا بن وهب أخبرني سفيان الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما مثل قول بن عمر قال بن عباس رضي الله عنهما وتحرر بدنة

19917 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن الجهم السمري ثنا يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون عن إسماعيل بن عامر يعني الشعبي أنه سئل عن رجل نذر أن يمشي إلى الكعبة فمشى نصف الطريق ثم ركب قال بن عباس رضي الله عنهما إذا كان عام قابل فليركب ما مشى ويمشي ما ركب وينحر بدنة

19918 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال كان علي مشى فأصابنتي خاصرة فركبت حتى أتيت مكة فسألت عطاء بن أبي رباح وغيره فقالوا عليك هدي فلما قدمت المدينة سألت فأمروني أن أمشي من حيث عجزت فمشيت مرة أخرى والذي أجازته الشافعي رحمه الله في كتاب النذور من وجوب المشي فيما قدر عليه وسقوطه فيما عجز عنه أشبهه الأقاليل بحديث أبي هريرة وأنس بن مالك رضي الله عنهما وأبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو أولى به وبالله التوفيق

باب من قال يمشي من ميقاته إلا أن يكون نوى مكانا حتى يصدر روي ذلك عن عطاء بن أبي رباح

19919 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبا أبو محمد بن حبان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسين ثنا أحمد بن عبد العزيز ثنا الوليد بن مسلم قال سألت أبا عمرو يعني الأوزاعي عن جعل عليه المشي إلى بيت الله من أين يمشي قال إن كان نوى مكانا فمن حيث نوى وإن لم يكن نوى مكانا فمن ميقاته وأخبرني عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما بذلك

باب من نذر المشي إلى مسجد المدينة أو مسجد بيت المقدس

19920 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا مسدد وعلي بن عبد الله قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله والمسجد الأقصى قال بن المديني هكذا حدثنا به سفيان هذه المرة على هذا اللفظ وأكثر لفظه تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان

19921 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن أبي قماش ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أربيع أعجبتني وأيقنتني قال لا تسافر المرأة فوق ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم ولا صيام في يومين يوم الفطر ويوم الأضحى ولا صلاة يعني بعد صلاتين بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي والمسجد الحرام والمسجد الأقصى أو قال بيت المقدس رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

باب من لم ير وجوبه بالنذر أو أقام الأفضل من هذه المساجد الثلاثة مقام ما هو أدنى منه

19922 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا بكار بن الحبيب ثنا حبيب بن الشهيد عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رجلا قال يا رسول الله أني نذرت زمن الفتح إن فتح الله عليك أن أصلي في بيت المقدس فقال صل ههنا فأعادها عليه مرتين أو ثلاثا فقال رسول الله فشأنك إذا ورواه حماد بن سلمة عن حبيب المعلم عن عطاء

19923 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد أنه قال اشتكت امرأة شكوى فقالت لئن شفاني الله لأخرجن فلأصلين في بيت المقدس فبرأت ثم تجهزت تريد الخروج فجاءت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تسلم عليها فأخبرتها ذلك فقالت اجلسي فكلي مما صنعت وصلي في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة

19924 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا روح بن الفرغ عن يحيى بن بكير عن مالك بن أنس عن زيد بن رباح وعبيد الله بن سلمان كلاهما عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك

باب من نذر أن ينحر بمكة

19925 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قالوا ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحرت ههنا ومنى كلها منحر رواه مسلم في الصحيح عن عمر بن حفص عن أبيه وقد مضى في كتاب الحج حديث عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم منى كلها منحر وكل فجاج مكة طريق ومنحر

باب من نذر أن ينحر بغيرها ليتصدق

19926 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا داود بن رشيد ثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة حدثني ثابت بن الضحاك قال نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر ببوانة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من أعيادهم قالوا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوف بنذرِك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك بن آدم

19927 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون أنبأ عبد الله بن يزيد بن مقسم وهو بن ضبة حدثتني عمتي سارة بنت مقسم عن ميمونة بنت كردم قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وهو على ناقه له وأنا مع أبي فذكر الحديث قالت فقال له أبي في ذلك المقام أني نذرت أن أذبح عدة من الغنم قال لا أعلم إلا قال خمسين شاة على رأس بوانة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عليها من هذه الأوثان شيء قال لا قال فأوف لله ما نذرت له قال فجمعها أبي فجعل يذبحها فانفلتت منه شاة فطلبها وهو يقول اللهم أوف عني نذري حتى أخذها فذبحها رواه أبو داود في السنن عن الحسن بن علي عن يزيد وقال أني نذرت إن ولد لي ولد ذكر أن أنحر على رأس بوانة في عقبه من الثنايا عدة من الغنم

19928 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في غرائب الشيوخ أنبأ أحمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن سلام السواق ثنا عبد الله بن رجاء الغداني ثنا المسعودي عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أني نذرت أن أذبح ببوانة فقال في قلبك من الجاهلية شيء قال لا قال أوف بنذرِك

باب من نذر هديا لم يسمه

19929 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو محمد الهلالي وهو سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم قال إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول فالمهجر إلى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة فإذا جلس الإمام طوى الصحف واجتمعوا للخطبة رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن سفيان وأخرجه من وجه آخر عن الزهري عن الأغر عن أبي هريرة ثم كالذي يهدي الدجاجة ثم كالذي يهدي البيضة وروينا في كتاب الحج عن علي وبن عباس رضي الله عنهم أنهما قالا الهدي من الأزواج ثمانية والله أعلم

باب من قال لله علي أن أصوم يوما سماه فوافق يوم فطر أو أضحي

19930 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثني حكيم بن أبي حرة الأسلمي سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رجل نذر أن لا يأتي عليه يوم سماه إلا وهو صائم فيه فوافق ذلك يوم أضحي أو يوم فطر فقال بن عمر رضي الله عنهما لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لم يكن رسول الله صلى الله عليه و سلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ولا يأمر بصيامهما رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي وفي هذه الرواية مع ما روينا عن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك بن آدم دلالة على أنه لا يلزم قضاؤه

19931 - وقد أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أنبأ يوسف القاضي ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبير قال كنت عند بن عمر رضي الله عنهما أتاه رجل فقال أني نذرت أن أصوم كل ثلاثاء أو أربعاء ما عشت فإن وافقت هذا اليوم يوم نحر فقال بن عمر رضي الله عنهما إنه قد أمر الله بوفاء النذر ونهينا أن نصوم هذا اليوم قال فخيل إلى الرجل أنه لم يفهم فأعاد عليه الكلام الثانية فقال بن عمر رضي الله عنهما قد أمر الله بوفاء النذر ونهينا عن صيام هذا اليوم قال يونس فذكرت ذلك للحسن فقال يصوم يوما مكانه رواه البخاري في الصحيح عن القعني عن يزيد بن زريع دون قول الحسن وأخرجه مسلم من حديث بن عون عن زياد بن جبير

باب نذر العمرة في شهر مسمى فيه عن جابر من قوله

19932 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا روح ثنا بن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله سئل عن المرأة تجعل عليها عمرة في شهر مسمى ثم يخلو إلا ليلة واحدة ثم تحيض قال لتخرج ثم لتهل بعمرة ثم لتنتظر حتى تطهر ثم لتطف بالكعبة ثم لتصل

باب من نذر ضرب عنق مشرك إن ظفر به فأسلم

19933 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا داود بن معاذ ثنا عبد الوارث عن نافع أبي غالب في حديث ذكره عن أنس بن مالك رضي الله عنه في الصلاة على الجنابة قال فقال العلاء بن زياد يا أبا حمزة غزوت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نعم غزوت معه حينما فخرج المشركون فحملوا علينا حتى رأينا خيلنا وراء ظهورنا وفي القوم رجل يحمل علينا فيدقنا ويحطمننا فهزمهم الله عز و جل جميعا وجعل يجاء بهم فيبايعونه على الإسلام فقال رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم إن علي نذرا إن جاء الله بالرجل الذي كان منذ اليوم يحطمننا لأضربن عنقه فسكت رسول الله صلى الله عليه و سلم ووجيء بالرجل فلما رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يا رسول الله تبت إلى الله فأمسك رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يبايعه لفي الآخر بنذره قال فجعل الرجل يتصدى لرسول الله صلى الله عليه و سلم ليأمره بقتله وجعل يهاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يقتله فلما رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه لا يصنع شيئا يبايعه

فقال الرجل يا رسول الله نذري قال أني لم أمسك عنه منذ اليوم إلا لتوفي بنذرك فقال يا رسول الله ألا أومضت إلي فقال النبي صلى الله عليه و سلم إنه ليس لنبي أن يومض

باب من مات وعليه نذر

19934 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال قرأت على أبي اليمان أن شعيب بن أبي حمزة أخيره عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن بن عباس رضي الله عنهما قال إن سعد بن عبادة الأنصاري رضي الله عنه استتقى رسول الله صلى الله عليه و سلم في نذر كان على أمه وتوفيت قبل أن تقضيه فأمره رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يقضيه عنها فكانت سنة بعد رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان

19935 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عون أنبأ هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما أن امرأة ركبت البحر فنذرت إن نجاها الله أن تصوم شهرا فنجأها الله فلم تصم حتى ماتت فجاءت بنتها أو أختها إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمرها أن تصوم عنها سائر الروايات فيه قد مضت في كتاب الصيام وكتاب الحج وبالله التوفيق

(قال الله جل ثناؤه إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم العمال والقضاة وكذلك الخلفاء بعده وبهم القدوة في الشريعة وبالله التوفيق والعصمة)

19936 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على نجران فشكوه فقال لأبعثن عليكم رجلا أميناً فاستشرف لها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث أبا عبيدة بن الجراح رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

19937 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون أنبا شعبة ح قال وأخبرني أبو النضر الفقيه واللفظ له قال ثنا عثمان بن سعيد الدارمي والحسن بن سفيان قالوا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذاً إلى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطوعا ولا تختلفا قال وكان لكل واحد منهما فسطاط يزور كل واحد منهما صاحبه فيه رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واستشهد البخاري برواية يزيد بن هارون ووكيع

19938 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا صفوان بن عمرو عن راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكوني عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن خرج النبي صلى الله عليه وسلم معه يوصيه بوصية ومعاذ راكب ورسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي تحت راحلته فلما فرغ قال يا معاذ أنت عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا ولعلك أن تمر بمسجدي وقبري قال الشيخ وهذا في بعثته الثانية

19939 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن الصباح ثنا شباية عن ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة أخرجه مسلم في الصحيح كما مضى

19940 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا شريك عن سماك بن حرب عن حنش بن المعتمر عن علي رضي الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم قاضياً يعني إلى اليمن فقلت يا رسول الله أني شاب وتبعثني إلى أقوام ذوي أسنان قال فدعا لي بدعوات ثم قال إذا أتاك الخصمان فسمعت من أحدهما فلا تقضين حتى تسمع من الآخر فإنه أثبت لك قال فما اختلف علي بعد ذلك القضاء

19941 - أخبرنا أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وأبو محمد السكري قالوا أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عمر بن عبد الرحمن أبو حفص الأبار عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى عن علي رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله تبعثني وأنا حديث السن لا علم لي بالقضاء قال انطلق فإن الله عز و جل سيهدي قلبك ويثبت لسانك قال فما شككت في قضاء بين رجلين

19942 - وأخبرنا بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمع أبا البخترى يقول حدثني من سمع علياً رضي الله عنه يقول لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله تبعثني وأنا رجل حديث السن لا علم لي بكثير من القضاء قال فضرب يده في صدري وقال إن الله سيثبت لسانك ويهدي قلبك فما أعياني قضاء بين اثنين

19943 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا مسعر بن كدام عن محارب بن دثار قال لما ولي أبو بكر ولي عمر رضي الله عنهما القضاء وولي أبا عبيدة رضي الله عنه المال وقال أعينوني فمكث عمر سنة لا يأتيه اثنان أو لا يقضي بين اثنين

19944 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا عامر بن شقيق أنه سمع أبا وائل يقول إن عمر رضي الله عنه استعمل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على القضاء وبيت المال

19945 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن عامر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث بن سور على قضاء البصرة وبعث شريحا على قضاء الكوفة

19946 - وأخبرنا أبو الحسين أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب حدثني عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا الوليد بن مسلم عن خالد بن يزيد عن أبيه أن أبا الدرداء رضي الله عنه لما حضرته الوفاة وكان يقضي بين أهل دمشق قال له معاوية من ترى لهذا الأمر قال فضالة بن عبيد

باب فضل من ابتلي بشيء من الأعمال فقام فيه بالقسط وقضى بالحق

19947 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد الخدري أو أبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل وشاب نشأ بعبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجلان تحابا في الله فاجتمعا على ذلك وتفرقا ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته ذات حسب وجمال فقال أني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه من حديث عبيد الله بن عمر عن خبيب بن حفص عن أبي هريرة من غير شك

19948 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الأصهباني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعي أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته فذكر الحديث قال وقال أهل الجنة ثلاثة ذو سلطان مقصد متصدق موفق ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم وفقير عفيف متصدق وأهل النار خمسة الضعيف الذي لا زبر له الذين هم فيكم تبع لا يتبعون أهلا ولا مالا والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانته ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك وذكر البخل والكذب والشظير الفاحش أخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام وغيره عن قتادة وقال ذو سلطان مقسط

19949 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان

19950 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زهير عن سعد الطائي حدثني أبو المدله سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل والصائم حتى يفطر ودعوة المظلوم تحمل على الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب وعزتي لأنصرك ولو بعد حين

19951 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال قال أبو بكر الحميدي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا إسماعيل بن أبي خالد بهذا الحديث على غير ما حدثنا به الزهري قال سمعت قيس بن أبي حازم يقول سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وأخرجه مسلم من وجه آخر عن إسماعيل

19952 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عباس العنبري ثنا عمر بن يونس ثنا ملازم بن عمر وحدثنى موسى بن نجدة عن جده يزيد بن عبد الرحمن وهو أبو كثير قال حدثني أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار

19953 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي ثنا العلاء بن عمرو الحنفي ثنا يحيى بن يزيد الأشعري عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا جلس القاضي في مكانه هبط عليه ملكان يسددانه ويوفقانه ويرشدانه ما لم يجر فإذا جار عرجا وتركاه

19954 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل بن الحارث ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا عمرو بن عاصم الكلابي ثنا عمران القطان عن الشيباني عن بن أبي أوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله عز و جل مع القاضي ما لم يجر فإذا جار بريء الله منه ولزمه الشيطان

19955 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي أنبأ بن صاعد أنبأ أحمد بن سنان القطان ثنا محمد بن بلال عن عمران القطان عن حسين المعلم عن أبي إسحاق الشيباني عن بن أبي أوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله عز و جل مع القاضي ما لم يجر فإذا جار وكله إلى نفسه قال بن صاعد رواه عمرو بن عاصم عن عمران القطان فلم يذكر في إسناده حسينا

19956 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا أبو سعيد الحسن بن عبد الصمد القهنتزي ثنا عبدان بن عثمان ثنا عبد الله بن المبارك أنبأ الفضيل بن مرزوق ثنا عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم مني مجلسا إمام عادل وأبغض الناس إلي الله يوم القيامة وأشدهم عذابا إمام جائر

19957 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عيدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت كردوس بن قيس وكان قاضي العامة بالكوفة يقول أخبرني رجل من أصحاب بدر أنه سمع رسول الله يقول لأن أقعد في مثل هذا المجلس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب قال شعبة فقلت لأي مجلس يعني قال كان قاضيا

19958 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان الرقي عن الحجاج بن أرطاة أن بن مسعود رضي الله عنه كان يقول لأن أقضي يوما وأوافق فيه الحق والعدل أحب إلي من غزو سنة أو قال مائة يوم رفعه الحجاج بن أرطاة إلى بن مسعود منقطعاً وإنما يروى عن مسروق

19959 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد ثنا مجالد بن سعيد حدثني عامر عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ما من حاكم يحكم بين الناس فذكر الحديث قال وقال مسروق لأن أقضي يوماً بحق أحب إلي من أن أغزو سنة في سبيل الله عز و جل

باب فضل المؤمن القوي الذي يقوم بأمر الناس ويصبر على أذاهم

19960 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير وأحب إلي الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره

19961 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن الأعمش ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ عمار بن عبد الجبار عن شعبة قال حدثني الأعمش عن يحيى بن وثاب عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم لفظ حديث أبي عبد الله

19962 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا العباس بن محمد بن عبيد الطنافسي ثنا الأعمش عن يحيى بن وثاب وأبي صالح عن شيخ من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرا من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم

19963 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأزرق بن قيس عن عسعس بن سلامة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر ففقد رجلا من أصحابه فأتى به فقال أي أردت أن أخلو بعبادة ربي وأعتزل الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعله ولا يفعله أحد منكم قالها ثلاثا فلصبر ساعة في بعض مواطن المسلمين خير من عبادة أربعين عاما خاليا

باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون أمرا بمرئوف أو نهيا عن منكر من فروض الكفايات

19964 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انصر أخاك ظالما أو مظلوما قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما قال تمنعه من الظلم أخرجه البخاري في الصحيح من وجهين آخرين عن حميد وروينا عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع فذكرهن وفيهن نصر المظلوم

19965 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الحارث يعني بن فضيل الخطمي عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواري وأصحاب يأخذون بسننه ويقتدون بها ثم يخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن إبراهيم وحديث أبي سعيد الخدري في معناه قد مضى بتمامه في كتاب صلاة العيدين

19966 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن الفضل الفحام ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا محمد بن عبيد ثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فإن استطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان أخرجه مسلم في الصحيح

19967 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا إبراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا نصره يحدث عن ح وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا وهب بن جرير وعبد الصمد قالوا ثنا شعبة عن قتادة عن أبي نصره عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يتكلم بحق إذا علمه قال أبو سعيد فما زال بنا البلاء حتى قصرنا وإنما لنبلغ في السر

19968 - وحدثنا عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو بكر القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا شعبة عن أبي مسلمة قال سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره قال أبو سعيد الخدري وذلك الذي حملني على أن رحلت إلى معاوية فمألت مسامعه ثم رجعت

19969 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأ سفيان عن زبيد عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي رضي الله عنه قال كان الجهاد ثلاثة فأول ما يغلب عليه اليد ثم اللسان ثم القلب فإذا كان القلب لا يعرف حقا ولا ينكر منكرا نكس فجعل أعلاه أسفله هذا موقف

19970 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان بن عيينة ثنا يحيى بن سعيد عن أبي طوالة عن نهار العيدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إن الله ليسأل العبد يوم القيامة عن كل شيء حتى يسأل ما منعك إذا رأيت منكرا أن تتكره فإذا لقي الله العبد حجته قال يا رب رجوتك وخفت الناس

19971 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى إجازة ثنا محمد بن عبيد ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمرا لله عليه فيه مقال لا يقوم به فيلقى الله فيقول ما منعك أن تقول يوم كذا وكذا قال قال يا رب أي خشيت الناس قال قال إياي أحق أن تخشي وتابعه زبيد وشعبة عن عمرو بن مرة

19972 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد السلام بن مطهر ثنا جعفر بن سليمان عن المعلى بن زياد عن أبي غالب عن أبي أمامة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم حين رمى الجمرة قيل يا رسول الله أي الجهاد أحب إلي الله قال كلمة حق تقال لإمام جائر قال المعلى وكان الحسن يقول لإمام ظالم

19973 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا عفان بن مسلم ثنا سلام بن سليمان قارئ أهل البصرة ح وأخبرنا أبو طاهر قال أنبأ أبو طاهر المحمداً ثنا العباس الدوري ثنا يزيد بن عمرو بن جزمة المدائني ثنا سلام أبو المنذر المقرئ البصري عن محمد بن واسع عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال أوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه و سلم بسبع أمرني أن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقي وأمرني بحب المساكين والدنو منهم وأمرني أن لا أسأل أحدا شيئا وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت وأمرني أن أقول الحق وإن كان مرا وأمرني أن لا يأخذني في الله لومه لأنم وأمرني أن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها من كنز الجنة لفظ حديثه عن المحمداً بآذي

19974 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري ثنا إسماعيل بن محمد الفسوي ثنا مكى بن إبراهيم ثنا هشام بن حسان والحسن بن دينار عن محمد بن واسع فذكره بإسناده نحوه في التاسع من الإملاء

19975 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالوا أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ الأعمش عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم مثل الواقع في حدود الله والمداهن فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم سفلاً وأصاب بعضهم علو فكان الذين في السفلى يستقون من العلو فيمرون عليهم فيؤذونهم فقال الذين في العلو قد أذيتمونا تصبون علينا الماء قال فأخذوا فأسا يعني الذين في السفلى فجعلوا يحفرون في السفينة فقال لهم الذين في العلو ما تصنعون فإن تركوهم وما يريدون هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعا أخرجه البخاري في الصحيح من حديث الأعمش

19976 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا يزيد بن هارون أنبأ إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال قام أبو بكر الصديق رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية { يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم } وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الناس إذا رأوا الظالم ثم لم يأخذوا على يديه أوشكوا أن يعمهم الله بعقاب

19977 - ورواه خالد بن عبد الله الواسطي عن إسماعيل بمعناه زاد فيه إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقية عن خالد فذكره

19978 - ورواه هشيم عن إسماعيل بزيادته إلا أنه قال وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرن على أن يغيروا فلا يغيروا إلا أوشك أن يعمهم الله منه بعقاب أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن مهرويه بن عباس بن سنان الرازي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عمرو بن عون الواسطي أنبأ هشيم عن إسماعيل فذكره

19979 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا وهب بن جرير ح وأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو الفضل عبدوس بن الحسين السمسار ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عمرو بن مرزوق قال أنبأ شعبة عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن جرير عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر وأعز ممن يعمل بها ثم لا يغيرونه إلا يوشك أن يعمهم الله بعقاب وفي حديث وهب إلا عمهم

19980 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد أنبأ محمد بن شعيب أنبأ عتبة بن أبي حكيم الهمداني ح وأنبأ أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتكي ثنا بن المبارك عن عتبة بن أبي حكيم حدثني عمرو بن جارية اللخمي حدثني أبو أمية الشعباني وفي رواية بن شعيب عن أبي أمية الشعباني قال أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت كيف تصنع بهذه الآية قال أية آية قال قلت قوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم } قال أما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل أنتم انتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وأعجاب كل ذي رأي برأيه ورأيت أمراً لا يدان لك به فعليك نفسك ودع عنك أمر العوام فإن من ورائك أيام الصبر الصبر فيهن مثل قبض على الجمر للعامل فيهن كأجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله لفظ حديث بن شعيب زاد بن المبارك في روايته قال وزادني غيره قالوا يا رسول الله أجر خمسين منهم قال أجر خمسين منكم

19981 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنبأ عبيد الله بن موسى ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية قال كانوا عند عبد الله بن مسعود فوقع بين رجلين ما يقع بين الناس فوثب كل واحد منهما إلى صاحبه فقال بعضهم ألا أقوم فأمرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر فقال بعضهم عليك نفسك إن الله تعالى قال { يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم } فسمعتها بن مسعود فقال لم يجيء تأويل هذه الآية بعد إن القرآن أنزل حين أنزل وكان منه أي مضى تأويله قبل أن ينزل وكان منه أي وقع تأويله بعد اليوم ومنه أي يقع تأويله عند الساعة وما ذكروا من أمر الساعة ومنه أي يقع تأويله بعد يوم الحساب والجنة والنار فما دامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحدة ولم تلبسوا شيعاً ولم يذق بعضكم بأس بعض فمروا وانهاوا فإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعاً وذاق بعضكم بأس بعض فامروا ونفسه فعند ذلك جاء تأويلها

19982 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أخبرني يحيى بن سليم ثنا بن جرير عن عكرمة قال دخلت على بن عباس وهو يقرأ في المصحف قبل أن يذهب بصره وهو يبكي فقلت ما يبكيك يا بن عباس جعلني الله فداءك فقال لي هل تعرف أيلة فقلت وما أيلة قال قرية كان بها ناس من اليهود فحرم الله عليهم الحيتان يوم السبت فكانت حيتانهم تأتيهم يوم سبتهم شرعاً بيض سمان كأمثال المخاض بأفنيانهم وأبنيانهم فإذا كان غير يوم السبت لم يجدوها ولم يدركوها إلا في مشقة ومؤنة شديدة فقال بعضهم لبعض أو من قال ذلك منهم لعلنا لو أخذناها يوم السبت وأكلناها في غير يوم السبت ففعل ذلك أهل بيت منهم فأخذوا فشقوا فوجد جيرانهم ريح الشواء فقالوا والله ما نرى أصاب بني فلان شيء فأخذها آخرون حتى فشا ذلك فيهم وكثر فافترقوا فرقا ثلاثة فرقة أكلت وفرقة نهت وفرقة قالت لم تعظون قوماً الله

مهلكهم أو معذبهم عذابا شديدا فقالت الفرقة التي نهت انا نحذركم غضب الله وعتابه أن يصيبكم الله بخسف أو قذف أو ببعض ما عنده من العذاب والله لا نبايتكم في مكان وأنتم فيه قال فخرجوا من السور فغدوا عليه من الغد فضربوا باب السور فلم يجبه أحد فاتوا بسلم فاستنوه إلى السور ثم رقي منهم راق على السور فقال يا عباد الله قرءة والله لها أذنان تعادي ثلاث مرات ثم نزل من السور ففتح السور فدخل الناس عليهم فعرفت القردة أنسابها من الإنس ولم تعرف الإنس أنسابها من القردة قال فيأتي القرد إلى نسيبه وقريبه من الإنس فيحتك به ويلصق به ويقول الإنسان أنت فلان فيشير برأسه أي نعم ويبكي وتأتي القردة إلى نسيبها وقريبها من الإنس فيقول لها الإنسان أنت فلانة فتشير برأسها أي نعم وتبكي فيقول لهم الإنس انا حذرناكم غضب الله وعقابه أن يصيبكم بخسف أو مسخ أو ببعض ما عنده من العذاب قال بن عباس رضي الله عنهما فأسمع الله تعالى يقول أجبنا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس بما كانوا يفسقون فلا أدري ما فعلت الفرقة الثالثة قال بن عباس رضي الله عنهما فكم قد رأينا منكرا فلم ننه عنه قال عكرمة فقلت ألا ترى جعلني الله فداءك أنهم قد أنكروا وكرهوا حين قالوا لم تعظون قوما الله مهلكهم أو معذبهم عذابا شديدا فأعجبه قولي ذلك وأمر لي ببردين غليظين فكسانيهما

19983 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا يونس بن راشد عن علي بن بزيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ثم قال كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصرا

19984 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملأ أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا محمد بن سعيد بن غالب ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن أربع نسوة بعضهن أسفل من بعض فقيل يا أبا محمد من ذكرت قال الزهري عن عروة عن أربع نسوة بعضهن أسفل من بعض قيل يا أبا محمد ما اسمهن فقال الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة عن أمها أم حبيبة عن زينب بنت جحش قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نوم وهو محمر وجهه فقال لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وعقد تسعين فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون فقال نعم إذا كثر الخبث

19985 - وحدثنا عبد الله أنبا أبو سعيد ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة عن أمها أم حبيبة عن زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بنحوه إلا أنه قال وهو يقول لا إله إلا الله ثلاث مرات وقال وحلق حلقة بإصبعه رواه البخاري في الصحيح عن مالك بن إسماعيل عن سفيان ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه وغيره عن سفيان

19986 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا إسماعيل بن جعفر ثنا عمرو بن أبي عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا من عنده ثم لتدعونه فلا يستجيب لكم

19987 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا محمد بن إبراهيم أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو همام الدلال ثنا هشام يعني بن سعد عن عمرو بن عثمان بن هانئ عن عاصم بن عمر بن عثمان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فعرفت في وجهه أن قد حضره شيء فتوضأ وخرج وما يكلم أحدا فلصقت بالحجرات أسمع ما يقول فقعد على المنبر ثم قال أيها الناس إن الله عز وجل يقول مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل أن تدعوني فلا أجيبكم وتسالوني فلا أعطيكم وتستنصروني فلا أنصركم

19988 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرورنا ثنا أحمد بن سيار ثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة أخبرني أبي ثنا شعبة عن سماك قال كنا مع مدرك بن المهلب بسجستان في سرادقه فسمعت شيخا يحدث عن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله لا يقدر أمة لا يأخذ الضعيف حقه من القوي وهو غير متعتع

19989 - وحدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا أبو موسى وبندار قالوا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم تمر فأتاه يتقاضاه فاستقرض النبي صلى الله عليه وسلم من خولة بنت حكيم تمرا وأعطاه إياه وقال أما إنه قد كان عندي تمر ولكنه كان غيرا ثم قال كذلك يفعل عباد الله المؤمنون إن الله لا يترحم على أمة لا يأخذ الضعيف فيهم حقه غير متعتع هذا مرسل وهو الصحيح

19990 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثنى ثنا سعيد بن سليمان عن منصور يعني بن أبي الأسود عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن بن بريدة عن أبيه قال لما قدم جعفر من الحبشة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أعجب شيء رأيت قال رأيت امرأة على رأسها مكنل من طعام فمر فارس يركض فأدراه فجعلت تجمع طعامها وقالت ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ للمظلوم من الظالم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصديقا لقولها لا قدست أمة أو كيف قدست لا يؤخذ لضعيفها من شديدها وهو غير متعتع

19991 - وأخبرنا علي ثنا أحمد ثنا الأسفاطي وهو العباس بن الفضل ثنا سعيد بن سليمان سعدويه ثنا منصور بن أبي الأسود عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن بن بريدة عن أبيه بذلك وقد مضى في كتاب الغصب عن عمرو بن أبي قيس عن عطاء بن السائب بنحوه وروي من وجه آخر عن جابر بن عبد الله

19992 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر المحمدآبادي ثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر ثنا زهير بن محمد ح وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا موسى بن مسعود ثنا زهير هو بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إياكم والجلوس بالطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن أبي عامر وأخرجاه من حديث حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم

19993 - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة أخبرني سماك بن حرب قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنكم مصيبون ومنصورون ومفتوح لكم فمن أدرك ذلك منكم فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر

19994 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة ح وأخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل مسلم صدقة في كل يوم قالوا يا رسول الله فإن لم يجد قال ليعتمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا يا رسول الله فإن لم يفعل قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فإن لم يستطع قال يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر قالوا فإن لم يستطع قال ليمسك عن الشر فإن ذلك له صدقة لفظ حديث أبي داود وليس في رواية سليمان في كل يوم ولا قوله وينهى عن المنكر أخرجاه في الصحيح كما مضى

19995 - أخبرنا علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدبلي عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل سلامى منكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي عن ذلك ركعتان

تركعهما من الضحى رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن محمد وفي هذا الكلام كالدلالة على أنهما من فروض الكفايات والله أعلم

19996 - أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال والله لا أقول لرجل إنك خير الناس وإن كان علي أميراً بعد إذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه فيطيف به أهل النار فيقولون يا فلان ما لك ما أصابك ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول كنت أمركم بالمعروف ولا آتية وأنهاكم عن المنكر وآتية أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث الأعمش

19997 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ثنا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حماد بن سلمة ثنا أبو جعفر الخطمي أن جده عمير بن حبيب وكان قد بايع النبي صلى الله عليه وسلم وصي بنية قال لهم أي بني إياكم ومخالطة السفهاء فإن مجالستهم داء وإنه من يحلم عن السفه يسر بحمله ومن يجبه يندم ومن لا يقر بقليل ما يأتي به السفه يقر بالكثير وإذا أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فليوطن نفسه قبل ذلك على الأذى وليوقن بالثواب من الله فإنه من يوقن بالثواب من الله لا يجد مس الأذى

باب كراهية الإمارة وكراهية تولي أعمالها لمن رأى من نفسه ضعفاً أو رأى فرضها عنه بغيره ساقطاً

19998 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف المصري بمكة ثنا أبو العباس أحمد بن الحسن بن إسحاق الرازي إملاء بمصر ثنا هارون بن عيسى بن ملول ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ح وأخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو عمرو محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم الزاهد النحوي ثنا بشر بن موسى الأسدي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر القرشي عن سالم بن أبي سالم الحيشاني عن أبيه عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي يا أبا ذر أحب لك ما أحب لنفسي أني أراك ضعيفاً فلا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن المقرئ

19999 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه قال قرأت على أبي بكر محمد بن إسماعيل قلت حدثكم عبد الملك بن شعيب عن أبيه عن الليث حدثني يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عمرو عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن بن حجرية الأكبر عن أبي ذر رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله استعملني قال فضرب بيده على منكبي ثم قال يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب

20000 - أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ أخبرني أبو الفضل محمد بن عبد الله بن سيار البزاز أنبأ أحمد بن نجدة بن العريان القرشي ثنا أحمد بن يونس ثنا بن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنكم ستحرصون على الإمارة وإنها ستكون حسرة وندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس

20001 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبأ أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمي أنبأ أبو مسلم البصري ثنا أبو عاصم عن بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه

20002 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن الدباس بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد المكي ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن محمد بن عجلان عن أبيه عن جده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور

20003 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة حدثني سفيان بن محمد بن المنكدر قال قال العباس رضي الله عنه يا رسول الله أمرني على بعض ما ولاك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عباس يا عم رسول الله نفس تنجيها خير من إمارة لا تحصيلها هذا هو المحفوظ مرسل وقيل عنه عن بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال العباس بن عبد المطلب يا رسول الله ألا توليني فذكره أخبرناه أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو عبد الله أحمد بن قانع القاضي ببغداد ثنا محمد بن علي بن الوليد السلمي البصري ثنا نصر بن علي ثنا أبو أحمد الزبيري عن سفيان بن سعيد فذكره موصولاً والأول أصح تفرد به هذا السلمي البصري

20004 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن أحمد بن إسحاق الطيبي ثنا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا عبد الرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته على الإسلام وذكر الحديث بطوله قال فيه فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلاً فأتاه أهل ذلك المنزل يشكون عاملهم ويقولون أخذنا بشيء كان بيننا وبين قومهم في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فعل ذلك فقالوا نعم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه وأنا فيهم فقال لا خير في الإمارة لرجل مؤمن

20005 - أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عمرو كشمرد أنبأ القعني ح وأخبرنا أبو القاسم علي بن الحسن بن علي الطهماني أنبأ أبو الفضل بن فضلوويه ثنا محمد بن أيوب أنبأ القعني ثنا بن أبي ذئب عن عثمان الأحنسي عن سعيد بن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جعل على القضاء فكأنما ذبح نفسه بغير سكين وقال بن أيوب في روايته عن عثمان بن الأحنس

20006 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إملاء أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن إسحاق القلانسي ثنا محمد بن يزيد ثنا العلاء بن عبد الجبار ثنا عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد بن الأحنس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري وعن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قعد قاضياً بين المسلمين فقد ذبح بغير سكين

20007 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ثنا فضيل بن سليمان ثنا عمرو بن أبي عمرو عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين

20008 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا عمر بن العلاء اليشكري ثنا صالح بن سرج بن عبد القيس عن عمران بن حطان قال سمعت عائشة رضي الله عنها وذكر عندها القضاة فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالقاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في ثمرة قط كذا في كتابي عمر بن العلاء

20009 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو بكر بن حجة ثنا أبو الوليد ثنا عمرو بن العلاء اليشكري عن صالح بن سرج عن عمران بن حطان عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالقاضي العادل فذكره بمثله

20010 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله ربما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من حكم يحكم بين الناس إلا وكل به ملك أخذ بقفاه حتى يقف به على شفير جهنم فيرفع رأسه إلى الله فإن أمره أن يقذفه فذفه في مهوى أربعين خريفاً

20011 - حدثنا الشيخ الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله إملأ ثنا أبو العباس الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا هشام عن عباد بن أبي علي عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويل للأمرء وويل للعرفاء وويل للأمناء ليتمنين أقوام يوم القيامة أن نواصيهم معلقة بالثرى يتخللون بين السماء والأرض وأنهم لم يلوا عملا

20012 - أخبرنا أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام فذكره بإسناده نحوه إلا أنه قال ذوائهم كانت معلقة بالثرى يتذبذبون

20013 - وأخبرنا أبو بكر أنبا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود ثنا هشام ثنا عباد بن أبي علي عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال العرافة أولها ملامة وآخرها ندامة والعذاب يوم القيامة قال قلت يا أبا هريرة إلا من اتقى الله منهم قال إنما أحدثك كما سمعت

20014 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون في قصة مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال فدخلنا عليه وجاء الناس يثنون عليه وجاء رجل شاب فقال أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قدم في الإسلام ما قد علمت ثم وليت فعدلت ثم الشهادة قال يا بن أخي وددت أن ذلك كفاف لا علي ولا لي فلما أدبر إذا إزاره يمس الأرض فقال ردوا علي الغلام قال يا بن أخي ارفع ثوبك فإنه أنقى لثوبك وأتقى لربك رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل

20015 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد أنبا عقبة يعني بن علقمة ثنا الأوزاعي حدثني سماك قال سمعت بن عباس رضي الله عنه يقول لما طعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه دخلت عليه فقلت أبشر يا أمير المؤمنين فإن الله تعالى قد مصر بك الأمصار ودفع بك النفاق وأفشى بك الرزق فقال عمر أفي الإمارة تثني علي يا بن عباس قال نعم يا أمير المؤمنين وفي غيرها قال فولدني نفسي بيده لوددت أني خرجت منها كما دخلت فيها لا أجر ولا وزر

20016 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني محمد بن أبي زكريا ثنا بن وهب حدثني مالك قال كان سعيد بن المسيب رجلا يصوم فدخل عليه رجل وهو يأكل خبزا وسلقا فقال له تعال فكل قال فسأله الرجل عن شيء قال ما لك ظننت أنه من أمر القضاء فقال له سعيد أراك أحق أذهب إلى القاضي الذي أجلس لهذا أتراني أني كنت أشغل نفسي بهذا أو قال بك

20017 - وأخبرنا أبو الحسين أنبا عبد الله ثنا يعقوب ثنا أبو عمرو النمري ثنا حماد قال قال أيوب وجدت أعلم الناس بالقضاء أشد الناس منه فرارا وأشدهم منه فرقا ثم قال وما أدركت أحدا كان أعلم بالقضاء من أبي قلابة لا أدري ما محمد بن سيرين فكان يراد على القضاء فيفر إلى الشام مرة ويفر إلى اليمامة مرة وكان إذا قدم إلى البصرة كان كالمستخفي حتى يخرج

20018 - وأخبرنا أبو الحسين أنبا عبد الله ثنا يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد أنبا الحارث بن عمير عن أيوب عن أبي قلابة قال إنما مثل القاضي كمثل رجل يسبح في البحر فكم عسى يسبح حتى يغرق قال وطلب أبو قلابة للقضاء فهرب

20019 - وأخبرنا أبو الحسين أنبا عبد الله ثنا يعقوب بن سفيان حدثني أحمد بن الخليل ثنا الأحنسي أحمد بن عمران حدثني الحسن بن عمرو عن أبي الصهباء التيمي قال جئت وإذا محارب بن دثار قائم يصلي فلما رأني أخف الصلاة ثم جاء فجلس في مجلس القضاء ثم بعث إلي أمخاصم أو مسلم أو حاجة قال قلت لا بل مسلم فذهب الرسول فأخبره ثم أتاني فقال لي قم قال فسلمت عليه فحمد الله وأنتى عليه ثم قال اللهم إنك تعلم أني لم أجلس هذا المجلس الذي ابتليتني به وقد قدرته علي إلا وأنا أكرهه وأبغضه فاكفني شر عواقبه قال ثم أخرج خرقة نظيفة فوضعها على وجهه فلم يزل يبكي حتى قمت قال فمكث ما شاء الله ثم ولي بعده بن شبرمة قال فجئت فإذا هو قائم يصلي فلما رأني أخف الصلاة ثم بعث إلي أمخاصم أو مسلم أو حاجة قال قلت لا بل مسلم فذهب الرسول فأخبره ثم أتاني فقال لي قم فقمت فسلمت عليه وجلست إلى جنبه فقال حدثني حديث أخي

محارب بن دثار فحدثته الحديث فقال اللهم إنك تعلم أنني لم أجلس هذا المجلس الذي ابتليتني به إلا وأنا أحبه وأشتهيه فاكفني شر عواقبه ثم أخرج خرقة نظيفة فوضعها على وجهه فما زال يبكي حتى قمت

20020 - أخبرنا أبو العباس أحمد بن علي بن الحسن البزاز الكسائي المصري بمكة ثنا أبو عيسى عبد الرحمن بن إسماعيل العروضي ثنا أبو جعفر الطحاوي قال سمعت أبا جعفر محمد بن العباس يقول لما ولي محارب بن دثار القضاء قيل للحكم بن عتيبة ألا تأتيه قال والله ما نال عندي غنيمة فأهنيه عليها ولا أصيب عند نفسه بمصيبة فأعزیه عليها وما كنت زوارا له قبل اليوم فأزوره اليوم

20021 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق قال قال أبو نعيم خرج شريح من عند زياد فلقبه رجل فقال كبرت سنك ورق عظمك وارثني ابنك قال فرجع إليه فأخبره فقال من قال لك قال لا أعرفه فاعفني قال لا أعفك حتى تشير علي برجل فأشار عليه بأبي بردة فولاه القضاء

20022 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال كان قعنب التميمي قد دعاه وال فولاه القضاء فأبى عليه فلم يزل به حتى قبل فلما خرج من عنده بعهد رمی به وتواری قال فأرسل الوالي في طلبه فبينما هم يطلبونه إذ سقط عليه البيت الذي كان فيه متواريا فلم يشعروا إلا وقد خرج عليهم بجنائزته

20023 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال سمعت يحيى بن عبد الله بن بكير قال قال الليث قال لي أبو جعفر تلي لي مصر قلت يا أمير المؤمنين إني أضعف من ذلك وإني رجل من الموالي فقال ما بك من ضعف معي ولكن ضعفت نيتك في العمل لي على ذلك أتريد قوة أقوى مني ومن عملي فأما إذ أبيت فدلني على رجل أقلده أمر مصر قلت عثمان بن الحكم الجذامي رجل له صلاح وله عشيرة قال فبلغه ذلك فعاهد الله أن لا يكلم الليث بن سعد

20024 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني خلف بن محمد البخاري ثنا أبو بكر بن أبي أحمد وهو الحافظ البخاري قال سمعت محمد بن أبي عمرو الطواويسي يقول قال محمد بن الأزهر بلغني عن أبي يوسف قال لما مات سوار قاضي أهل البصرة دعا أبو جعفر يعني المنصور أبا حنيفة فقال له إن سوارا قد مات وإنه لا بد لهذا المصر يعني من قاض فأقبل القضاء فقد ولتكم قضاء البصرة فقال أبو حنيفة والله الذي لا إله إلا هو أنني لا أصلح للقضاء والله يا أمير المؤمنين لئن كنت صادقا فما يسعك أن تستقضي رجلا لا يصلح للقضاء ولئن كنت كاذبا فما يسعك أن تستقضي رجلا كاذبا وإنه لا يصلح لهذا الأمر إلا رجل من العرب وقد أصبحت مخالفا لك قال فقال له أبو جعفر صدقت إنك قلت لا يصلح لهذا الأمر إلا مثل أبي بكر وعمر فتلك أمة قد خلت لها ما كسبت الآية وأما قولك إنه لا يصلح لهذا الأمر إلا رجل من العرب فإننا نأخذ بما قال الله تعالى في كتابه { إن أكرمكم عند الله أتقاكم } وليس علينا إلا الجهد في أهل زماننا وأما قولك إنك أصبحت مخالفا لي فإن الرأي يخالف الرأي فأقبل هذا الأمر فقال أبو حنيفة يا أمير المؤمنين لئن خليت عني وإلا لبيت مكاني الساعة فما يسعك أن تحبس مليبا قال فخلى عنه بعد ذلك

20025 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني الحسين بن محمد أنبأ عبد الرحمن يعني بن محمد ثنا الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي يقول دخل سفيان الثوري على أمير المؤمنين فجعل يتجانن عليهم ويمسح البساط ويقول ما أحسنه ما أحسنه بكم أخذتم هذا ثم قال البول البول حتى أخرج يعني أنه احتال ليتباعد منهم ويسلم من أمرهم

20026 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد المزني ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا عبيد بن يعيش قال وقال رجل يمدح سفيان

(تحرز سفيان وفر بدينه ... وأمسى شريك مرصدا للدرهم)

20027 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قال سمعت والدي يقول سمعت ح وأنبأ أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر من أصل كتابه أنبأ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ محمد بن المسيب الأريغاني قال سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول كتب الخليفة إلى عبد الله بن وهب في قضاء مصر فجنن نفسه ولزم البيت وأراد أن يتوضأ في وسط الدار

فاطلع عليه رشدين بن سعد من السطح فقال يا أبا محمد ألا تخرج إلى الناس فتحكم بينهم بما أمر الله ورسوله قد جنت نفسك ولزمت البيت فرفع رأسه إليه وقال إلى ههنا انتهى علمك ألم تعلم أن القضاة يحشرون يوم القيامة مع السلاطين ويحشر العلماء مع الأنبياء والمرسلين

20028 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى الحيري ثنا أبو يحيى زكريا بن داود قال سمعت أحمد بن يوسف السلمي يقول سمعت يحيى بن يحيى يعاتب الحسين بن منصور على دخوله في العدالة ثم قال له أليس حكيت أنت عن سفيان بن عيينة قال لا تكن معدلا ولا من يعرفه معدل ثم قال يحيى بن يحيى إنما العدالة طيبق يبعث إلى أحدهم

20029 - وأخبرنا أبو عبد الله أخبرني محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور ثنا أبي ثنا محمد بن عبد الوهاب قال سمعت الحسين بن منصور يقول دخلت على يحيى بن يحيى فسلمت فلم يلتفت إلي فجلست ناحية حتى تفرق الناس فدنوت وقبلت رأسه فقلت يا أستاذ أي جنابة جنبتها قال بلى جنيت جنابة وركبت ذنبا عظيما فقلت ما هي قال رأيت إذا نادى المنادي يوم القيامة أين أصحاب عبد الله بن طاهر ألسنت ممن يؤخذ في العدالة قال فقلت أستغفر الله وأتوب إليه قال فدنا مني وعانقني وقال الآن أنت أخي

20030 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا صالح خلف بن محمد البخاري يقول سمعت أبا عمرو أحمد بن نصر رئيس نيسابور ببخارى يقول ثنا الحسين بن منصور النيسابوري وعرض عليه قضاء نيسابور فاختمت ثلاثه أيام ودعا الله فمات في اليوم الثالث

20031 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ يقول سمعت إبراهيم بن أبي طالب يقول سمعت أحمد بن سعيد الرباطي يقول قدمت على أحمد بن حنبل فجعل لا يرفع رأسه إلي فقلت يا أبا عبد الله إنه يكتب عني بخراسان وإن عاملتني بهذه المعاملة رموا بحديثي فقال لي يا أحمد هل بد يوم القيامة من أن يقال أين عبد الله بن طاهر وأتباعه انظر أين تكون أنت منه قال قلت يا أبا عبد الله إنما ولاني أمر الرباط لذاك دخلت فيه قال فجعل يكرر علي يا أحمد هل بد يوم القيامة من أن يقال أين عبد الله بن طاهر وأتباعه انظر أين تكون أنت منه

20032 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ قال سمعت علي بن العباس بن الوليد البجلي يقول كنا عند نصر بن علي الجهضمي عشية فورد علينا كتاب السلطان بتقليده القضاء بالبصرة فقال أشاور نفسي الليلة وأخبركم غدا فغدونا إليه من الغد فإذا علي بابته نعش فقلنا ما هذا قالوا مات نصر فسالنا أهله عنه فقالوا بات ليلته يصلي فلما كان في السحر سجد فأطال فحركناه فوجدناه ميتا رضي الله عنه

باب كراهية طلب الإمارة والقضاء وما يكره من الحرص عليهما والتسرع إليهما وأنه إذا ابتلي بهما عن غير مسألة كان الأمر أسهل وإلى النجاة أقرب

20033 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عبد الملك بن محمد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي ببغداد ثنا أبو قلابة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري وأشهل بن حاتم قال ثنا بن عون عن الحسن بن أبي الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت علي يمين فرأيت غيرها خيرا منها فانت الذي هو خير وكفر عن يمينك أخرجه البخاري في الصحيح من وجه آخر عن بن عون ثم قال تابعه أشهل بن حاتم وأخرجاه من وجه آخر عن الحسن

20034 - وأخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو عمرو المستملي ثنا علي بن حجر ثنا هشيم عن منصور بن زاذان وحמיד الطويل ويونس عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن يونس عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا

عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فانت الذي هو خير وكفر عن يمينك رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وعن يحيى بن يحيى

20035 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الرحمن السلمي قراءة وأبو سعيد أحمد بن محمد بن مزاحم الصفار الأديب لفظا قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري حدثني أبو أسامة حدثني بريد عن جده عن أبي موسى قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بني عمي فقال أحد الرجلين يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله وقال الآخر مثل ذلك فقال أنا والله لا نولي هذا العمل أحدا سألته ولا أحدا حرص عليه رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن العلاء ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي أسامة

20036 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد السماك إملاء ثنا أحمد بن ملاعب ثنا أبو غسان ثنا إسرائيل عن عبد الأعلى عن بلال بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طلب القضاء واستعان عليه وكل إليه ومن لم يطلبه ولم يستعن عليه أنزل الله إليه ملكا يسدده وكذلك رواه وكيع وغيره عن إسرائيل عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي عن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أنس

20037 - وروي عن أبي عوانة عن عبد الأعلى كما أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا يحيى بن حماد الحنات ثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى الثعلبي عن بلال بن مرداس الفزاري عن خيثمة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتغى القضاء وسأل عليه الشفعاء وكل إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه عز وجل ملكا يسدده قال أبو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه هذا حديث حسن غريب وهو أصح من حديث إسرائيل عن عبد الأعلى

20038 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل ثنا قبيصة ثنا سفيان عن الأعمش عن رجاء عن عبد الرحمن قال جاء رجلان إلى المسجد فقالا من يقضي بيننا فقال شاب أنا فقال أبو مسعود لا تسارعوا إلى الحكم

20039 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ومحمد بن المثنى قالوا ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن رجاء الأنصاري عن عبد الرحمن بن بشر الأزرق قال دخل رجلان من أبواب كندة وأبو مسعود الأنصاري جالس في حلقة فقال ألا رجل ينفذ بيننا فقال رجل من الحلقة أنا قال فأخذ أبو مسعود كفا من حصي فرماه به وقال مه إنه كان يكره التسرع إلى الحكم

20040 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم الطبراني ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن أبي موسى يعني اليماني عن وهب بن منبه عن بن عباس رضي الله عنهما رفعه قال من سكن البادية جفا ومن تبع الصيد غفل ومن أتى السلطان افتتن

20041 - قال وأنبا أبو القاسم ثنا بن كيسان ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان فذكره بإسناده قال قال رسول الله مثله

20042 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أبو جعفر أحمد بن مهران الأصبهاني ثنا محمد بن الصباح ثنا إسماعيل بن زكريا عن الحسن بن الحكم النخعي عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدا جفا ومن أتبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان يفتتن وما ازداد عبد من سلطان قريبا إلا ازداد من الله بعدا ورواه غيره عن النخعي عن عدي عن شيخ من الأنصار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

باب ما يستحب للقاضي من أن يقضي في موضع بارز للناس لا يكون دونه حجاب وأن يكون متوسط المصر

20043 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يحيى بن أبي بكير ثنا شعبة عن ثابت قال سمعت أنسا رضي الله عنه وهو يقول لبعض أهله أتعرفين فلانة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بها وهي عند قبر تبكي فقال لها اتقي الله واصبري فقالت إليك عني فإنك لا تبالي بمصيبتي فقيل لها إنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذها مثل الموت فانتهدت إلى بابه فلم تجد بوابين فدخلت عليه فقالت يا رسول الله أني لم أعرفك فقال لها الصبر عند أول صدمة أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من أوجه عن شعبة

20044 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا إسماعيل الصفار أنبا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن رجل عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يغلّق دونه الأبواب ولا يقوم دونه الحجة ولا يغدى عليه بالجفان ولا يراح عليه بها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بارزا من أراد أن يلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه كان يجلس بالأرض ويوضع طعامه بالأرض ويلبس الغليظ ويركب الحمار ويردف خلفه ويلعق والله يده

20045 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن مبارك ثنا صدقة ويحيى بن حمزة عن يزيد بن أبي مريم قال ثنا القاسم بن مخيمرة عن رجل من أهل فلسطين يكنى أبا مريم من الأسد قدم على معاوية فقال له معاوية ما أقدمك قال حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأيت موقفك جنّت أخبرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولاه الله من أمر الناس شيئا فاحتجب عن حاجاتهم وختهم وفاقته احتجب الله يوم القيامة عن حاجته وختته وفاقته

باب الرخصة في الاحتجاب في غير وقت القضاء وفي وقت القضاء إذا خشي الازدحام عليه

20046 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا أبو يحيى عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة المرأتين اللتين تظاهرتا قال فجنّت المشربة التي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لغلام له أسود أستأذن لعمر فدخل الغلام فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رجعت إلي فقال كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرتك له فصمت فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجنّت الغلام فقلت له استأذن لعمر بن الخطاب فدخل ثم رجعت إلي فقال قد ذكرتك له فصمت قال فلما وليت منصرفا إذا الغلام يدعوني فقال قد أذن لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئ على وسادة من آدم حشوها الليف وذكر الحديث رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان

20047 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن بن شهاب أنه قال أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان النصري وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك فانطلقت حتى دخلت على مالك بن أوس بن الحدثان فسألته عن ذلك الحديث فقال لي مالك بيانا أنا جالس في أهلي حين متع النهار إذا رسول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال أحب أمير المؤمنين فانطلقت معه حتى إذا دخلت على عمر فإذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من آدم فسلمت عليه ثم جلست فقال لي ههنا يا مال يعني يا مالك إنه قد قدم أهل أبيات من قومك وقد أمرت لهم فاقسم بينهم قال فقلت يا أمير المؤمنين لو أمرت به غيري قال فاقبضه أيها المرء قال فبينما أنا جالس عنده إذ جاءه حاجبه يرفأ فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون عليك قال نعم فأذن لهم قال فدخلوا فسلموا قال ثم لبث يرفأ قليلا فقال لعمر هل لك في علي والعباس قال نعم ائذن لهما فلما دخلا سلما وجلسا فقال عباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا فقال الرهط عثمان وأصحابه يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر وذكر الحديث رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير

20048 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن مغيرة قال كان شريح يدخل يوم الجمعة بيانا يخلو فيه لا يدري الناس ما يصنع فيه

باب ما يستحب للقاضي من أن لا يكون قضاؤه في المسجد

قال الشافعي رحمه الله لكثرة من يغشاه لغير ما بنيت له المساجد

20049 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالي ومحمد بن أحمد بن أنس القرشي قالوا ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة قال سمعت أبا الأسود أخبرني أبو عبد الله مولى شداد أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله يقول من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا أداها الله إليك فإن المساجد لم تبين لهذا رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن المقرئ

20050 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني ثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن محمد بن شيبه عن علقمة بن مرثد عن بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع أعرابيا أو رجلا يقول من دعا إلى الجمل الأحمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وجدت إنما بنيت هذه المساجد لما بنيت له رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة

20051 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة بن عمار بن إسحاق عن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال بال أعرابي في المسجد فقال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لا تترموه قال فلما فرغ دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن هذه المساجد لم تتخذ لهذا القدر والبول والخلاء إنما تتخذ لقراءة القرآن ولذكر الله ثم أمر بعض أصحابه بدلو من ماء فصبه عليه أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار وقال في الحديث إنما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن

20052 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ثنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو القاسم البغوي ثنا عبيد الله بن عمر الجشمي ثنا يحيى بن سعيد عن الجعد بن أوس عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال بينما أنا مضطجع في المسجد إذا رجل يحصبني فرفعت رأسي فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال أذهب إلى هذين الرجلين فانتني بهما فذهبت فأنتيته بهما فقال لهما عمر ممن أنتما أو من أين أنتما قالوا من أهل الطائف قال لو كنتما من أهل هذا البلد لأوجعتكما ضربا ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن يحيى والجعد بن أوس هذا هو الجعد بن عبد الرحمن بن أوس ويقال له جعيد

20053 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي أنبأ محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك حدثني أبو النضر عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بني إلى جانب المسجد رحبة فسامها البطيحاء فكان يقول من أراد أن يلبغ أو ينشد شعرا أو يرفع صوتا فليخرج إلى هذه الرحبة

20054 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن أيوب بن يحيى أخبرني محمد بن أبي بكر المقدمي حدثني عمر بن علي عن محمد بن عبد الله بن المهاجر عن زفر بن وثيمة بن أوس بن الحدثان عن حكيم بن حزام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستقاد في المسجد أو ينشد فيه أو تقام فيه الحدود

20055 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني ثنا أبو نعيم يعني النخعي ثنا العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي الدرداء وعن واثلة وعن أبي أمامة رضي الله عنهم كلهم يقول سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وسل سيوفكم وإقامة حدودكم وأجمروها في الجمع واتخذوا على أبواب مساجدكم مطاهر العلاء بن كثير هذا شامي منكر الحديث وقيل عن مكحول عن يحيى بن العلاء عن معاذ مرفوعا وليس بصحيح

20056 - أخبرنا أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن جابر قال كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى عبد الحميد بن زيد أن لا تقضي بالجوار وكتب إليه أن لا تقضي في المسجد فإنه يأتيك اليهودي والنصراني والحائض

باب التثبث في الحكم قال الله جل ثناؤه { يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين } وقال { إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا

20057 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا أبو الوليد ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال التائي من الله والعجلة من الشيطان

20058 - أخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ رحمه الله وأبو محمد عبد الله بن علي بن أحمد المعاذي وأبو سعد سعيد بن محمد الشيعبي وأبو الفضل بن أبي سعيد الهروي قالوا أنبأ أبو حفص عمر بن محمد بن الزيات الصيرفي البغدادي ببغداد ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية بن نجبة ثنا محمد بن ثعلبة بن سواء أنبأ عمي محمد بن سواء ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا ذران بن سفيان ثنا عمرو بن علي ثنا محمد بن سواء عن سعيد بن سماك بن حرب عن أبيه عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا تأنيت وفي رواية المعاذي والشيعبي والهروي إذا تبينت أصبت أو كدت تصيب وإذا استعجلت أخطأت أو كدت تخطيء

20059 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن صالح الأنماطي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا بشر بن المفضل ثنا قرة عن أبي جمرة عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للأشج أشج عبد القيس إن فيك لخلتين يحبهما الله الحلم والأناة

20060 - وأخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الأشعث ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد عن قتادة حدثنا غير واحد ممن لقي الوفد وذكر أبا نصرته أنه حدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه ثم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لأشج عبد القيس إن فيك خلعتين يحبهما الله عز وجل ورسوله الحلم والأناة أخرجه مسلم في الصحيح من حديث سعيد بن أبي عروبة

20061 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد في حديث علي رضي الله عنه في الرجل الذي سافر مع أصحاب له فلم يرجع حين رجعوا فاتهم أهله أصحابه فرفعوهم إلى شريح فسألهم البيعة على قتله فارتفعوا إلى علي رضي الله عنه وأخبروه بقول شريح فقال علي رضي الله عنه أوردتها سعد وسعد مشتمل يا سعد لا تروي بها ذلك الإبل ثم قال إن أهون السقي التشريع قال ثم فرق بينهم وسألهم فاختلفوا ثم أقرؤا بقتله فأحسبه قال فقتلهم به قال أبو عبيد حدثني رجل لا أحفظ اسمه عن هشام بن حسان عن بن سيرين عن علي رضي الله عنه قال أبو عبيد قوله أوردتها سعد وسعد مشتمل هذا مثل يقال إن أصله أن رجلاً أورد إبله ماء لا تصل إلى شربه إلا بالاستقاء ثم اشمتم ونام وتركها يقول فهذا الفعل لا تروي به الإبل وقوله إن أهون السقي التشريع هو مثل أيضا يقول إن أيسر ما ينبغي أن يفعل بها أن يمكنها من الشريعة أو الحوض يقول إن أهون ما كان ينبغي لشريح أن يفعل أن يستقصي في المسألة والنظر والكشف عن خبر الرجل حتى يعذر في طلبه ولا يقتصر على طلب البيعة فقط

باب لا يقضي وهو غضبان

20062 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا عبد الملك بن عمير قال سمعت عبد الرحمن بن أبي بكرة يقول كتب أبو بكرة رضي الله عنه إلى ابنه وهو على سجستان لا تقضي بين اثنين وأنت غضبان فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضي حكم بين اثنين وهو غضبان رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

20063 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال كتب أبي وكتبت له بيدي إلى ابنه عبيد

الله وهو على سجستان لا أعرفن ما حكمت بين اثنين وأنت غضبان فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا يحكمن حكم بين اثنين وهو غضبان رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن أبي عوانة

20064 - حدثنا أبو عبد الرحمن السلمي حدثني جدي أبو عمرو بن نجيد أنبأ أبو مسلم الكجي ثنا أبو عاصم النبيل أنبأ سفيان يعني الثوري ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان يعني بن عيينة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم كلهم عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان معناهم واحد رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه من وجه آخر عن سفيان الثوري

20065 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال قال رجل أوصني يا رسول الله قال لا تغضب قال الرجل ففكرت حين قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما قال فإذا الغضب يجمع الشر كله

20066 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا يحيى بن يوسف ثنا أبو بكر بن عياش ثنا أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال له أوصني قال لا تغضب فتردد إليه مرارا لا يزيد على أن يقول لا تغضب رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن يوسف ورواه عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد

20067 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله علمني عملا أدخل به الجنة وأقلل لعلي أعقل قال لا تغضب ورواه أبو معاوية وشيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد بالشك قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل فقال يا رسول الله علمني شيئا ينفعني الله به وأقلل لعلي أعني ما تقول قال فقال له لا تغضب فقال يا رسول الله علمني شيئا ينفعني قال فأعاد عليه مرارا يقول له لا تغضب

20068 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ والصفيرفي قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية وروي من وجه آخر عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم

باب لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان

20069 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا إسماعيل بن أبي الحارث ثنا موسى بن داود عن القاسم بن عبد الله ح وأنبأ أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا كثير بن يحيى ثنا القاسم بن عبد الله بن عمر العمري ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي طوالة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يقضي القاضي إلا هو شبعان ريان تفرد به القاسم العمري وهو ضعيف والحديث الصحيح في الباب قبله يؤدي معناه

20070 - حدثنا أبو طاهر الفقيه إملاء وقراءة أنبأ أحمد بن محمد بن يحيى ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن إدريس الأودي قال أخرج إلينا سعيد بن أبي بردة كتابا وقال هذا كتاب عمر إلى أبي موسى رضي الله عنهما فذكر الحديث وفيه قال ثم إياك والضجر والقلق والتأذي بالناس والتكر بالخصوم في مواطن الحق التي يوجب الله تعالى بها الأجر ويكسب بها الذخر فإنه من يصلح سريرته فيما بينه وبين ربه أصلح الله ما بينه وبين الناس من تزين للناس بما يعلم الله منه خلاف ذلك يشنه الله فما ظنك بثواب غير الله في عاجل الدنيا وخزائن رحمته والسلام

20071 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك أنبأ حنبل بن إسحاق ثنا مسدد أنبأ هشيم عن أبي إسحاق عن أبي حريز عن شريح أنه كان إذا غضب أو جاع قام فلم يقض بين أحد

20072 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ محمد بن عمار بن شبرمة قال كان بن أبي ليلى لا يقعد للقضاء إلا يوتى بقصعة فيأكل ثم يوتى بغالية فيتغلف وإذا كان يوم النساء أجلس معه رجلاً

باب القاضي يقضي في حال غضبه فوافق الحق

20073 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل و عثمان بن عمر الضبي فرقهما قالوا ثنا أبو الوليد ثنا ليث بن سعد ح وأخبرنا أبو الحسن أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى هو بن بكير ثنا الليث عن بن شهاب عن عروة أنه حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال الأنصاري سرح الماء يمر فأبى عليه فاختصما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير أسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك فغضب الأنصاري فقال أن كان بن عمته فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير أسق ثم أحبس الماء حتى يرجع إلى الجدر قال فقال الزبير والله أني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن قتيبة وغيره كلهم عن الليث

20074 - وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير قال خاصم الزبير رضي الله عنه رجل من الأنصار في شرح من الحرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم أسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فقال الأنصاري يا رسول الله إن كان بن عمته فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أسق يا زبير ثم أحبس الماء حتى يرجع الماء إلى الجدر ثم أرسل إلى جارك قال واستوعب رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري قال وقد كان أشار عليهما قبل ذلك بأمر كان لهما فيه سعة قال الزبير فما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال فسمعت غير الزهري يقول نظرنا في قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم أحبس الماء حتى يرجع إلى الجدر فكان ذلك إلى الكعبيين أخرجه البخاري في الصحيح عن عبدان عن عبد الله بن المبارك مختصراً

باب ما يكره للقاضي من الشراء والبيع والنظر في النفقة على أهله وفي ضيعته لئلا يشغل فهمه

20075 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما استخلف أبو بكر رضي الله عنه قال قد علم قومي أن حرفتي لم تكن لتعجز عن مؤنة أهلي وقد شغلت بأمر المسلمين فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال واحترف للمسلمين فيه

20076 - قال وحدثني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما استخلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه أكل هو وأهله من المال واحترف في مال نفسه أخرجه البخاري في الصحيح من حديث يونس عن الزهري كما مضى في كتاب القسم وروينا عن الحسن أن أبا بكر رضي الله عنه خطب الناس يعني حين استخلف فذكر الحديث قال فلما أصبح غدا إلى السوق فقال له عمر رضي الله عنه أين تريد قال السوق قال وقد جاءك ما يشغلك عن السوق قال سبحان الله يشغلني عن عيالي قال تفرض بالمعروف ثم ذكر الحديث وذكر فيه وصيته برد ما أخذ منه في بيت المال

20077 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التتوخي ثنا معاوية بن حفص أنبأ الوليد بن مسلم عن حفص بن غيلان عن سليمان بن موسى قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إن تجارة الأمير في إمارته خسارة

20078 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني حرملة أنبأ بن وهب قال حدثني الليث عن بعض إخوانه عن جزي بن عبد العزيز أن زبان بن عبد العزيز قال لعمر بن عبد العزيز يا أمير المؤمنين لو ركبت فتروحت قال عمر فمن يجزئ عمل ذلك اليوم قال تجزيه من الغد قال لقد كدحتني عمل يوم واحد فكيف إذا اجتمع علي عمل يومين في يوم واحد

20079 - وأخبرنا أبو الحسين أنبأ عبد الله ثنا يعقوب ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت بن شبرمة قال ولي بن هبيرة الشعبي القضاء وكلفه أن يسمر معه بالليل فقال له الشعبي لا أستطيع هذا أفردني بأحد الأمرين لا أستطيع القضاء وسمر الليل

باب ما يستحب للقاضي والوالي من أن يولي الشراء له والبيع رجلا مأمونا غير مشهور بأنه يبيع له خوف المحاباة وفي معناه أثر إسناده غير قوي

20080 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا محمد بن عبيد ثنا المختار وهو بن نافع عن بن مطر قال خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي من خلفي أرفع إزارك فإنه أنقى لتوبك وأتقى لك وخذ من رأسك إن كنت مسلما فمشيت خلفه فقلت من هذا فقال لي رجل هذا علي أمير المؤمنين فذكر الحديث قال ثم أتى دار فرات وهو سوق الكرابيس فقال يا شيخ أحسن بيعي في قميص بثلاثة دراهم فلما عرفه لم يشتري منه شيئا ثم أتى آخر فلما عرفه لم يشتري منه شيئا فأتى غلاما حدثا فاشترى منه قميصا بثلاثة دراهم ولبسه ما بين الرسغين إلى الكعبين قال فجاء أبو الغلام صاحب الثوب فقيل يا فلان قد باع ابنك اليوم من أمير المؤمنين قميصا بثلاثة دراهم قال أفلا أخذت درهمين فأخذ أبوه درهما وجاء به إلى أمير المؤمنين فقال أمسك هذا الدرهم يا أمير المؤمنين قال ما شأن هذا الدرهم قال كان قميصا ثمن درهمين قال باعني برضاي وأخذ برضاه

باب القاضي يأتي الوليمة إذا دعي لها ويعود المرضى ويشهد الجنائز

قال البخاري رحمه الله قد أجاب عثمان رضي الله عنه عبدا للمغيرة بن شعبة

20081 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا علي بن عبد الله بن جعفر ثنا جرير بن عبد الحميد عن أبي إسحاق الشيباني عن الأشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع أمرنا باتباع الجنائز وعبادة المريض وتشميت العاطس ونصر المظلوم وإفشاء السلام وإجابة الداعي وإبرار المقسم أخرجاه في الصحيح من حديث جرير

20082 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد بن المقرئ أنبأ أبو يعلى ثنا يحيى بن أيوب ثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه وإذا استنصحك فانصح له وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبع جنازته رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن أيوب وغيره

20083 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه الأصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان أنبأ محمد بن سليمان ثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال كان عمر رضي الله عنه إذا قدم عليه الوفود سألهم عن أميرهم أيعود المريض أيجيب العبد كيف صنيعه من يقوم على بابيه فإن قالوا لخصلة منها لا عزله

باب القاضي إذا بان له من أحد الخصمين اللدد نهاه عنه

20084 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا حجاج وأبو عاصم عن بن جريج أخبرني بن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم وأخرجه مسلم من حديث وكيع عن بن جريج

20085 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق حدثني أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبأ حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين أن عمر رضي الله عنه قال لأبي موسى رضي الله عنه انظر في قضاء أبي مريم قال أي لا أتهم أبا مريم قال وأنا لا أتهمه ولكن إذا رأيت من خصم ظلما فعاقبه

20086 - أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفرائيني بها أنبأ بشر بن أحمد الإسفرائيني ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ حماد بن زيد عن أيوب بن محمد بن سيرين أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لأنزعن فلانا عن القضاء ولأستعملن على القضاء رجلا إذا رآه الفاجر فرقه

باب مشاوره الوالي والقاضي في الأمر

(قال الله جل ثناؤه وشاورهم في الأمر)

20087 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي بنيسابور ثنا يحيى بن أيوب العلاف بمصر ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأ سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل { وشاورهم في الأمر } قال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما

20088 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي ثنا أبو أحمد بن زياد ثنا بن أبي عمر ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة الحديبية قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا على أترون أن نميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فصصبيهم أم ترون أن نوم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه قال أبو بكر رضي الله عنه الله ورسوله أعلم إنما جننا معتمرين ولم نجيء لقتال أحد ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فروحوا إذا قال الزهري قال أبو هريرة ما رأيت أحدا كان أكثر مشاوره لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الرزاق

20089 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا أبو حاتم الرازي ثنا الأنصاري حدثني حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سار إلى بدر استشار المسلمين فأشار عليه أبو بكر رضي الله عنه ثم استشارهم فأشار عليه عمر رضي الله عنه ثم استشارهم فقالت الأنصار يا معشر الأنصار إياكم يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا إذا لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون والذي بعثك بالحق لو ضربت أكبادها إلى برك الغماد لاتبعناك

20090 - أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرفي ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة بن عمار عن أبي زميل عن بن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما كان يوم بدر قال ما ترون في هؤلاء الأسرى فقال أبو بكر رضي الله عنه يا نبي الله بنو العم والعشيرة والاخوان غير أنا نأخذ منهم الفداء ليكون لنا قوة على المشركين وعسى الله أن يهديهم إلى الإسلام ويكونوا لنا عضدا قال فماذا ترى يا بن الخطاب قلت يا نبي الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدهم فقر بهم فاضرب أعناقهم قال فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر رضي الله عنه ولم يهو ما قلت أنا وأخذ منهم الفداء فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا هو وأبو بكر رضي الله عنه قاعدان يبكيان فقلت يا نبي الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت وإلا تبكيت لبكائكما قال الذي عرض على أصحابك لقد عرض علي عذابكم أدنى من هذه الشجرة وشجرة

قريبة حينئذ فأنزل الله عز و جل ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار

20091 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن بن شبرمة عن الحسن في قوله عز و جل وشاورهم في الأمر قال علمه الله سبحانه أنه ما به إليهم من حاجة ولكن أراد أن يستن به من بعده

20092 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن صالح يعني بن حي قال قال الشعبي من سره أن يأخذ بالوثيقة من القضاء فليأخذ بقضاء عمر فإنه كان يستشير

20093 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز أنبأ يحيى بن جعفر بن الزبيرقان ثنا زيد بن الحباب أنبأ أشعث أنبأ علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس وما يستغني رجل عن مشورة وإن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة وإن أهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة

20094 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف بن البخاري ثنا يحيى يعني بن أبي طالب أنبأ زيد بن الحباب أنبأ داود بن أبي هند عن الشعبي قال الرجال ثلاثة فرجل ونصف رجل ولا شيء فأما الرجل التام فالذي له رأي وهو يستشير وأما نصف رجل فالذي ليس له رأي وهو يستشير وأما الذي لا شيء فالذي ليس له رأي ولا يستشير

20095 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن يحيى بن سعيد قال سأل عمر بن عبد العزيز عن قاضي الكوفة وقال القاضي لا ينبغي أن يكون قاضيا حتى يكون فيه خمس خصال عفيف حليم عالم بما كان قبله يستشير ذوي الأبواب لا يبالى بملامة الناس

20096 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق حدثني أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل ثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة قال كان لعمر بن عبد العزيز سمار يستشيرهم فيما يرفع إليه من أمور الناس وكان علامة ما بينه وبينهم إذا أحب أن يقوموا قال إذا شئتم

20097 - حدثنا أبو الفتح محمد بن عبد الله بن محمد بن جعفر بن اللاسكي بالري أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن عمر أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ثنا أبو سعيد الأشج ثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال قال سليمان بن داود عليه السلام لابنه يا بني لا تقطع أمرا حتى تؤامر مرشدا فإنك إذا فعلت ذلك لم تحزن عليه

20098 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال كان سلمان بن ربيعة يقضي في المسجد فسل عن فريضة فأخطأ فيها فقال له عمرو بن شرحبيل القضاء فيها كذا وكذا فكأنه وجد في نفسه فرجع ذلك إلى أبي موسى فقال أما أنت يا سلمان فما كان نولك تغضب وأما أنت يا عمرو فكان من نولك تشاوره في أذنه

باب موضع المشاورة قال الشافعي رحمه الله إذا نزل بالحاكم الأمر يحتمل وجوها أو مشكل ينبغي له أن يشاور

20099 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة الأنصاري وأبو حازم الحافظ قالوا ثنا أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا سيار عن الشعبي قال لما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه شريحا على قضاء الكوفة قال انظر ما تبين لك في كتاب الله فلا تسألن عنه أحدا وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع فيه السنة وما لم يتبين لك في السنة فاجتهد فيه رأيك

20100 - وأخبرنا أبو حازم العبدوي الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن أبي إسحاق الشيباني عن الشعبي قال كتب عمر رضي الله عنه إلى شريح إذا أتاك أمر في كتاب الله تعالى فاقض به ولا يلفتك الرجال عنه فإن لم يكن في كتاب الله وكان في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض به فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسوله فاقض بما قضى به أئمة الهدى فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا فيما قضى به أئمة الهدى فأنت بالخيار إن شئت تجتهد رأيك وإن شئت أن تؤمرني ولا أرى مؤامرتك إياي إلا أسلم لك قال الشيخ رحمه الله فأخبر عمر رضي الله عنه عن موضع المؤامرة وهي المشاورة فربما يكون عنده من الأصول ما لم يبلغ شريحا فيخبره به وبالله التوفيق

باب من يشاور قال الشافعي رحمه الله يشاور من جمع العلم والأمانة

20101 - وأخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبر ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز قالوا أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي قالوا ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل ثنا أيوب بن سليمان حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد أخبرني بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصمه الله

20102 - أخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله هو بن المبارك أنبأ يونس عن الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما استخلف خليفة إلا له بطانتان فذكره

20103 - وأخبرنا أبو عمرو أنبأ أبو بكر أخبرني الحسن ثنا حرملة بن يحيى أنبأ عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ما بعث من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان فذكره رواه البخاري في الصحيح عن عبادان عن بن المبارك وعن أصبغ بن الفرج عن بن وهب واستشهد برواية يحيى بن سعيد قال البخاري وقال الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

20104 - فذكر ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا بشر بن بكر ثنا الأوزاعي ح وأخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد أخبرني أبي ثنا الأوزاعي حدثني بن شهاب حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي ولا وال إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا فمن وقى شرهما فقد وقى وهي من التي تغلب عليه منهما لفظ حديث السوسي

20105 - وذكر البخاري ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو العباس أحمد بن محمد الشاذياخي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا أبي وشعيب عن الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر أنه قال حدثني صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي أيوب رضي الله عنه أنه قال سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بعث الله من نبي ولا كان بعده خليفة إلا له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا فمن وقى شرهما فقد وقى وهي من التي تغلب عليه منهما لفظ حديث السوسي

20106 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المهرجاني وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وأبو عبد الرحمن السلمي من أصله وأبو صادق محمد بن أحمد بن العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج ثنا بقيقه ثنا بن المبارك عن بن أبي حسين عن القاسم بن محمد قال سمعت عمتي عائشة رضي الله عنها تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولي منكم عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه

20107 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن عبد الواحد بن عبدوس ثنا موسى بن أيوب النصيبي ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الله بالأمر خيراً جعل له وزير صدق إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه وإذا أراد غير ذلك جعل له وزير سوء إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه رواه أبو داود في السنن عن موسى بن عامر عن الوليد

20108 - وروى أبو داود في المراسيل عن موسى بن مروان الرقي عن المعافى بن عمران عن ثور عن خالد بن معدان قال قال رجل يا رسول الله ما الحزم قال أن تشاور ذا رأي ثم تطيعه وعن محمد بن الوزير عن يحيى بن حمزة عن ثور بن يزيد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين أن رجلاً قال يا رسول الله ذكر مثله غير أنه قال ذا لب أخبرنا بهما أبو بكر بن محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما

20109 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا بن المثنى ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شيبان عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المستشار مؤتمن ورواه أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير ورواه عبد الحكيم بن منصور عن عبد الملك عن أبي سلمة عن أبي الهيثم بن التيهان

20110 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ح وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر قال ثنا الأسود بن عامر ثنا شريك عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستشار مؤتمن وفي رواية العباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

20111 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطابران رحمه الله ثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن الصواف ثنا بشر بن موسى ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ حدثني سعيد حدثني بكر بن عمرو عن أبي عثمان مسلم بن يسار ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني سعيد بن أيوب عن بكر بن عمرو عن عمرو بن أبي نعيم عن أبي عثمان مسلم بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار ومن استشاره أخوه فأشار عليه بغير رشده فقد خانته ومن أفتى بفتيا غير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه لفظ حديث بن وهب

20112 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب قال بلغنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لا تعرضن فيما لا يعينك واعتزل عدوك واحتفظ من خيلك إلا الأمين فإن الأمين من القوم لا يعدله شيء ولا تصحب الفاجر يعلمك من فجوره ولا تفش إليه سررك واستشر في دينك الذين يخشون الله عز وجل

20113 - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن جعفر القرميسيي بها أنبأ أبو الحسين محمد بن إبراهيم الكهيلي أنبأ الحضرمي ثنا الليث بن هارون أبو عتبة العكلي ثنا زيد بن حباب عن عمر بن عثمان بن عبد الله بن سعيد وكان اسمه الصرم فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سعيداً قال حدثني جدي قال كان عثمان رضي الله عنه إذا جلس على المقاعد جاءه الخصمان فقال لأحدهما اذهب أدع علياً وقال للآخر اذهب فادع طلحة والزبير ونفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول لهما تكلما ثم يقبل على القوم فيقول ما تقولون فإن قالوا ما يوافق رأيه أمضاه وإلا نظر فيه بعد فيقومان وقد سلما

20114 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد أخبرني بن شعيب أخبرني عمر بن محمد عن أبيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر أنه حدثه قال قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه الآية ما جعل عليكم في الدين من حرج ثم قال ادعوا لي رجلاً من بني مدلج فإنهم العرب قال عمر رضي الله عنه ما الحرج فيكم قال الضيق

20115 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع بن عباس رضي الله عنهما سئل عن الحرج فقال ههنا أحد من هذيل فقال رجل أنا فقال ما تعدون الحرج فيكم قال الشيء الضيق قال هو ذلك

20116 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عبد الملك أن عمر كتب إلى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن شاور طليحة وعمرو بن معد يكرب في أمر حربك ولا تولهما من الأمر شيئاً فإن كل صانع هو أعلم بصناعته

20117 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق حدثني أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر عن عاصم قال كان زر بن حبيش من أعرب الناس كان عبد الله يعني بن مسعود يسأله عن العربية

20118 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو علي الفسوي بالبصرة ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن يحيى أنبأ يوسف الماجشون ح وأخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبأ بشر بن أحمد الإسفرائيني أنبأ أبو جعفر أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء ثنا علي بن المدني ثنا يوسف بن الماجشون قال قال لنا بن شهاب أنا وبين أخي وبين عم لي ونحن غلمان أحداث نسأله عن الحديث لا تحقروا أنفسكم لحداثة أسنانكم فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا نزل به الأمر المعضل دعا الفتيان فاستشارهم يبتغي حدة عقولهم لفظ حديث علي

20119 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التتوخي ثنا معاوية بن حفص كوفي أنبأ يزيد بن هارون عن هشام عن بن سيرين قال إن كان عمر رضي الله عنه ليستشير في الأمر حتى إن كان ليستشير المرأة فربما أبصر في قولها أو الشيء يستحسنه فيأخذ به

20120 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة قال أتيت علياً رضي الله عنه فقلت أي أثبت من عمي وأجراً فإن رأيت أن تجعلني مكانه قال يا بن أخي إن رأي الشيخ خير من مشهد الغلام

20121 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة أن رجلاً أتى علياً رضي الله عنه بابن له بديلاً فقال علي رضي الله عنه رأي الشيخ أحب إلي من مشهد الشاب

باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي فإنه غير جائز له أن يقتل أحداً من أهل دهره ولا أن يحكم أو يفتي بالاستحسان قال الله جل ثناؤه { فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر } قال الشافعي رحمه الله فإن تنازعتم في شيء يعني والله أعلم هم وأمرؤهم الذين أمروا بطاعتهم فردوه إلى الله والرسول يعني والله أعلم إلى ما قال الله والرسول وقال أيحسب الإنسان أن يترك سدى قال الشافعي فلم يختلف أهل العلم بالقرآن فيما علمت أن السدى الذي لا يؤمر ولا ينهى ومن أفتى أو حكم بما لم يؤمر به فقد أجاز لنفسه أن يكون في معاني السدى قال الشيخ وروينا عن مجاهد في تفسير الآيتين بنحو ما قال الشافعي رحمه الله

20122 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري ثنا جعفر يعني بن عون ويعلى يعني بن عبيد عن أبي حيان التيمي عن يزيد بن حيان قال سمعت زيد بن أرقم رضي الله عنه قال قام فينا ذات يوم رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إما بعد أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيبه وإني تارك فيكم الثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فاستمسكوا بكتاب الله وخذوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال وأهل بيتي أذكركم الله تعالى في أهل بيتي ثلاث مرات أخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي حيان التيمي

20123 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني ثنا جدي ثنا بن أبي أويس ثنا أبي عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في حجة الوداع فقال يا أيها الناس أني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا كتاب الله وسنة نبيه

20124 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا عبد الكريم بن الهيثم أنبأ العباس بن الهيثم ثنا صالح بن موسى الطلحي عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أني قد خلفت فيكم ما لن تضلوا بعدهما ما أخذتم بهما أو عملتم بهما كتاب الله وسنتي ولن يفترقا حتى يردا على الحوض

20125 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص بن الحمامي المقرئ ببغداد أنبأ أحمد بن سلمان أنبأ عبد الملك بن محمد ثنا أبو عاصم ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو عاصم ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرياض بن سارية قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا قال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد وإنه من يعش منكم فسيري اختلافا كثيرا فليعلم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة لفظ حديث الدوري

20126 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة أخبرني أبو عون الثقفي قال سمعت الحارث بن عمرو يحدث عن أصحاب معاذ من أهل حمص قال وقال مرة عن معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له كيف تقضي إذا عرض لك قضاء قال أقضي بكتاب الله قال فإن لم تجده في كتاب الله قال أقضي بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فإن لم تجده في سنة رسول الله قال أجتهد برأيي لا آلو قال فضرب بيده في صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

20127 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود السجستاني ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة حدثني أبو عون عن الحارث بن عمرو عن ناس من أصحاب معاذ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى اليمن بمعناه

20128 - أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا عمر بن أيوب ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ورد عليه خصم نظر في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضي به قضى به بينهم فإن لم يجد في الكتاب نظر هل كانت من النبي صلى الله عليه وسلم فيه سنة فإن علمها قضى بها وإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين فقال أتاني كذا وكذا فنظرت في كتاب الله وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجد في ذلك شيئًا فهل تعلمون أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قضى في ذلك بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا فيأخذ بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان جعفر وحدثني غير ميمون أن أبا بكر رضي الله عنه كان يقول عند ذلك الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ عن نبينا صلى الله عليه وسلم وإن أعياه ذلك دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم فاستشارهم فإذا اجتمع رأيهم على الأمر قضى به قال جعفر وحدثني ميمون أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يفعل ذلك فإن أعياه أن يجد في القرآن والسنة نظر هل كان لأبي بكر رضي الله عنه فيه قضاء فإن وجد أبا بكر رضي الله عنه قد قضى فيه بقضاء قضى به وإلا دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم فاستشارهم فإذا اجتمعوا على الأمر قضى بينهم

20129 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي الحمصي ثنا معاوية بن حفص كوفي أنبأ علي بن مسهر وابن فضيل وأسباط وغيره عن أبي إسحاق الشيباني عن الشعبي عن شريح أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إليه إذا جاءك أمر في كتاب الله عز وجل فاقض به ولا يفتنك عنه الرجال فإن أتاك ما ليس في كتاب الله فأنظر سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بها فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة من رسول

الله صلى الله عليه وسلم فأنظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتكلم فيه أحد قبلك فاختر أي الأمرين شئت إن شئت أن تجتهد برأيك ثم تقدم فتقدم وإن شئت أن تأخر فتأخر ولا أرى التأخر إلا خيراً لك رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق الشيباني بمعناه

20130 - وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد وربما قال عن حريث بن ظهير قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أيها الناس قد أتى علينا زمان لسنا نقضي ولسنا هنالك فإن الله عز وجل قد بلغنا ما ترون فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقض فيه بما في كتاب الله عز وجل فإن أتاه أمر ليس في كتاب الله عز وجل فليقض فيه بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن أتاه أمر ليس في كتاب الله عز وجل ولم يقض به رسول الله صلى الله عليه وسلم فليقض بما قضى به الصالحون فإن أتاه أمر ليس في كتاب الله ولم يقض به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقض به الصالحون فليجتهد رأيه ولا يقولن أحدكم أنني أخاف وإني أرى فإن الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهة فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك

20131 - ورواه شعبة عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن حريث بن ظهير عن عبد الله بمعناه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسين محمد بن عبد الله القهستاني ثنا محمد بن أيوب أنبأ أبو عمر ثنا شعبة عن الأعمش فذكره

20132 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن الفضل ثنا أحمد بن عيسى ثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكير بن عبد الله أخبره عن يزيد بن أبي حبيب عن مسلمة بن مخلد أنه قام على زيد بن ثابت فقال يا بن عم أكرهنا على القضاء فقال زيد اقض بكتاب الله عز وجل فإن لم يكن في كتاب الله ففي سنة النبي صلى الله عليه وسلم فإن لم يكن في سنة النبي صلى الله عليه وسلم فادع أهل الرأي ثم اجتهد واختر لنفسك ولا حرج

20133 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب قال سمعت سفيان يحدث عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما إذا سئل عن شيء هو في كتاب الله قال به وإذا لم يكن في كتاب الله وقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال به وإن لم يكن في كتاب الله ولم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم وقاله أبو بكر وعمر رضي الله عنهما قال به وإلا اجتهد رأيه

20134 - حدثنا أبو طاهر الفقيه إمام وقراءة أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن إدريس الأودي قال أخرج إلينا سعيد بن أبي بردة كتاباً فقال هذا كتاب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى رضي الله عنه فذكر الحديث قال فيه الفهم فيما يختلج في صدرك مما لم يبلغك في القرآن والسنة فتعرف الأمثال والأشباه ثم قس الأمور عند ذلك واعمد إلى أحبها إلى الله وأشبهها فيما ترى

20135 - أخبرنا أبو بكر الأصبهاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن الشيباني عن أبي الضحى عن مسروق قال كتب كاتب لعمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا ما أرى الله أمير المؤمنين عمر فانتهره عمر رضي الله عنه وقال لا بل اكتب هذا ما رأى عمر فإن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأ فمن عمر

20136 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسين محمد بن أحمد القنطري ثنا أبو الأحوص القاضي ثنا محمد بن كثير المصيصي ثنا الأوزاعي حدثني عبدة بن أبي لبابة أن بن مسعود رضي الله عنه قال ألا لا يقلدن رجل رجلاً دينه فإن أمن أمن وإن كفر كفر فإن كان مقداً لا محالة فليقلد الميت ويترك الحي فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة

20137 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا بن أبي قماش ثنا سعيد بن سليمان عن عبد السلام بن حرب الملائي عن غطيف الجزري عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم

وفي عنقي صليب من ذهب قال فسمعته يقول { اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله } قال قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم قال أجل ولكن يحلون لهم ما حرم الله فيستحلونه ويحرمون عليهم ما أحل الله فيحرمونه فتلك عبادتهم لهم

20138 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون عن الأعمش ح وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا طلق بن غنام ثنا زائدة عن الأعمش عن حبيب عن أبي البخترى قال سئل حذيفة رضي الله عنه عن هذه الآية { اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله } أكانوا يصلون لهم قال لا ولكنهم كانوا يحلون لهم ما حرم الله عليهم فيستحلونه ويحرمون عليهم ما أحل الله لهم فيحرمونه فصاروا بذلك أربابا لفظ حديث زائدة

باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل

20139 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملأ أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ح وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا ينزع العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلماء حتى إذا لم يترك عالما أتخذ الناس رءوسا جهالا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا لفظ حديث أبي العباس رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة وأخرجه البخاري ومسلم من أوجه أخر عن هشام

20140 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي حدثني أبي ثنا يحيى بن أيوب عن بكر بن عمرو بن عمرو بن أبي نعيمة رضيع عبد الملك بن مروان وكان امرئ صدق عن مسلم بن يسار قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال علي ما لم أقل فليتبوأ بيئا في جهنم ومن أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه

20141 - أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ وأبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قال أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة القرشي ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف بن خليفة ثنا أبو هاشم قال لولا حديث حدثني بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل عرف الحق فجار فهو في النار لقلنا إن القاضي إذا اجتهد فليس عليه شيء قال الشيخ رحمه الله اجتهد بغير علم لا يهديه إلى الحق إلا اتفاقا فلم يكن مأذونا له فيه

20142 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي أنبأ أبو حاتم الرازي ثنا الحسن بن بشر الجلي ثنا شريك بن عبد الله عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض قضى بغير الحق وهو يعلم فذاك في النار وقاض قضى وهو لا يعلم فأهلك حقوق الناس فذاك في النار وقاض قضى بالحق فذاك في الجنة

20143 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي أنبأ الحسن بن سفيان ثنا حرملة ثنا بن وهب ثنا حاتم بن إسماعيل عن شريك فذكره بنحوه

20144 - حدثنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداًبدي ثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله بن المنادي ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن قتادة عن أبي العالية عن علي رضي الله عنه قال القضاة ثلاثة فائنان في النار وواحد في الجنة فأما اللذان في النار فرجل جار عن الحق متعمدا ورجل اجتهد رأيه فأخطأ وأما الذي في الجنة فرجل اجتهد رأيه في الحق فأصاب قال فقلت لأبي العالية ما بال هذا الذي اجتهد رأيه في الحق فأخطأ قال لو شاء لم يجلس يقضي وهو لا يحسن يقضي قال الشيخ رحمه الله تفسير أبي العالية على من لم يحسن يقضي دليل على أن الخبر ورد فيمن اجتهد رأيه وهو من غير أهل

الاجتهاد فإن كان من أهل الاجتهاد فأخطأ فيما يسوغ فيه الاجتهاد رفع عنه خطؤه إن شاء الله بحكم النبي صلى الله عليه و سلم في حديث عمرو بن العاص وأبي هريرة رضي الله عنهما وذلك يرد وبالله التوفيق

20145 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وهو على المنبر يا أيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله صلى الله عليه و سلم مصيبا لأن الله عز و جل كان يريه إنما هو منا الظن والتكلف قال الشيخ رحمه الله وإنما أراد به والله أعلم الرأي الذي لا يكون مشبها بأصل وفي معناه ورد ما روي عنه وعن غيره في ذم الرأي فقد روينا عن أكثرهم اجتهاد الرأي في غير موضع النص والله أعلم

20146 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد أنبا عقبة ثنا سعيد بن عبد العزيز حدثني إسماعيل بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن غنم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ويل لديان من في الأرض من ديان من في السماء يوم يلقونه إلا من أم العدل وقضى بالحق ولم يقض على هوى ولا على قرابة ولا على رغب ولا على رهب وجعل كتاب الله مرآة بين عينيه

20147 - حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي الخسروجدي رحمه الله ثنا أبو أحمد الغطريفي أنبا أبو خليفة أنبا مسلم بن إبراهيم عن شعبة ثنا أبو حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي أن عليا رضي الله عنه أتى على قاض فقال له هل تعلم الناسخ من المنسوخ قال لا قال هلكت وأهلكت

20148 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عمرو بن عامر عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال لا ينبغي للرجل أن يكون قاضيا حتى يكون فيه خمس خصال فإن أخطأته واحدة كانت فيه وصمة وإن أخطأته اثنتان كانت فيه وصمتان حتى يكون عالما بما كان قبله مستشيرا لذي الرأي ذا نزاهة عن الطمع حلما عن الخصم محتملا للأئمة

باب لا يولي الوالي امرأة ولا فاسقا ولا جاهلا أمر القضاء

20149 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسحاق بن الحسن الحربي وهشام بن علي فرقهما قالوا ثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن الحسن بن أبي بكرة رضي الله عنه قال قد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم بلغ رسول الله صلى الله عليه و سلم أن أهل فارس ملكوا عليهم ابنة كسرى فقال لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة لفظ حديث الحربي وفي رواية هشام ملكوا أمرهم امرأة رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن الهيثم

20150 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن علي الخزاز ثنا سريح بن النعمان ثنا فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما النبي صلى الله عليه و سلم جالس في مجلسه يحدث القوم حديثا جاءه أعرابي فقال يا رسول الله متى الساعة ومضى رسول الله صلى الله عليه و سلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال وقال بعض لم يسمع حتى إذا قضى حديثه قال أين السائل عن الساعة قال هذا أنا يا رسول الله قال إذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة قالوا يا رسول الله ما إضاعتها قال إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان عن فليح

20151 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا أبي ثنا بن لهيعة ثنا يزيد بن أبي حبيب عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من استعمل عاملا من المسلمين وهو يعلم أن فيهم أولى بذلك منه وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه فقد خان الله ورسوله وجميع المسلمين

باب اجتهاد الحاكم فيما يسوغ فيه الاجتهاد وهو من أهل الاجتهاد قال الله جل ثناؤه { وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفثت فيه غم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما }

20152 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أبو يحيى بن زكريا بن داود ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن أشعث عن أبي إسحاق عن مرة عن بن مسعود رضي الله عنه في قوله عز و جل { وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفثت فيه غم القوم } قال كرم وقد أنبتت عناقيده فأفسدته قال فقضى داود عليه السلام بالغنم لصاحب الكرم فقال سليمان غير هذا يا نبي الله صلى الله عليه وسلم قال وما ذلك قال تدفع الكرم إلى صاحب الغنم فيقوم عليه حتى يعود كما كان وتدفع الغنم إلى صاحب الكرم فيصيب منها حتى إذا كان الكرم كما كان دفعت الكرم إلى صاحبه ودفعت الغنم إلى صاحبها قال الله عز و جل { ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما } وروينا عن مسروق ومجاهد معنى هذا وقد رد الله تعالى الحكم في هذه الحادثة وأشباهاها إلى ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناقة البراء بن عازب حين دخلت حائطا لقوم من الأنصار فأفسدت فقضى أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار وعلى أهل المواشي ما أفسدت المواشي بالليل قال الشافعي قال الحسن بن أبي الحسن لولا هذه الآية لرأيت أن الحكام قد هلكوا ولكن الله حمد هذا بصوابه وأنتى على هذا باجتهاده

20153 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أنس القرشي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فله أجر قال يعني بن الهاد فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ

20154 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا بن بكير ثنا الليث بن الهاد فذكر بإسناده نحوه قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مروان بن محمد عن الليث وأخرجه أيضا من حديث الدراوردي عن بن الهاد

20155 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر لم يروه عن سفيان إلا معمر تفرد به عنه عبد الرزاق

20156 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق ثنا أبو الأزهر السليطي ثنا مروان بن محمد ثنا يزيد بن ربيعة حدثني ربيعة بن يزيد قال سمعت وائلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب علما فأدرکه كان له كفلان من الأجر فإن لم يدركه كان له كفل من الأجر

20157 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ثنا عمي جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله قال نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف من الأحزاب ألا لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة قال فتخوف ناس فوث الوقت فصلوا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن فاتنا الوقت قال فما عفف واحدا من الفريقين رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن عبد الله بن محمد بن أسماء

باب من اجتهد ثم رأى أن اجتهاده خالف نصا أو إجماعا أو ما في معناه رده على نفسه وعلى غيره

20158 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا محمد بن الصباح يعني الدولابي ثنا إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب بن إبراهيم ورواه مسلم عن محمد بن الصباح وغيره

20159 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن إدريس الأودي قال أخرج إلينا سعيد بن أبي بردة كتابا فقال هذا كتاب عمر إلى أبي موسى رضي الله عنهما أما بعد لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس راجعت الحق فإن الحق قديم لا يبطل الحق شيء ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل ورواه أحمد بن حنبل وغيره عن سفيان وقالوا في الحديث لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فإن الحق قديم وإن الحق لا يبطله شيء ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل

20160 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن سهل ثنا إبراهيم بن معقل حدثني حرمة ثنا بن وهب حدثني مالك عن يحيى بن سعيد وربيعه بن أبي عبد الرحمن قال كان عمر بن عبد العزيز يقول ما من طينة أهون علي فكا وما من كتاب أيسر علي ردا من كتاب قضيت به ثم أبصرت أن الحق في غيره ففسخته

باب من اجتهد من الحكام ثم تغير اجتهاده أو اجتهاد غيره فيما يسوغ فيه الاجتهاد لم يرد ما قضى به استدلالا بما مضى في خطأ القبلة في كتاب الصلاة

20161 - وبما أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا الحسن بن عيسى أنبأ بن المبارك أنبأ معمر قال سمعت سماك بن الفضل الخولاني يحدث عن وهب بن منبه عن الحكم بن مسعود الثقفي قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه أشرك الإخوة من الأب والأم مع الإخوة من الأم في الثلث فقال له رجل لقد قضيت عام أول بغير هذا قال فكيف قضيت قال جعلته للإخوة من الأب والأم ولم تجعل للإخوة من الأم شيئا قال تلك على ما قضينا وهذه على ما قضينا

20162 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا بن نمير عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال لو كان علي طاعنا على عمر رضي الله عنهما يوما من الدهر لظعن عليه يوم أتاه أهل نجران وكان علي رضي الله عنه كتب الكتاب بين أهل نجران وبين النبي صلى الله عليه وسلم فكثروا في عهد عمر رضي الله عنه حتى خافهم على الناس فوق بينهم الاختلاف فأتوا عمر رضي الله عنه فسألوه البديل فأبدلهم قال ثم ندموا ووضع بينهم شيء فأبوه فاستقالوه فأبى أن يقلبهم فلما ولي علي رضي الله عنه أتوه فقالوا يا أمير المؤمنين شفاعتك بلسانك وخطك بيمينك فقال علي رضي الله عنه ويحكم إن عمر رضي الله عنه كان رشيد الأمر

20163 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم ثنا أبو داود سليمان بن سلام نيسابوري ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عطاء بن مسلم قال سمعت صالح المرادي يقول قال عبد خير كنت قريبا من علي رضي الله عنه حين جاءه أهل نجران قال قلت إن كان رادا على عمر شيئا فاليوم قال فسلموا واصطفوا بين يديه قال ثم أدخل بعضهم يده في كفه فأخرجه كتابا فوضعه في يد علي رضي الله عنه قالوا يا أمير المؤمنين خطك بيمينك وإملاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك قال فرأيت عليا رضي الله عنه وقد جرت الدموع على خده قال ثم رفع رأسه إليهم فقال يا أهل نجران أن هذا لأخر كتاب كتبت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فأعطنا ما فيه قال سأخبركم عن ذلك إن الذي أخذ منكم عمر رضي الله عنه لم يأخذه لنفسه إنما أخذه لجماعة من المسلمين وكان الذي أخذ منكم خيرا مما أعطاكم والله لا أرد شيئا مما صنعه عمر رضي الله عنه إن عمر رضي الله عنه كان رشيد الأمر

20164 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي أنبأ الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن أبي حسان أن العباس بن خرشة الكلبي قال له بنو عمه وبنو عم امرأته أن امرأتك لا تحبك فإن أحببت أن تعلم ذلك فخيرها فقال يا برزة بنت الحر اختاري فقالت ويحك اخترت ولست بخيار قالت ذلك ثلاث مرات فقالوا حرمت عليك فقال كذبت فأتى عليا رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال لئن قربتها حتى تنكح زوجا غيرك لأغيبنك بالحجارة أو قال أرضحك بالحجارة قال فلما استخلف معاوية رضي الله عنه أتاه فقال إن أبا تراب فرق بيني وبين امرأتي بكذا وكذا قال قد أجزنا قضاءه عليك أو قال ما كنا لنرد قضاءه عليك

20165 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز ثنا الحسن بن عرفة ثنا إسماعيل بن علي بن عون عن عيسى بن الحارث قال كانت أم ولد لأخي شريح بن الحارث ولدت له جارية فزوجت فولدت غلاما ثم توفيت أم الولد قال فاختمت في ميراثها شريح بن الحارث وبن ابنتها إلى شريح فجعل شريح بن الحارث يقول لشريح إنه ليس له ميراث في كتاب الله إنما هو بن بنتها فقضى شريح بميراثها لابن بنتها وقال وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله فركب ميسرة بن يزيد إلى بن الزبير فأخبره الذي كان من شريح فكتب بن الزبير إلى شريح أن ميسرة بن يزيد ذكر لي كذا وكذا وأنت قلت عند ذلك وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إنما كانت تلك الآية في شأن العصابة كان الرجل يعاقد الرجل فيقول ترتني وأرتك فلما نزلت ترك ذلك قال فجاء ميسرة بن يزيد بالكتاب إلى شريح فلما قرأه أبي أن يرد قضاءه وقال إنما أعتقها حيتان بطنها

20166 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن سهل الفقيه ثنا إبراهيم بن معقل ثنا حرملة ثنا بن وهب حدثني مالك أن أبان بن عثمان حين ولي المدينة في خلافة عبد الملك بن مروان فأراد أن ينقض ما كان عبد الله بن الزبير قضى فيه فكتب أبان بن عثمان في ذلك إلى عبد الملك فكتب إليه عبد الملك أنا لم ننقم على بن الزبير ما كان يقضي به ولكن نقمنا عليه ما كان أراد من الإمارة فإذا جاءك كتابي هذا فامض ما كان قضى به بن الزبير ولا ترده فإن نقضنا القضاء عناء معنى

باب وعظ القاضي الشهود وتخويلهم وتعريفهم عند الريبة بما في شهادة الزور من كبير الإثم وعظيم الوزر

20167 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا يزيد بن هارون أنبا الجريري ح وأنبا أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي الخسروجدي رحمه الله أنبا أبو بكر الإسماعيلي أنبا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا أبو خيثمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم هو بن علي بن الجريري ح وأنبا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عديس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا الجريري عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بأكبر الكبائر ثلاثا قالوا بلى يا رسول الله قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين قال وجلس وكان متكئا ألا وقول الزور فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكررها حتى قلنا ليته سكت لفظ حديث بشر وفي رواية بن علي قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ألا أنبئكم وقال شهادة الزور ثلاثا رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجاه من حديث بن علي عن الجريري

20168 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الدراجردي ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي ثنا شعبة عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عنده الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وشهادة الزور أو قول الزور

20169 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبا أبو الفضل محمد بن إبراهيم بن الفضل المزكي ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة فذكره بإسناده نحوه إلا أنه قال أكبر الكبائر الإشراك بالله ثم ذكره رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن عبد الملك الجدي قال وقال عمرو بن مرزوق وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

20170 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا محمد ويعلى ابنا عبيد جميعا عن سفيان بن محمد العصفري عن أبيه عن حبيب بن النعمان الأسدي عن خريم بن فاتك الأسدي رضي الله عنه

قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاة الصبح فلما انصرف قام قائماً فقال عدلت شهادة الزور بالشرك بالله ثلاث مرات ثم تلا هذه الآية { فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور حفاء لله غير مشركين به

20171 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن يحيى المروزي ثنا عاصم بن علي ثنا محمد بن الفرات التميمي قال سمعت محارب بن دثار يقول سمعت بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم شاهد الزور لا تزول قدماه حتى توجب له النار وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم الطير يوم القيامة ترفع مناقيرها وتضرب بأذنابها وتطرح ما في بطونها وليس عندها طلبية فاتقه محمد بن الفرات الكوفي ضعيف أنبأني أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن هاشم عن أبيه عن محرر بن صالح أن علياً رضي الله عنه فرق بين الشهود

باب مسألة القاضي عن أحوال الشهود ففي الناس بر وفاجر وأمين وخائن وقد قال الله تعالى { ممن ترضون من الشهداء }

20172 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو داود الحفري عن سفيان الثوري عن الأعمش ح وأنبأ أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عيسى بن يونس عن الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم بحديثين وقد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال فنزل القرآن فعملوا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفعها فقال ينام الرجل نومة فتقبض الأمانة من قلبه فيبقى أثرها مثل أثر الوكت ثم ينام الرجل نومة فتقبض الأمانة من قلبه فيبقى أثرها مثل أثر المجمل كجمر دحرجته على رجلك فنفظ فتراه منتبراً وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون ولا يكاد أحد يؤدي حتى يقال إن في بني فلان رجلاً أميناً وحتى يقال للرجل ما أجلده وأظرفه وأعقله وليس في قلبه مثقال حبة خردل من خير قال حذيفة رضي الله عنه ولقد أتى علي زمان وما أبالي أيكم بايعته لئن كان مؤمناً ليردن على دينه ولئن كان يهودياً أو نصرانياً ليردن على ساعيه فأما اليوم فما كنت أباع إلا فلاناً وفلاناً لفظ حديث أبي صالح رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير عن سفيان ورواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم

20173 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان أنبأ علي بن الحسن الهلالي ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن بيان عن قيس هو بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال يذهب الصالحون الأول فالأول ويبقى حفالة مثل حفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله بالا رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن حماد

20174 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محاضر ثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق أيمانهم وشهادتهم وشهادتهم أخرجهم البخاري من وجه آخر عن الأعمش

20175 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا أبو جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب يقول سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران بن حصين لا أدري أذكر رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد قرنه قرنين أو ثلاثة ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن بعدكم قوما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

باب اعتماد القاضي على تركية المزكين وجرحهم

20176 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ومسدد واللفظ لمسدد قالوا ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه أنه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنزة فأتني عليها خيرا فقال وجبت ثم مر عليه بجنزة فأتني عليه شرا فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذه وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم والمؤمنون شهداء الله في الأرض رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب عن حماد ورواه مسلم عن أبي الربيع

20177 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا خالد بن يحيى ح قال وأخبرنا علي بن عبد العزيز ثنا داود بن عمرو الضبي قالوا ثنا نافع بن عمر الجمحي ثنا أمية بن صفوان عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بالنباة أو قال بالنبوة يقول توشكوا أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار أو قال خياركم من شراركم قيل يا رسول الله بماذا قال بالثناء الحسن والثناء السييء أنتم شهداء بعضكم على بعض

باب عدد المزكين

20178 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا داود بن أبي الفرات ح وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق واللفظ لهما قالوا أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا داود بن أبي الفرات الكندي ثنا عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود الديلي قال أتيت المدينة وقد وقع بها مرض فهم يموتون موتا ذريعا فجلست إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فمرت عليه جنزة فأتني على صاحبها خيرا فقال عمر رضي الله عنه وجبت ثم مر بأخرى فأتني عليها خيرا فقال عمر وجبت ثم مر بالثالثة فأتني على صاحبها شرا فقال عمر رضي الله عنه وجبت قال أبو الأسود فقلت ما وجبت يا أمير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة قال قلنا وثلاثة قال وثلاثة قال قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل

باب لا يقبل الجرح فيمن ثبتت عدالته إلا بأن يقفه على ما يجرحه به قال الشافعي رحمه الله لأن الناس يختلفون ويتباينون في الأهواء

20179 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا أحمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أنه قال أخبرني محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرًا أخبره أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فإذا كانت الأمطار سأل الوادي الذي بيني وبينهم ولم أستطع أن أتى مسجدهم فأصلي لهم وددت يا رسول الله إنك تأتي فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل إن شاء الله قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت فقال لي أين تحب أن أصلي من بيتك قال فأشرت إلى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصفنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحسنه على خزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد واجتمعوا فقال قائل منهم أين مالك بن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل له ذلك ألا تراه وقد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله قال بن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري وهو أحد بني سالم وكان من سراتهم عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بذلك رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل قول الواقع في مالك بن الدخشن بأنه منافق حتى تبين له من أين يقول ذلك ثم لما بينه لم يره نفاقا فرد عليه قوله

20180 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأ حاجب بن أحمد بن سفيان ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا الفضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم قال كان يقال العدل في المسلمين من لم يظهر منه ريبة قال الشيخ رحمه الله وهذا عندنا فيمن ثبتت عدالته فهو على أصل العدالة ما لم يظهر منه ريبة والله أعلم

باب ما يقول في لفظ التعديل

20181 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن عروة أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال أقطعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر بن الخطاب رضي الله عنه أرض كذا وكذا فذهب الزبير إلى آل عمر فاشترى نصيبه منهم ثم أتى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال إن عبد الرحمن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع أرض كذا وكذا فقال هو جازئ الشهادة له وعليه وقد مضى في حديث السهو في الصلاة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فأنت عندنا العدل الرضا فماذا سمعت

20182 - وفيما روى أبو داود في المراسيل عن الحسن بن علي عن أبي أسامة ويزيد عن الصعق بن حزن عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سئل الرجل عن أخيه فهو بالخيار إن شاء سكت وإن شاء قال فصدق أخبرناه أبو بكر السليمانى أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره قال وقال أحدهما عن الرجل

باب من يرجع إليه في السؤال يجب أن تكون معرفته باطنة متقدمة

20183 - استدلالا بما أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله كيف أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت وإذا سمعهم يقولون قد أسأت فقد أسأت

20184 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم الخزاعي قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أي قد أحسنت وإذا أسأت أي قد أسأت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال لك جيرانك قد أحسنت فقد أحسنت وإذا قال لك جيرانك قد أسأت فقد أسأت

20185 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا أبو عاصم عن أبي عباد حدثني بن أبي نجيب عن مجاهد عن بن عمر رضي الله عنهما قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر رجل برسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله فقال كيف أنت يا عبد الله أتعرفه قلت نعم قال ما اسمه قلت لا أدري قال فأين منزله قال قلت لا أدري قال فليس هذه بمعرفة كذا قال

20186 - ورواه أبو داود في المراسيل عن سليمان بن حرب عن بن عيينة عن بن أبي نجيب قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يعرفه فقال رجل أنا أعرفه بوجهه ولا أعرفه باسمه قال ليست تلك بمعرفة أخبرناه أبو بكر محمد بن محمد ثنا أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره مرسل وهو الصحيح

20187 - أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح الهروي أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا الفضل بن زياد ثنا شيبان عن الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر قال شهد رجل عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه بشهادة فقال له لست أعرفك ولا يضرك أن لا أعرفك انت بمن يعرفك فقال رجل من القوم أنا أعرفه قال بأي شيء تعرفه قال بالعدالة والفضل فقال فهو جارك الأدنى الذي تعرفه ليله ونهاره ومدخله ومخرجه قال لا قال فمعاملتك بالدينار والدرهم اللذين بهما يستدل على الورع قال لا قال فرفيقك في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق قال لا قال لست تعرفه ثم قال للرجل انت بمن يعرفك

باب اتخاذ الكتاب

20188 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو علي الرفاء ثنا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه عن أبي الجوزاء عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم كاتب يدعي السجل

20189 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر أنبأ أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا نوح بن قيس عن يزيد بن كعب عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن بن عباس رضي الله عنهما قال السجل كاتب كان للنبي صلى الله عليه وسلم

20190 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا الفضل بن محمد البيهقي ثنا عبد الله بن صالح ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبد الواحد بن أبي عون عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم كتاب رجل فقال لعبد الله بن الأرقم أحب عني فكتب جوابه ثم قرأه عليه فقال أصبت وأحسنت اللهم وفقه فلما ولي عمر رضي الله عنه كان يشاوره

20191 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الله السكري ببغداد أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الأزهر ثنا المفضل بن غسان الغلابي ثنا يعلى ثنا الأعمش قال قلت لشقيق من كان كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن أرقم وقد أتانا كتاب أبي بكر رضي الله عنه بالقادسية وفي أسفله وكتب عبد الله بن أرقم

20192 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل بن الفضل حدثني محمد بن حميد ثنا سلمة عن بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم استكتب عبد الله بن أرقم فكان يكتب عبد الله بن أرقم وكان يجيب عنه الملوك فبلغ من أمانته أنه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك فيكتب ثم يأمره أن يكتب ويختتم ولا يقرأه لأمانته عنده ثم استكتب أيضا زيد بن ثابت فكان يكتب الوحي ويكتب إلى الملوك أيضا وكان إذا غاب عبد الله بن أرقم وزيد بن ثابت واحتاج أن يكتب إلى بعض أمراء الأجناد والملوك أو يكتب لإنسان كتابا يقطعه أمر جعفرا أن يكتب وقد كتب له عمر وعثمان وكان زيد والمغيرة ومعوية وخالد بن سعيد بن العاص وغيرهم ممن قد سمي من العرب

باب لا يتخذ كتابا لأمر الناس حتى يجمع أن يكون عدلا عاقلا فقيها بعيدا من الطمع

20193 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى ثنا الحسن يعني الأشيب عن إبراهيم بن سعد الزهري عن بن شهاب عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال قال أبو بكر رضي الله عنه إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه أخرجه البخاري في الصحيح عن أبي ثابت وغيره عن إبراهيم

باب لا ينبغي للقاضي ولا للوالي أن يتخذ كتابا ذميا ولا يضع الذمي في موضع يتفضل فيه مسلما رويانا في كتاب السير عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن استعين بمشرك واللفظ عام

20194 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت قال قال زيد بن ثابت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعلمت له كتاب يهود وقال أني والله ما آمن يهود على كتابي فتعلمته فلم يمر بي نصف شهر وقال أبو داود إلا نصف شهر حتى حذفته قال أبي فكننت أكتب له إذا كتب وأقرأ له إذا كتب إليه

20195 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا مسدد ثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن الأزهر بن راشد قال كان أنس بن مالك رضي الله عنه يحدث أصحابه

فإذا حدثهم بحديث لا يدرون ما هو أتوا الحسن ففسر لهم فحدثهم ذات يوم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيا فأتوا الحسن فقالوا إن أنسا حدثنا اليوم بحديث لا ندري ما هو قال وما حدثكم فذكروه قال نعم أما قوله لا تنقشوا في خواتيمكم عربيا فإنه يقول لا تنقشوا في خواتيمكم محمدا وأما قوله لا تستضيئوا بنار المشركين فإنه يقول لا تستشبروا المشركين في شيء من أموركم وتصديق ذلك في كتاب الله عز و جل { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا }

20196 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني إملاء أنبا الحسن بن محمد أبو علي الوشاء ثنا علي بن الجعد أنبا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت عياض الأشعري أن أبا موسى رضي الله عنه وفد إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعه كاتب نصراني فأعجب عمر رضي الله عنه ما رأى من حفظه فقال قل لكاتبك يقرأ لنا كتابا قال إنه نصراني لا يدخل المسجد فانتهره عمر رضي الله عنه وهم به وقال لا تكرمهم إذ أهانهم الله ولا تدنوهم إذ أقصاهم الله ولا تأتمنهم إذ خونهم الله عز و جل وأخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن النجار المقرئ بالكوفة قالوا أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا عمرو بن حماد عن أسباط عن سماك عن عياض الأشعري عن أبي موسى رضي الله عنه أن عمر رضي الله عنه أمره أن يرفع إليه ما أخذ وما أعطى في أديم واحد وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع إليه ذلك فعجب عمر رضي الله عنه وقال إن هذا لحافظ وقال إن لنا كتابا في المسجد وكان جاء من الشام فادعه فليقرأ قال أبو موسى إنه لا يستطيع أن يدخل المسجد فقال عمر رضي الله عنه أجنب هو قال لا بل نصراني قال فانتهرني وضرب فخذي وقال أخرجه وقرأ { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا } اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين قال أبو موسى والله ما توليته إنما كان يكتب قال أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب لك لا تدنهم إذ أقصاهم الله ولا تأمنهم إذ خانهم الله ولا تعزهم بعد إذ أذلهم الله فأخرجه

باب كتاب القاضي إلى القاضي والقاضي إلى الأمير والأمير إلى القاضي

20197 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو إسماعيل بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا مالك حدثني أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه فذكر حديث القسامة وفيه قال فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه و سلم في ذلك فكتبوا أنه والله ما قتلناه أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح كما مضى وروينا عن عبد الله بن عكيم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب إلى أرض جهينة وروينا في حديث عمرو بن حزم أن النبي صلى الله عليه و سلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئت على أهل اليمن

20198 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شوذب الواسطي ثنا شعيب بن أيوب ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني أبي عبد الله بن المثنى حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس أن أنسا رضي الله عنه حدثه أن أبا بكر رضي الله عنه كتب هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فرائض الصدقة التي فرضها الله على المسلمين التي أمر الله بها رسوله صلى الله عليه و سلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط وذكر الحديث رواه البخاري في الصحيح عن الأنصاري

20199 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني أنبا أبو يعلى الموصلي ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عاصم الأحول عن أبي عثمان أن عتبة بن فرقد بعث إلى عمر رضي الله عنه ومع غلام لعتبة من أذربيجان بخبيص جيد صنعه في السلالي عليها اللبود فلما انتهى إلى عمر رضي الله عنه كشف عمر عن الخبيص فقال عمر رضي الله عنه أيشع المسلمون في رجالهم من هذا فقال الرسول اللهم لا فقال عمر رضي الله عنه لا أريد وكتب إلى عتبة أما بعد فإنه ليس من كدك ولا من كد أبيك ولا من كد أمك فأشبع من قبلك من المسلمين في رجالهم مما تشبع منه في رحلك ثم قال انتزروا وارتنوا وانتعلوا وألقوا السراويلات والخفاف وارموا الأغراض وألقوا الركب وانزوا نزوا وعليكم بالمعدية والعربية وذروا التتعم وزى العجم وإياكم وليس الحرير فإن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهانا عن لبس الحرير إلا هكذا ووضع إصبعيه السبابة والوسطى رواه مسلم في الصحيح عن أبي خيثمة وأخرجه البخاري مختصرا كما مضى

باب ختم الكتاب

20200 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لما أراد رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يكتب إلى الروم قيل له إنهم لن يقرءوا كتابك إذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه محمد رسول الله قال أنس فكأنما انظر إلى بياضه في يده رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجاه من حديث غندر عن شعبة

20201 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن ثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم صنع خاتما من ورق فنقش فيه محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم وقال لا تنقشوا عليه

20202 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبأ حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال أني اتخذت خاتما من فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

باب الاحتياط في قراءة الكتاب والإشهاد عليه وختمه لئلا يزور عليه وقد قال مطرف بن عبد الله احترسوا من الناس بسوء الظن

20203 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير قال قال مطرف بن عبد الله احترسوا من الناس بسوء الظن قال الشيخ رحمه الله وروي ذلك عن أنس بن مالك مرفوعا والحذر من أمثاله سنة متبعة

20204 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا نوح بن يزيد بن سيار المؤدب ثنا إبراهيم بن سعد حدثني بن إسحاق عن عيسى بن معمر عن عبد الله بن عمرو بن الفعواء الخزاعي عن أبيه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه و سلم وقد أراد أن يبعثني بمال إلى أبي سفيان يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبنا قال فجاءني عمرو بن أمية الضمري فقال بلغني إنك تريد الخروج وتلتمس صاحبنا قال قلت فأنا لك صاحب قال فجئت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت قد وجدت صاحبنا قال فقال لي من فقلت عمرو بن أمية الضمري قال إذا هبطت بلاد قومه فاحذره فإنه قد قال القائل أخوك البكري فلا تأمنه قال فخرجنا حتى إذا كنا بالأبواء قال أني أريد حاجة إلى قومي بودان فتلبث لي قلت راشدا فلما ولي ذكرت قول النبي صلى الله عليه و سلم فشددت على بعيري حتى خرجت أوضعه حتى إذا كنت بالأصفار إذا هو يعارضني في رهط قال وأوضعت فسبقتة فلما رءاني أن قد فته انصرفوا وجاءني فقال كانت لي إلى قومي حاجة قال قلت أجل ومضينا حتى إذا قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبي سفيان

20205 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني جعفر بن محمد بن الحارث ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد

20206 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن منصور ثنا خالد بن يونس عن الحسن أنه كان يكره شهادة الرجل على الوصية في صحيفة مختومة حتى يعلم ما فيها وأخبرنا أبو الحسين أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب أن أبا قلابة كان يكره أن يشهد على الصحيفة المختومة قال لعل فيها جورا

20207 - وأخبرنا أبو الحسين أنبأ عبد الله ثنا يعقوب ثنا سعيد ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم في الرجل يختم على وصيته وقال اشهدوا على ما فيها قال لا يجوز حتى يقرأها أو تقرأ عليه فيقر بما فيها قال وحدثنا يعقوب حدثني عبد العزيز بن عمران ثنا محمد بن يوسف قال سئل سفيان عن رجل كتب وصيته فحتم عليها وقال اشهدوا بما فيها قال كان بن أبي ليلى يبطلها قال سفيان والقضاة لا يجيزونها له

باب الرجل يبدأ بنفسه في الكتاب

20208 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا هشيم عن منصور عن بن سيرين قال أحمد قال مرة عن بعض ولد العلاء أن العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه كان عامل النبي صلى الله عليه و سلم على البحرين وكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه

20209 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا سريح بن النعمان ثنا حماد بن سلمة عن هشام بن حسان عن بن سيرين أن العلاء بن الحضرمي كتب إلي رسول الله صلى الله عليه و سلم بسم الله الرحمن الرحيم من العلاء بن الحضرمي إلى محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم

20210 - وأخبرنا أبو الحسين أنبأ أبو عمرو ثنا حنبل ثنا علي يعني بن الجعد ثنا أبو هلال ثنا قتادة أن أبا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد كتبا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبدءا بأنفسهما

20211 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن علي بن أحمد بن إبراهيم الخسروجدي قالوا أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسين البيهقي ثنا داود بن الحسين ثنا قتيبة ثنا عبد الكريم بن محمد عن قيس عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان رضي الله عنه قال لم يكن أحد أعظم حرمة من رسول الله صلى الله عليه و سلم كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا كتبوا إليه يكتبون من فلان إلى محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم

20212 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو سلمة المنقري ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن رجلا من بني إسرائيل كان يسلف الناس إذا أتاه بوكيل فذكر الحديث قال فيه وينطلق الذي عليه المال ينجر خشبة حين حل الأجل فجعل المال في جوفها وكتب إليه بصحيفة من فلان إلى فلان أي قد دفعت مالك إلى وكيلي الذي توكل لي وذكر الحديث

باب من بدأ بالمكتوب إليه وكيف يكتب

20213 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل حدثني أبي ثنا يزيد يعني بن هارون أنبأ بن عون عن نافع أن بن عمر رضي الله عنه كتب مرة إلى معاوية فأراد أن يبدأ بنفسه فلم يزالوا به حتى كتب إلى معاوية من عبد الله بن عمر

20214 - وأخبرنا بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا سريح بن النعمان ثنا حماد عن حميد أن بكر بن عبد الله كتب إلى عامل في رجل يشفع له بسم الله الرحمن الرحيم إلى فلان بن فلان من بكر بن عبد الله فقلت له أتبدأ باسمه قال وما علي أن يقضي الله حاجة أخي المسلم وأبدأ باسمه

20215 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا أبي حنبل ثنا يزيد بن هارون ح وأخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش ثنا أبو الأشعث ثنا سليم بن أخضر أنبأ بن عون عن محمد بن سيرين قال ذكروا عند بن عمر رضي الله عنه أن رجلا كتب بسم الله الرحمن الرحيم لفلان فقال بن عمر مه أسماء الله له

20216 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل ثنا سريح ثنا حماد بن سلمة قال قال حميد وكان بكر بن عبد الله يقول يكتب بسم الله الرحمن الرحيم إلى فلان بن فلان ولا يكتب لفلان بن فلان

باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب

20217 - أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى هرقل عظيم الروم سلام على من أتبع الهدى قال عبد الرزاق ولم يجاوز به بن عباس في هذا الموضوع

20218 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا جدي ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر يدعو إلى الإسلام وبعث بكتابه إليه مع دحية الكلبي وذكر الحديث قال فيه قال بن عباس فأخبرني أبو سفيان فذكر الحديث فيه في إرسال هرقل إليه ودخوله عليه وسؤاله عنه قال أبو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر به فقريء فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من أتبع الهدى أما بعد رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن حمزة وأخرجه مسلم كما مضى

باب القاضي يحكم بشيء فيكتب للمحكوم له بمسئلته كتابا

20219 - أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبأ أبو جعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا أبو غسان ثنا زهير ح وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني إبراهيم بن شريك ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار ليكتب لهم بالبحرين فقالوا لا والله حتى تكتب لإخواننا من قريش بمثلها فقال ذلك لهم ما شاء الله كل ذلك يقولون له فقال إنكم سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس

20220 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل أنبأ علي بن عبد العزيز أن أبا عمر الحوضي حدثهم قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا يحيى بن سعيد قال قدم علينا أنس بن مالك رضي الله عنه المدينة فحدثنا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع الأنصار البحرين وأراد أن يكتب لهم بها كتابا فقالوا لا حتى تعطي إخواننا من قريش مثلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني

باب القاضي يحكم بشيء فيشهد على نفسه بما حكم به

20221 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا علي بن إبراهيم ثنا الحارث بن منصور ثنا إسرائيل عن عثمان الشحام عن عكرمة عن بن عباس في قصة الرجل الذي قتل امرأته بالوقعة في رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما كان البارحة ذكرتك فوجعت فيك فلم أصبر أن قمت إلى المعول فوضعتها في بطنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشهدوا أن دمها هدر

باب القسمة

20222 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبأ أبو خليفة ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فأصاب الناس جوع فأصبنا إبلا وغنما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في أخريات الناس ففعلوا فذبخوا ونصبوا القدور فدفع إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالقدور فأكفنت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببيعير وذكر الحديث رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل وغيره عن أبي عوانة وأخرجه من أوجه أخر عن سعيد

20223 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف حدثني أبي ثنا أبو كريب ومحمود بن غيلان قالا ثنا أبو أسامة حدثني يزيد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى عن جده أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن أبي كريب

20224 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حسين بن علي ثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى الأنصار عن رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين النصف من ذلك وعزل النصف الباقي لمن نزل به من الوفود والأمور ونواب الناس

20225 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم خيبر على ستة وثلاثين سهما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سهما لما ينوبه من الحقوق وأمر الناس وقسم ثمانية عشر سهما تجمع ثمانية عشر رجلا يضرب كل رجل بمائة رجل

20226 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عبد الله بن مكنف أخي بني حارثة قال لما أخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهود خيبر ركب في المهاجرين والأنصار وخرج معه بجبار بن صخر بن خنساء أحد بني سلمة وكان خارص أهل المدينة وحاسبهم ويزيد بن ثابت فهما قسما خيبر بين أهلها على أصل جماعة السهمان التي كانت عليها

20227 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني أنبأ عبد الله بن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن عمرو بن الأسود عن أبي أيوب الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد الله مع القاضي حين يقضي ويد الله مع القاسم حين يقسم

باب ما جاء في أجر القسام قال الشافعي رحمه الله ينبغي أن يعطي أجر القسام من بيت المال لأن القسام حكام قال الشيخ الفقيه رحمه الله قد روي في سهم المصالح سهم النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان لنوابه ونواب الناس

20228 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله حكاية عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن موسى بن طريف الأسدي قال دخل علي رضي الله عنه بيت المال فاضطرط به وقال لا أمسي وفيك درهم فأمر رجلا من بني أسد فقسمه إلى الليل فقال الناس لو عوضته فقال إن شاء ولكنه سحت قال الشافعي رحمه الله لا يحل لأحد أن يعطي السحت كما لا يحل لأحد أن يأخذه ولا نرى عليا رضي الله عنه يعطي شيئا يراه سحتا إن شاء الله قال الشيخ رحمه الله إسناده ضعيف موسى بن طريف لا يحتج به وقيل عنه عن أبيه عن علي رضي الله عنه كما

20229 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن موسى بن طريف عن أبيه أن عليا رضي الله عنه قسم شيئا فدعا رجلا يحسب فقيل لو أعطيت شيئا قال إن شاء وهو سحت

باب ما لا يحتمل القسمة

20230 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة بن أبي عياش حدثني إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال إن من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قضى أن لا ضرر ولا ضرار

20231 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا ضرر ولا ضرار هذا مرسل وقد روينا في كتاب الصلح موصولا

20232 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا الأحوص بن جواب أبو الجواب ثنا زهير بن معاوية الجعفي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن مولاة له سمعت أبا صرمة يحدث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من ضار أضر الله به ومن شاق شق الله عليه قال الشافعي رحمه الله في القديم وقد روى بن جريج عن صديق بن موسى

20233 - فذكر الحديث الذي أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز أنبأ محمد بن أحمد الرياحي ثنا روح ثنا بن جريج أخبرني صديق بن موسى عن محمد بن أبي بكر يعني بن حزم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا تعضيه على أهل الميراث إلا ما حمل القسم يقول لا يبعض على الوارث

20234 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى ثنا أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه و سلم لا تعضيه في ميراث إلا ما حمل القسم قال أبو عبيد حدثني حجاج عن بن جريج عن صديق بن موسى عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه رفعه قال أبو عبيد قوله لا تعضيه في ميراث يعني أن يموت الميت ويدع شيئا إن قسم بين وراثته إذا أراد بعضهم القسمة كان في ذلك ضرر عليهم أو على بعضهم يقول فلا يقسم والتعضية التفريق وهو مأخوذ من الإعضاء يقال عضيت اللحم إذا فرقته قال الزعفراني قال الشافعي في القديم ولا يكون مثل هذا الحديث حجة لأنه ضعيف وهو قول من لقينا من فقهاءنا قال الشيخ رحمه الله وإنما ضعفه لانقطاعه وهو قول الكافة

20235 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا محمد بن عوف ثنا يعقوب بن كعب ثنا عيسى عن ثور عن سليمان بن موسى عن نصير مولى معاوية قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن قسمة الضرار قال الشيخ أحمد رحمه الله وهذا مرسل جماع أبواب ما على القاضي في الخصوم والشهود

باب إنصاف القاضي في الحكم وما يجب عليه من العدل فيه لما في الظلم من عظيم الوزر وكبير الإثم

20236 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا أحمد بن يونس ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار عن بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الظلم ظلمات يوم القيامة رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس وأخرجه من وجه آخر عن عبد العزيز .